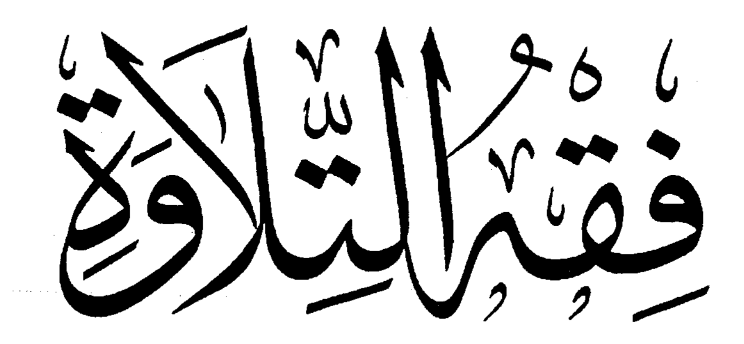


تأليف

الشيخ أحمد بن أحمد محمد عبد الله الطويل

إمام وخطيب جامع مستشفى القوات المسلحة بالرياض سابقًا

ومراقب المصاحف والقراءات بإذاعة القرآن الكريم بالرياض

تقديم

أ.د. مناع بن خليل القطان رحمه الله

أستاذ الدراسات العليا والمشرف على إدارتها

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقًا

د. زيد بن المحسن آل حسين

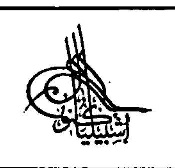
الأمين العام لمركز الملك فيصل للبحوث

والدراسات الإسلامية سابقًا



بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى
١٤٣٢هـ - ٢٠١١م



دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧
هاتف: ٤٩١٤٧٧٦-٤٧٧٣٩٥٩ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣
E-mail: eshbelia@hotmail.com

تقديم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

إن العناية بالقرآن الكريم وما يتصل به من علوم، عناية بأصل الإسلام، وبالكتاب الذي أوحى الله به إلى رسولنا محمد ﷺ ليكون الرسالة الخاتمة إلى البشرية كلها إلى يوم الدين، ولذا أقبل علماء الأمة على مر العصور على الدراسات القرآنية بفروعها المتعددة، وزخرت المكتبة الإسلامية بنتاجهم العلمي المخطوط والمطبوع، ولا تزال هذه الدراسات متتابعة متجددة في عصرنا الحاضر، تضيف وتبدع، وتنقح وتحرر، وترتب وتنسق.

وقد أبت همة الأخ الكريم الشيخ أحمد بن أحمد بن محمد عبدالله الطويل إمام وخطيب جامع مستشفى القوات المسلحة بالرياض إلا أن تسهم في خدمة القرآن وعلومه، وتحظى بشرف هذا الإسهام، فألف الكتاب الذي بين يدي القارئ.

والموضوعات التي يشملها هذا الكتاب أوسع من عنوانه، فقد ضمنه المؤلف فروعاً كثيرة، ومسائل متعددة ذات صلة بالموضوع الأم المعنون به.

وفي الكتاب أثر واضح للجهد الذي بذله في الاطلاع على المصادر والمراجع، واختيار أرجح الأقوال في مواطن الخلاف، وعرض المادة العلمية، في أسلوب شائق، وعبارة رصينة، وألفاظ منتقاة.

ويتميز هذا الكتاب بأن مؤلفه أفرد عناوين في آخر كل موضوع: الخلاصة، والتطبيق، والمناقشة، إيجازاً للقول وتبصيراً بجوهره، وتأكيداً لأهم عناصره، وتثبتاً للمعلومات.

أسأل الله تعالى أن ينتفع به، وأن يجزي صاحبه أحسن الجزاء.

أ. د. مناع بن خليل القطان رحمه الله
أستاذ الدراسات العليا والمشرف على إدارتها
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مقدمة

كتابٌ لا يبلى مع الزمن، ولا تنقضي عجائبه.. عُنِي به الناس عناية حتى إنه لم يُكتب لغيره أن يلقى من العناية والدرس والتدبر فيه كما لقي.. إنه كتاب الله العزيز.. القرآن المجيد كم من عَلَمٍ نحرير قضى حياته في تدبره وتفسيره ودراسة ما يتعلق به من علوم.. وكم من مؤمن استظل بظله فوجد فيه الطمأنينة والهدى.. وكم من كافر أو منحرف حاول نقضه فأعيته الحيل، يكفيه فخرا أن الله تكفل بحفظه.. ويكفي من تعلق به أنه ذكر وشرف له في الدنيا ونجاة له يوم الميعاد ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ﴾ الزخرف: [٤٤].

وهذا القرآن الكريم تناقلته الأمم المسلمة مشافهة وتدوينا منذ عصر النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وسيظل إلى أن تقوم الساعة. وإن المرء قد يعجب لهذه الحماسة التي يجدها عند المسلمين لتعلم القرآن وإتقان ترتيله وإقبال على تعلمه، لكنها إرادة الله الذي قضى بحفظه طريا على الشفاه ومسطراً في المصحف. فالحمد لله الذي أكرمنا بهذا الكتاب المبين.

وقد أنعم الله على المسلمين بعامة وعلى العرب بخاصة أن يجعل لغتهم اللغة العربية تدور مع القرآن ومن ثم لا تبلى قيمها ولا ينضب حديثها وكلما اعترى العربية وَهَنٌ نهضت بنهضة المسلمين الذين يحيى القرآن في قلوبهم، وتتجدد على ألسنتهم وأقلامهم ألفاظه، بل إنه صار سداً منيعاً ضد مسخ هوية الأمة ولغتها في كثير من مناطق العالم الإسلامي، وبفضل الله اعتصم المسلمون هناك بالقرآن، فحفظ الله لهم دينهم وهويتهم، وباءت جهود المستعمر بالخسار، على الرغم من كل الإمكانات والمخططات، ولا منحى للمسلمين ولا خير فيهم إلا بالاعتصام به وبسنة الرسول المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، التي هي بيان القرآن.

وإنه ليسر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية أن يسهم بقسط في الجهد المبارك لخدمة كتاب الله، بتقديم (فن الترتيل وعلومه) للشيخ أحمد بن أحمد بن محمد

عبدالله الطويل، وهو كتاب بسط فيه مؤلفه مجموعة من الأبواب والآداب والأحكام المتعلقة بالقرآن الحكيم، ونعتقد أن هذا الكتاب ضروري لكل من ارتبط بالقرآن، ففيه تذكير للعالم وتعليم للمبتدئ؛ لما جمعه من مباحث تفرقت في أمهات الكتب، ولما حواه من أحكام يصعب على غير متخصص الوصول إليها.

ومن ثم فهو كتاب فيه تلاوة القرآن وتجويده، ومرجع في علومه ومباحثه، ومصدر فيما يتعلق به من أحكام فقهية. وقد ربط المؤلف ذلك كله بأمهات المصادر، فأشار إليه في هوامشه لتكون دليلا لمن أراد الاستزادة، ونحا المؤلف في معظم كتابه منحى تعليمياً بأن يسرّ المادة العلمية وختم كل مبحث بتدريبات وأسئلة على ذلك المبحث.

فجزى الله الشيخ أحمد بن أحمد الطويل خير الجزاء، ونفع بعلمه وكتابه، والحمد لله رب العالمين[1].

د. زيد بن المحسن آل حسين

الأمين العام لمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

---

(١) تم فصل (فن الترتيل) عن (علوم الترتيل) في هذه الطبعة لتعلق الأول بأحكام التجويد، وتعلق الثاني بعلوم القرآن، ليصبح كل منهما في مجلد مستقل.

تمهيد

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١][(١)].

---

(١) تسمى هذه الخطبة (خطبة الحاجة) كما أطلق عليها العلماء، وكان النبي ﷺ يعلمها أصحابه ويستفتح بها خطبة النكاح وغيرها، وكان السلف الصالح يفتتحون بها كتبهم، ثم يذكر صاحب الخطبة أو الحاجة؛ خطبته أو حاجته بعد هذه المقدمة، وقد وردت هذه الخطبة المباركة عن ستة من الصحابة رضي الله عنهم، انظر تحقيقها للشيخ محمد ناصر الدين الألباني في رسالة له بعنوان «خطبة الحاجة» المكتب الإسلامي، طبعة سنة ١٤٠٠هـ، وقد استقصى بعض طُرقها، ومنها: رواية أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: علّمنا رسول الله ﷺ... وذكرها، وقد أخرجها أبو داود في باب خطبة النكاح بإسناد صحيح، كما في صحيح أبي داود باختصار السند للشيخ الألباني ٢/٣٩٩ برقم ٢١١٨، وهي في مسند الإمام أحمد ١/٣٩٢ وفي سنن النسائي ٣/١٠٤ وابن ماجه ١/٦١٠، كلهم عن ابن مسعود رضي الله عنه.

أما بعد: فلما لم أجد كتاباً يجمع ما يلزم قارئ القرآن الكريم من المعلومات العامة المتعلقة بالمصحف وتلاوة القرآن، وطريقة حفظه وحُسْن أدائه، بالإضافة إلى الأحكام الفقهية المتعلقة بالتلاوة وأحكام المصحف بما يغني القارئ عن البحث في أمهات كتب الحديث والفقه والقراءات وآداب التلاوة وعلوم القرآن وتاريخ المصحف والتراجم، ليجد ضالته المنشودة وهو يتلو كتاب الله تعالى ويقلّب صفحات المصحف.

لذا: عقدت العزم على هذا المؤلف خدمة لكتاب الله تعالى راجياً دعوة صالحة من كل من اطلع عليه، وأن يوافيني بما يعثر عليه من هفوات في حياتي ويغفرها لي بعد مماتي.

* أضواء على الكتاب:

هذا الكتاب يتكون من خمسة أبواب:

الباب الأول: يتناول المصحف والأحرف السبعة والقراءات، فيبيّن حفظ القرآن وتدوينه كله في العهد النبوي، ثم نقْله مُرتَّباً من وسائل الكتابة المتاحة آنذاك إلى صحف (رقاع) في عهد الخليفة الأول، ثم نسخ هذه الصحف في مصحف واحد (المصحف الإمام) في عهد عثمان ـ رضي الله عنه ـ، ونسخ عدد من المصاحف منه، وإرسالها مع معلمين من الصحابة إلى الأمصار الإسلامية، وفيه بَدْءُ تسمية القرآن بالمصحف، ونَقْطه وإعرابه ورسمه، وتقسيمه وتحزيبه، وفي كم يُختم، وبدء طباعته، وبيان معنى (الحرف)، والأحرف السبعة، وحكمتُها، والعموم الخصوص بينها وبين القراءات، والضوابط التي تجمعها.

وعرّفت بعلم القراءات، وبينت ملازمتها للوحي المكي والمدني، وفوائدها، ونسبها إلى القرّاء، وأول من سبّع السبعة، وعرَّفت بأئمة القراءات

العشر، واتصال سندهم برسول الله ﷺ، ومنهم: عاصم، وحفص، وذكرتُ طرق القراءات وبدء التأليف فيها، وفرق القراءة من الرواية والطريق، وحكم الخلط بينها، والمراد بطريقي الشاطبية والطيبة.

الباب الثاني: يتناول ضوابط التلاوة وحكمها: وقد تحدَّثْتُ فيه عن أركان القراءة الصحيحة ومراتبها، وفرقها عن الترتيل والتجويد والقراءة والأداء، وبيان اللحن الجلي والخفي وحكمهما، ومن ثَمَّ إلى التطريب والتلحين في القراءة، فوصفْتُه، وبيَّنْتُ نشأته، وحكمه، وأدلّة الجواز والمنع، مع الترجيح، وبيان فرقه من التغنّي، وتحسين الصوت بالتلاوة، وفي نهاية هذا السياق تناولت ما يقع من بعض المؤذنين في الأذان، بسبب دخول التلحين في أدائه، وتحدثت عن القراءة المجودة بالنغم والصوت، وبينت حكمها، وسبب انتشارها، وفي الفصل الأخير من هذا الباب: قسمت التجويد إلى: عملي، وعلمي، وبيّنت حكمهما، وسبب وضع قواعد التجويد، وذكرت بعض الشُّبه التي تقول بعدم وجوب التجويد مع الرّد عليها، وهي: تهجُّد النبي ﷺ بالبقرة والنساء وآل عمران، وكلام الإمام ابن تيمية عن التجويد، وكراهية الإمام أحمد للإمالة، والقول بقراءة الصحابة للقرآن على سجيتهم، والقول بجواز اللحن في القرآن في الصلاة ما لم يغيِّر المعنى، ثم ذكرتُ ستة أدلة من القرآن، وثمانية من السنّة، على وجوب التجويد العملي، وبينت الإجماع في ذلك، ومتى يأثم تارك التجويد، ودليل الإثم... إلخ.

الباب الثالث: في فضل تعلّم القرآن وتلقيه وحكمهما، وآداب المعلم والمتعلم، وآداب القارئ المعنوية والحسية، والتأدُّب مع المصحف، وآداب الاستماع.

وذِكْر طريقة عملية ميسّرة لحفظ القرآن الكريم، كله أو بعضه، وتجويده، وتعاهُد حفظه، بالنسبة للكبار والصغار، والمهمُّ من متْني التحفة والجزرية، وهو لا يزيد على أربع ورقات، فيها جُل أحكام التجويد.

وفصلٌ عن التشابه اللفظي في القرآن، جمع جُلّ النظائر المتشابهة التي تلزم لحافظ القرآن حتى يأمن الوقوع في الخطأ.

الباب الرابع: وهو باب يجمع بين القراء والفقهاء والمحدثين وعلماء العدد، فيما يتعلق بالبسملة والتكبير، وفيه بحث موسع عن أحكام البسملة عند القراء والفقهاء، وعلماء الفواصل (عدّ الآي) وحكم قراءتها والإسرار أو الجهر بها في الصلاة، وبين السورتين، مدعّماً كل ذلك بالأدلة والترجيح، وفيه أيضاً تكبير ختم القرآن عند القُرّاء والفقهاء والمحدثين من الضحى إلى الناس وفي القرآن كله في الصلاة وخارجها مع الأدلة والتوثيق والترجيح.

الباب الخامس: وهو باب فقهيّ يتناول ما يلزم قارئ القرآن الكريم من أحكام فقهية، مثل: حكم الجنُب والحائض والنفساء، وغير المتوضئ، والصِّبْيان، وأهل الأعذار، بالنسبة لمسّ المصحف وحمله، وتلاوة القرآن غيباً مع الأدلة والترجيح، وبيان فضل سجود التلاوة، وحكمه، وما يقال فيه، وأحكامه الفقهية، وعدد السجدات في القرآن، ومكان السجود في الآيات، وعلامته في المصحف، وبيان حكم قراءة القرآن بالقراءات في الصلاة، وحكم التصديق، وقراءة الفاتحة في نهاية التلاوة، وحكم الجهر بالقراءة في المسجد، والجهر بسورة الكهف يوم الجمعة من قارئ معيّن، وقراءة الإمام في المصحف، ومتابعته فيه، وحكم الحلف بالمصحف، والبكاء من أثر التلاوة، وفضل قراءة القرآن في غير الصلاة؛ من الحفظ أو من المصحف، وحكم التّمائِل، واتّخاذ القرآن أو بعضه زينة أو تميمة.

وأدب احترام المصحف، وحكم تقبيله، وردّ السلام، وتشميت العاطس أثناء التلاوة، وحكم افتتاح المحافل والمجالس بالقرآن، وبيان أحوال الناس عند ختم القرآن، وما يجوز منها، وحكم ختم القرآن في الصلاة وخارجها، والدعاء للموتى، وإهداء ثواب القراءة لهم، وحكم الدعاء بعد الفريضة والنافلة، ورفع اليدين فيه، والدعاء بباطن الأكف وظهورها، ومسح الوجه بالدعاء، وفرقه من القنوت، ودعاء الختم المختار.

وحكم إعطاء وأخذ الأجرة، والجوائز، والحوافز، على تلاوة القرآن وحفظه وتعليمه.

هذا: وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي عجزي وتقصيري، ورحم الله من أهدى إلينا عيوبنا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أحمد الطويل

السعودية ـ الرياض ١١٥٣٦

ص.ب ٦٤٤٥٤

هاتف ـ ٤٣٦٥٤١٩

جوال ـ ٠٥٦٣٨٩١٩٣٥

عناوين أبواب الكتاب

وفيه خمسة أبواب:

الباب الأول: المصحف والأحرف السبعة والقراءات.

الباب الثاني: ضوابط التلاوة وحكم التجويد.

الباب الثالث: تعليم القرآن وتعلُّمه وآداب تلاوته.

الباب الرابع: البسملة والتكبير بين القُرّاء والفُقهاء.

الباب الخامس: أحكام التلاوة الفقهية.

الباب الأول

المصحف والأحرف السبعة والقراءات

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: تاريخ المصحف.

الفصل الثاني: الأحرف السبعة.

الفصل الثالث: القراءات والقُرّاء.

الفصل الأول

تاريخ المصحف

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: جمع القرآن وترتيبه.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: نزول القرآن وترتيب آياته وسوره.

المطلب الثاني: حفظ القرآن وتدوينه في العهد النبوي.

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: حفظ القرآن في صدور الصحابة.

المقصد الثاني: تدوين القرآن كله في حياة النبي ﷺ.

المطلب الثالث: نقل القرآن في عهد أبي بكر إلى صحف.

المطلب الرابع: نسخ عثمان لصحف أبي بكر في مصحف واحد.

المطلب الخامس: الرسم العثماني ووجوب اتباعه.

المبحث الثاني: المصاحف العثمانية.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عدد المصاحف العثمانية.

المطلب الثاني: معلم مع كل مصحف.

المطلب الثالث: سبب إحراق الصحف التي كانت عند حفصة.

المطلب الرابع: أين يوجد مصحف عثمان الآن؟

المبحث الثالث: تسمية القرآن بالمصحف.

المبحث الرابع: نقط المصحف وضبطه.

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نقط الإعراب.

المطلب الثاني: تحسين نقط الإعراب والزيادة عليه.

المطلب الثالث: نقط الإعجام.

المبحث الخامس: تقسيم سور القرآن.

المبحث السادس: تحزيب القرآن وخَتْمُه.

المبحث السابع: المصحف الشريف بالأرقام.

المبحث الثامن: طباعة المصحف.

المبحث الأول
جمع القرآن وترتيبه

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول
نزول القرآن وترتيب آياته وسوره

القرآن هو: كلام الله تعالى، المنزّل بالعربية، على خاتم رسله بواسطة جبريل، المنقول إلينا بالتواتر، المتعبّد بتلاوته، المتحدى بأقصر سورة منه[١].

وقد تكلم الله سبحانه بالقرآن على وجه الحقيقة، والكلام صفة من صفاته تعالى، غير مخلوق.

أنزل الله هذا القرآن دستوراً للأمة، وهداية للخلق، ومعجزة دالّة على صدق محمد ﷺ، وهو أعظم الكتب السماوية، وأجمعها للعلوم، وآخرها عهداً بربّ العالمين.

وقد ابتدأ نزول القرآن على النبي ﷺ، في الليلة المباركة ـ ليلة القدر ـ من شهر رمضان، واستمرّ ينزلُ مُنجّماً، مفرقاً حسب الواقع والحوادث والأحوال، على مدى ثلاثة وعشرين عاماً، هي مدة الرسالة المحمدية، تثبيتاً لفؤاد النبي ﷺ، وتجدّداً لنزول الوحي، وتدرُّجاً في التربية والتكليف، وتيسيراً للحفظ والفهم والاستيعاب.

---

(١) إرشاد الفحول، ص٥٩.

وفي شهر رمضان من كل عام، كانت تتمُّ المراجعة بين جبريل والرسول، لكل ما تمّ نزوله في العام المنتهي، فكان جبريل يقرأ والرسول يستمع، ويقرأ الرسول وجبريل يستمع.

(عرضُ وسماع، وتلقٍّ ومشافهة، وتلقين ومدارسة).

وفي العام الأخير من حياة الرسول ﷺ، تمّ ذلك مرتين للقرآن كله، وفَهِمَ النبيُّ ﷺ من تثنية المعارضة للقرآن، بأن أجله قد دنا، وحان وقتُ وفاته، بعد أن أكمل الله الدين، وأتمّ النعمة، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، فأسرّ بذلك إلى ابنته فاطمة رضي الله عنها، وأخبرها بأنها ستكون أول من يلحق به، ففرحت بعد حُزن[1].

وقد تكفّل الله تعالى بجمعه في صدر نبّيه، وتحفيظه إياه، وبيان معانيه له، فكانت الصحابة تحفظه، ويأمر النبي ﷺ كُتّاب التنزيل[2] بتدوينه، ويدلُّهم على موضع الآية من السورة، فيقول:

«ضعوا هذه الآية بجوار آية كذا» في السورة التي يُذكر فيها البقرة مثلاً[3].
كما يدلُّهم على موضع السورة من السورة، فيقول:

---

(١) ينظر الحديث في التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، ص١٢٤.

(٢) ألزَمُ الصحابة لكتابة التنزيل (القرآن) ستة، هم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح.
أمّا كُتّاب الوحي (شؤون الدعوة والدولة)، فهم أكثر من أربعين كاتباً.

(٣) ينظر الحديث عند أحمد في المسند ١/ ٧، وأبو داود في الصلاة ١/ ٢٠٩، والترمذي ١١/ ٢٢٥.

«ضعوا هذه السورة بجانب تلك السورة»[1].

فترتيب آيات القرآن ترتيب نبويّ توفيقيّ.

وترتيب سور القرآن على ما هي عليه الآن في المصحف بين أيدينا، ترتيب نبويّ توفيقيّ في أصح أقوال العلماء.

ووضع أسماء السور من تعليم النبي ﷺ أيضاً، حيث كان يقول: (السورة التي يُذكر فيها كذا).

وقد جُمع القرآن في عهد الرسول، وفي عهد أبي بكر، وفي عهد عثمان.

* * *

(١) نقل أبو شامة في كتابه (المرشد الوجيز) ص٦١ عن البيهقي في المدخل:
«أن سور القرآن كانت مرتبة على ما هي عليه الآن، في حياة الرسول ﷺ إلا سورة براءة، فهي من آخر ما نزل، ولم يبين النبي ﷺ موضعها، فقرنها الصحابة بالأنفال».
سنن أبي داود ١/ ٢٩٠ والسنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤٢، وهذا الحديث فيه اضطراب في سنده ومتنه. وذكر الترمذي: أنه لا يعرفه إلا من طريق عوف بن يزيد الفارسي، وهو مجهول، ينظر تحقيقه في كتاب: التعريف بالقرآن والسنّة، محمد الزفزاف ص١٠٢.
فسلم بهذا أن ترتيب السور كلها كان توقيفياً نبوياً ثابتاً في العرضة الأخيرة للقرآن، في العام الذي قبض فيه النبي ﷺ، حيث عارضه جبريل القرآن مرتين، ولا يُتصوّر هذا إلا مرتب الآيات والسور، وهو عين الموجود في المصحف الآن، وكانت سورة براءة قد تم نزولها قبل العرضة الأخيرة بأكثر من عام، ولعل هذا الأثر هو شبهة القائلين بأن سور القرآن بعضها توقيفيّ، وبعضها باجتهاد الصحابة، وفي هذا ردّ لهذا القول والله أعلم.

المطلب الثاني

حفْظُ القرآن وتدوينُه في العهد النبوي

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: حفظ القرآن في صدور الصحابة:

لم ينتقل النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى، إلا والقرآن كلّه محفوظ في صدر النبي ﷺ، وفي صدور أصحابه، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩].

وقد حَفِظَ القرآن كلّه في حياة النبي ﷺ جَمٌّ غفير من الصحابة رجالاً ونساءً، مهاجرين وأنصاراً[١].

وصحت الأحاديث بذكر عدد منهم؛ مثل: معاذ بن جبل وأُبيّ ابن كعب، وسالم، مولى أبي حذيفة، وعبد الله بن مسعود[٢].

---

(١) استُشهد من حفظة القُرآن سبعون في موقعة بئر معونة، ومثلهم في حروب الردّة، وذكر (أبو عبيد)، في كتاب (القراءات)، ممن حفظ القرآن خمسة عشر من المهاجرين، وخمسة من الأنصار، وثلاثة من المهاجرات.

(٢) قُدم أُبيّ في حديث أنس، وقُدم ابن مسعود في حديث ابن عمرو، وكلاهما في الصحيحين.

ينظر: اللؤلؤ والمرجان ٣/ ١٥٧ رقم ١٦٠٠ و١٦٠١، وعند الحاكم والترمذي عن ابن عمرو، صحيح الجامع ٣/ ١٠٦ برقم ٣٢٠٨.

وأبي الدرداء، وأبي زيد (قيس بن السكن)، وقيل (سعد بن عبيد)، وزيد بن ثابت[1].

وأبي موسى الأشعري، والأشعريين، وعبد الله بن عمرو، وسالم، مولى أبي حذيفة، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة... وغيرهم، رضي الله عنهم جميعاً.

وكان حِفْظُ الصحابة للقرآن، بترتيب آياته وسُوره، كما علّمهم النبي ﷺ، وكما ثبت ذلك في العرضتين الأخيرتين.

وهذا الترتيب للآيات والسُّور، باعتبار القرآن مَتْلُوّاً بالألسن، فهو مرتب في الصدور، ومرتّب في السطور.

المقصد الثاني: تدوين القرآن كلّه في حياة الرسول ﷺ:

كما حُفظ القرآن كله في العهد النبوي، فإنه كُتب كلُّه، ودُوِّن في وسائل الكتابة المتاحة في عصر الرسول ﷺ، كالعُسُب[2]، والرِّقاع[3]، والأكْتاف[4]، واللّخاف[5]، وأصول السَّعَف، وقِطع الخشب، وغير ذلك.

---

(١) ذكر ذلك البخاري وغيره، عن أنس أيضاً بالإضافة إلى من سبق، وجاء في الحديث: (لم يجمع القرآن في حياة النبي إلا أربعة، وذكرهم)، ويفسر الجمع، بأنه الحفظ أو الكتابة، أو الجمع بوجوه القراءات، أو الجمع شيئاً فشيئاً حتى تكامل، أو أنّ أنساً خَصَّ هؤلاء الأربعة لشدة تعلّقه بهم، أو لأنهم كانوا في ذهنه دون غيرهم، ويشهد لذلك روايات أخرى في البخاري، عن أبي موسى وعبد الله بن عمرو بن العاص وقتادة، وغيرهم، فيها زيادة على هؤلاء، وأولئك، وفي غير البخاري من كتب الحديث.
انظر: جامع الأصول ٢/٥٠٧ برقم ٩٧٦ في الصحيحين والترمذي.

(٢) العُسُب: جريد النخل.

(٣) الرقاع: الرقعة من جلد أو قماش.

(٤) الأكتاف: عظم البعير أو الشاة إذا جف.

(٥) اللخاف: صفائح الحجارة.

تمت كتابة القرآن كله بين يدي النبي ﷺ في هذه الموادّ ونحوها، وظلّت في بيت رسول الله ﷺ مدة حياته.

وموادّ الكتابة التي دُوِّن عليها القرآن الكريم في العهد النبوي، لا تسمح بالضرورة بجمع القرآن بين غلافين، إذ أن القطعة من الرقاع، أو العظم، أو الخشب، أو الجريد، لا تُضَمُّ إلى غيرها، ولا يُكتبُ فيها إلا شيء يسير، ولكنها كانت مرتبة الآيات، والسور بقدر الإمكان.

وهذا هو الجمع الأول للقرآن في العهد النبوي:

١ ـ حفظ له في الصدور مرتب الآيات والسور.

٢ ـ تدوين له في وسائل الكتابة المتاحة آنئذ.

فتمّ جمع القرآن كله في حياة النبي ﷺ، حفظاً وكتابة.

ولم يتم تدوين القرآن كله في مصحف واحد قبل وفاة النبي ﷺ لأسباب أربعة:

١ ـ توقُّع استمرار نزول الوحي مادام الرسول ﷺ حيّاً.

٢ ـ توقُّع حدوث النسخ.

٣ ـ ولأن ترتيب النـزول يختلف عن ترتيب المصحف، فلو جُمع القرآن في العهد النبوي، لأدّى ذلك إلى التغيير كلما نزل شيء من الوحي، ومعلوم أن ترتيب المصحف على النحو الموجود في المصاحف يوافق ترتيبه في اللوح المحفوظ، وكان النزول حسب الحوادث والأحوال.

٤ ـ وقبل كل شيء، فإن إرادة الله تعالى اقتضت ذلك.

* * *

المطلب الثالث

نقل القرآن في عهد أبي بكر إلى صحف

بعد موت النبي ﷺ، منع قوم الزكاة، وارتدّ قوم عن الإسلام، من أجل ذلك؛ قامت حروب الردة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وكانت موقعة اليمامة(١) سنة اثنتي عشرة من الهجرة، تضم عدداً كبيراً من قرّاء الصحابة واستُشْهد فيها سبعون من حفظة القرآن الكريم، فخيف على القرآن أن يذهب بذهاب حملته، فلما رأى (عمر) أن القتل قد استحرّ بالقرّاء، وخشي عليهم من القتل في المواطن الأخرى، أسرع إلى (أبي بكر) وطلب منه أن يتدارك الأمر، وأن يأمر بجمع القرآن، من وسائل الكتابة المختلفة، في صحف ليكون أحفظ لكتاب الله تعالى، وبعد تردُّدٍ من أبي بكر شرح الله صدره لذلك، فأرسل إلى (زيد بن ثابت) ليقوم ومن معه من كُتّاب التنزيل(٢) بنسخ

---

(١) اليمامة في الأصل: اسم لجارية زرقاء، حادّة البصر، يُضْرب بها المثل في قُوّة بصرها، فيقال: أبصر من زرقاء اليمامة، وقد نُسبت إليها بلاد (الجون) فسميت بلاد اليمامة، وهي موطن بني حنيفة، في وسط شبه الجزيرة العربية، في اتجاه الشرق قليلاً، وهي من بلاد نجد، في حدود الرياض، كان بها مسيلمة الكذاب، اشتدّ أمره في خلافة أبي بكر، فأرسل إليه خالد بن الوليد في أواخر السنة الحادية عشرة هجرية، واقتتل المسلمون مع بني حنيفة قتالاً عظيماً، واستشهد سبعون من حفّاظ القرآن بحديقة الموت، من نحو ستمائة وستين شهيداً من الصحابة، وقيل أكثر من سبعين، وقُتل من جيش مسيلمة سبعة آلاف، وحديقة الموت (بجوار العُيَيْنة) كانت بستاناً به زرع ونخيل لمسيلمة، كانت تسمى (حديقة الرحمٰن)، حسب زعمه، وقد قُتل مسيلمة سنة اثنتي عشرة من الهجرة، واستشهد أيضاً من حفاظ القرآن في موقعة بئر معونة من أرض نجد، مثل العدد السابق، سنة أربع من الهجرة أثناء نزول القرآن الكريم.

(٢) مثل عثمان، وعليّ، وأُبيّ.

القرآن، فتردّد زيد أيضاً، ولم يزل به حتى شرح الله صدره لِمَا شرح له صدر أبي بكر وعمر(1).

وكان القرآن بمنزلة أوراق في بيت النبي ﷺ، فيها القرآن منتشر، فأمر الصدِّيق بنسخها في صحف، فنقله زيد ومن معه في صحف جديدة، والظاهر أن هذه الصحف كانت من قطع الأديم، فهو الذي كان يُستعمل في الكتابة، ولم يكن الورق قد عُرف في بلاد العرب(2).

واعتمد (زيد) في نقْله على المحفوظ في صدور الصحابة، والمكتوب عند كُتّاب التنزيل.

وكان يبالغ في الاحتياط، فلا يكتب إلا ما طابق فيه المحفوظ المكتوب، وشهد عليه اثنان من الصحابة، ممن تلقّوه من الرسول ﷺ سماعاً وطابق ذلك حفظ (زيد) الذي حضر العرضة الأخيرة مرتين بين الرسول وجبريل.

وكان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، فآخر سورة التوبة ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ...﴾، كانت محفوظة عند (زيد) وعند كثير من الصحابة، ولكنه لم يكتبها حتى وجدها مكتوبة عند (أبي خزيمة بن أوس الأنصاري) مع شهادة غيره على كتابتها.

وكُتب القرآن:

١ ـ وفق العرضة الأخيرة.

٢ ـ مشتملاً على الأحرف السبعة.

٣ ـ مرتب الآيات في كل سورة على حدَة.

---

(١) ينظر الحديث في البخاري والترمذي عن زيد، جامع الأصول برقم ٩٧٤.

(٢) كان الورق آنذاك يُعمل في الصين، ولم يُعرف في بلاد العرب وما جاورهم إلا بعد سنة ١٣٤هـ، كما يُفهم من كلام الثعالبي في ثمار القلوب ص٤٣١.

٤ ـ مجرداً ممّا نسخت تلاوته، مثل: ﴿فَٱسْعَوْا﴾[الجمعة: ٩]، بدل ﴿فامضوا﴾. ومثل: ﴿... كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩]، بدل ﴿كل سفينة صالحة غصباً﴾.

«وسلم زيد هذه الصحف إلى أبي بكر، ورُبطت بخيط حتى لا يضيع منها شيء»[1]، وظلت هذه الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله.

ثم عند عمر مدة حياته.

ثم عند حفصة بنت عمر، حتى لا تختلط الصحف عندها، لكونها قارئة كاتبة، وليكون بيتها مكاناً لهذه الأمانة الكبرى.

مع وجود مصاحف أخرى خاصة، تشتمل على غير القرآن، مثل:

مصحف: عليّ، وأُبيّ، وابن مسعود، وأبي موسى، وابن عباس، والمقداد، وسالم (مولى أبي حذيفة).

وظلت الصحف عند حفصة، حتى طلبها عثمان في خلافته، رضي الله عنهم أجمعين.

* * *

(١) اذكر ذلك الحارث المحاسبي في كتابه (فهم السنن) كما في الإتقان ١/١٦٨. وانظر: كُتّاب الوحي، للدكتور/أحمد عبد الرحمٰن عيسى ٢٢٧.

المطلب الرابع

نسخ عثمان لصحف أبي بكر في مصحف واحد

اجتمع أهل الشام وأهل العراق في غزوة إرمينية(١) وأذربيجان(٢) في خلافة عثمان رضي الله عنه، سنة خمس وعشرين هجرية، بعد أن اتسعت الفتوحات، وتفرق القرّاء في الأمصار، فكانوا إذا جمعهم مكان واحد، واستمع بعضهم إلى قراءة بعض، وهو يقرأ ببعض وجوه القراءات المختلفة، ينكرها، لأن بعضها يخفى عليه، وكلها متواترة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وكان أهل الشام يقرؤون بقراءة أُبيّ بن كعب، وأهل الكوفة يقرؤون بقراءة أبي موسى الأشعري وهكذا، فكان بينهم اختلاف في وجوه القراءات، فتح باب النزاع.

ويتبين هذا في النص الآتي:

«كان حذيفة بن اليمان، يجاهد في فتح فارس، ولما تم له ذلك، خرج هو وسعيد بن العاص، حتى بلغا أذربيجان، وفي عودتهما، قال حذيفة

---

(١) إرمينية: جمهورية صغيرة تقع على حدود تركيا وإيران، فتحت في خلافة عثمان رضي الله عنه بقيادة (حبيب بن مسلمة الفهري) من قبل (معاوية) عامل (عثمان) على الشام والجزيرة، يزيد عدد سكانها حالياً على مليوني نسمة منهم نحو ١٥٪ مسلمون.

(٢) أذربيجان: جمهورية إسلامية مستقلة، فتحت فتحاً إسلامياً في خلافة عمر رضي الله عنه، وهي تقع في الجنوب الشرقي من قفقاسيا، ولها حدود مشتركة مع إيران، وأرمينية تحيط بها من الغرب، وتشرف على بحر قزوين، وهي غنية بالزراعة، والثروة الحيوانية، والبترول، والغاز الطبيعي، ويزيد عدد سكانها على ستة ملايين ونصف نسمة. (البلدان الإسلامية والأقليات المسلمة في العالم المعاصر) إعداد/ كلية العلوم الاجتماعية بالرياض ص٥٧٧، ط سنة ١٣٩٩هـ.

لسعيد: لقد رأيتُ في سَفْرتي هذه أمراً، لئن تُرك الناس عليه ليختلفُنّ في القرآن، ثم لا يقومون عليه أبداً، قال سعيد، وما ذاك؟ قال حذيفة:

رأيت أناساً من أهل (حِمص) يزعمون أن قراءتهم خيرٌ من قراءة غيرهم، وأنهم أخذوا القرآن عن (المقداد).

ورأيت أناساً من أهل (دمشق) يقولون: إن قراءتهم خير من قراءة غيرهم.

ورأيت أهل (الكوفة) يقولون مثل ذلك، وأنهم قرؤوا على (أبي موسى)، ويسمُّون مصحفه (لباب القلوب).

ولما وصلوا إلى الكوفة أخبر (حذيفة) الناس بذلك كله، وحذّرهم مما يخاف منه، فوافقه أصحاب رسول الله ﷺ، وكثير من التابعين، وسار حذيفة إلى عثمان، وأخبره بالذي رأى.

وقال: أنا النذير العريان، فأدركوا هذه الأمة، فأرسل عثمان من فوْره إلى حفصة رضي الله عنها «أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها». . إلخ[1].

فكان الاختلاف في وجوه القراءات، بسبب عدم الإحاطة بها كلها[2]، هو السبب الذي أدّى إلى جمْع عثمان للقرآن الكريم، فجيء بالصحف التي عند حفصة، لتُنسخ في مصاحف متعددة، ويجتمع المسلمون على مصحف واحد يشتمل على وجوه القراءات، وجمع عثمان أعلام الصحابة، وندب لهذه المهمة اثني عشر رجلاً، وقيل أربعة، من الحُفّاظ، وكُتّاب التنزيل، منهم

---

(١) انظر: القصة كاملة في الكامل لابن الأثير، ٣/ ١١١ وما بعدها، ط بيروت سنة ١٣٨٥هـ.
وانظر: رواية أنس بن مالك وغيرها، في المقنع لأبي عمرو الداني. وانظر: رواية البخاري والترمذي في جامع الأصول ٢/ ٥٠٣ برقم ٩٧٥.

(٢) معرفة جميع وجوه القراءات ليست واجبة وجوباً عينياً على كل فرد من أفراد الأمة، ولما اختلف الصحابة في وجوه القراءات (لعدم وقوف بعضهم على بعضها أول الأمر لتفرقهم في الأمصار)، أقرهم (عثمان) عليها، وقال لكل منهم: (هكذا نزلت) فاجتمعوا عليها وعرفوا أنها تنزيل من حكيم حميد.

(زيد بن ثابت)[1] الذي كتب الوحي لرسول الله ﷺ، وحضر العرضة الأخير بين جبريل والرسول، وهو الذي جمع القرآن في عهد أبي بكر.

وقال لهم عثمان: إن اختلفتم في شيء فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ولم يختلفوا إلا في لفظ (التابوت) هل يكتب بالتاء، أم بالهاء، فرفعوه إلى عثمان فقال: اكتبوه (التابوت) فإنه بلسان قريش.

وآية سورة الأحزاب ٢٣ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟... ﴾ الآية، كان زيد وغيره من كُتّاب التنزيل وسائر الصحابة يحفظونها، ولم يعتمدوا في كتابتها على الحفظ وحده، حتى وجدوها مكتوبة عند (خزيمة بن ثابت)، قال زيد: فألحقناها في سورتها من المصحف. وخزيمة هذا غير (أبي خزيمة ابن أوس) الذي وُجد معه آخر براءة، فقد توفي هذا في خلافه عثمان، وقتل الأول يوم صفين، وقد جعل النبي شهادته بشهادة رجلين[2].

وتم جمع القرآن على ما هو عليه الآن، في مصحف الإمام (مصحف عثمان)، الذي أمسكه لنفسه، نقلاً عن المخطوط، المجموع في عهد أبي بكر رضي الله عنه، مرتب الآيات والسور، طبقاً لما استقرّ في العرضة الأخيرة، مجرداً ممّا همّش به بعض الصحابة مصاحفهم الخاصة، من تفسير، أو حديث، أو قراءة، أو سبب نزول، أو حكم، أو منسوخ.. إلخ.

---

(١) وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، وثلاثتهم من قريش. وهؤلاء الأربعة هم اللجنة الأساسية لجمع القرآن في عهد أبي بكر، وقد أمدّهُم عثمان بمن يمثل فئات المسلمين جميعاً، فزاد عليها: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عباس، وأُبي بن كعب، ومالك بن أبي عامر، وكُثيّر ابن أفلح، وأنس بن مالك، فمن نظر إلى اللجنة الأساسية قال: أربعة، ومن نظر إلى مدد عثمان زاد في العدد إلى عشرة أو اثنى عشر.

(٢) انظر تحقيق ذلك لابن شهاب في المرشد الوجيز ٥١. وانظر: جامع الأصول ٢/ ٥٠٣ وما بعدها، حديث رقم ٩٧٥، أخرجه البخاري والترمذي عن محمد بن شهاب الزهري.

المطلب الخامس

الرسم العثماني ووجوب اتباعه

كُتب القرآن مشتملاً في الجملة؛ على الأحرف السبعة والقراءات العشر[1] بخلوه من النقط والشكل، كما كان سائداً في الكتابة العربية، كتب مكوناً من هيكل كلمات تقبل القراءة بطرق مختلفة، مثل (ننشرها) و(ننشزها)، (يعملون) و(تعملون) بما يشمل التذكير والتأنيث، والخطاب والغيبة، ووجوه الإعراب، والإفراد والتثنية والجمع، شأن الخط العربي قبل نقطه وشكله في العهد الأموي.

وما لم يمكن إثباته برسم واحد، مما فيه أكثر من قراءة، كتب في بعض المصاحف برسم يدلُّ على قراءة، وفي بعضها برسم آخر يدل على القراءة الأخرى، مثل (وَوَصَّى)، (وَأَوْصَى).

ومن هنا وجدت فروق في رسم المصاحف بسبب وجوه القراءات، وسُمّيَ هذا بالرسم العثماني نسبة إلى عثمان ـ رضي الله عنه ـ، لأنه الذي أمر به، وفي بقاء المصحف على هذا الرسم العثماني؛ حفاظٌ عليه مما يطرأ على الرسم الإملائي من تغيُّر، واحتمالٌ لوجوه القراءات، وتمسكٌ بقول النبي ﷺ (عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضّوا عليها بالنواجذ.. بأيهم اقتديتم اهتديتم)[2].

---

(١) هذا ما ذهب إليه طوائف من القرّاء والفقهاء وأهل الكلام، وهو الذي تميل إليه النفس، وقيل: إن القراءات العشر، حرف من الأحرف السبعة، راجع مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٣/ ٣٩٥.

(٢) جزء من حديث أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، والحاكم عن العرباض ابن سارية، ينظر صحيح الجامع ٢/ ٣٤٦ برقم ٢٥٤٦.

وفي الرسم العثماني تمسك بهدي الخليفة الراشد: عثمان بن عفان رضي الله عنه، وفيه إعجاز، وإلزام بتلقي القرآن عن طريق السند، وأطفال العالم الإسلامي يحفظونه على مدى القرون دون إعاقة.

الخلاصة:

١ ـ القرآن: كتاب منهج وهداية وإعجاز، نزل بالعربية، لغة يوم القيامة، ونقل إلينا بالتواتر، والتحدي بمثل أقصر سورة منه قائم إلى يوم الساعة.

٢ ـ كُتب القرآن كله وحُفظ في عصر الرسول ﷺ وفقاً للعرضة الأخيرة، والكتابة التي تمت بين يدي النبي ﷺ كانت موجودة في بيته قبل وفاته، غير مرتبة الآيات والسور.

٣ ـ ترتيب الآيات كان معلوماً بتوقيف النبي ﷺ، محفوظاً في الصدور، ولكنه كان مفرقاً في العُسب، واللخاف، والأكتاف والرقاع، فهي مرتبة في الحفظ مفرقة في الكتابة.

٤ ـ لم يُجمع القرآن في مصحف واحد في عهد الرسول ﷺ لتوقُّع استمرار نزول الوحي، أو النسخ، ولأن ترتيب المصحف يختلف عن ترتيب النزول.

٥ ـ جَمْعُ القرآن في مصحف واحد بين دفّتين قبل موت النبي ﷺ لم يكن ممكناً؛ لأن إرادة الله تعالى اقتضت ذلك، ثم إنّ آخر آية نزلت على النبي ﷺ كانت قبل موته بتسع ليالٍ، وإنما كان القرآن مجموعاً كله في الصدور، مدوناً في الرقاع وغيرها مما كان يكتب فيه آنذاك.

٦ ـ كان القرآن منتشراً في رقاع في بيت النبي ﷺ، فأمر (أبو بكر) بنسخ هذه الرقاع بلا زيادة ولا نقصان، في صحف جديدة، مرتبة الآيات في كل سورة على حدة، ووضعت هذه الصحف عند حفصة رضي الله عنها، وهذا هو الجمع الثاني سنة اثنتي عشرة هجرية.

٧ ـ أمر (عثمان) بنقل هذا المخطوط (صحف حفصة) في مصحف سمي بـ(المصحف الإمام)، مرتب الآيات والسور، مشتملاً في الجملة على الأحرف السبعة، والقراءات العشر المتواترة، بخلوه من النقط والشكل، وبتعدد الرسم المختلف بين المصاحف، فيما فيه أكثر من قراءة، وكان ذلك سنة خمس وعشرين هجرية، وهو الجمع الثالث.

٨ ـ سبب الجمع الثاني: استشهاد عدد من قرّاء الصحابة في (حروب الردة) وقبلها في (بئر معونة).

وسبب الجمع الثالث: اختلاف الصحابة في وجوه القراءات حين التقوا في غزوة إرمينية وأذربيجان لعدم إحاطة بعضهم بجميع القراءات.

٩ ـ تم حفظ القرآن وتدوينه كله في حياة الرسول ﷺ، ثم جُمع في صحف في عهد أبي بكر رضي الله عنه، ثم نسخت هذه الصحف في مصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه، فما جمعه عثمان هو عين ما جمعه أبو بكر.

١٠ـ رتبت آيات القرآن وسوره بتوقيف من الرسول ﷺ، وحَفِظَهُ كثير من الصحابة مرتب الآيات والسور، ونَفَّذَ الصحابة ذلك كتابةً على مرتين: مرة بترتيب الآيات في عهد أبي بكر، ومرة بترتيب السور في عهد عثمان.

١١ـ وُجدت آية الأحزاب ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ . . .﴾ عند خزيمة بن ثابت، ووُجدت آية التوبة ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ . . .﴾ عند أبي خزيمة بن أوس، وكُتّاب التنزيل لم يعتمدوا على حفظهم لهما، وكذا سائر الصحابة حتى وُجدتا مكتوبتين عند الصحابة، حتى تعضِّد الكتابة الحفظ.

١٢ـ صلّى الرسول ﷺ بالبقرة ثم النساء ثم آل عمران قبل استقرار ترتيب السور، وكانت العرضة الأخيرة مرتبة الآيات والسور.

١٣ـ الأثر الوارد في أن سورة براءة لم تُرتَّب في المصحف بتوقيف النبي، فيه اضطراب في سنده ومتنه، وفيه عوف بن يزيد الفارسي، وهو مجهول.

التطبيق:

س١ لخّص المراد بجمع القرآن في المرات الثلاث؟.

ج جَمْعُ القرآن في عهد النبي ﷺ يعني حفظه كله في الصدور، وتدوينه على الجلود والعسب واللخاف.

والجمع الثاني: يعني نقله في صحف جديدة مرتب الآيات.

والجمع الثالث: كتابته بلغة قريش، مشتملاً على الأحرف السبعة، ومحتملاً لأوجه القراءات، من غير نقط ولا شكل، مرتب الآيات والسور.

س٢ ما سبب الجمع في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما؟

ج سببه في عهد أبي بكر: استشهاد عدد كبير من قراء الصحابة في موقعة اليمامة، وقبل ذلك أيضاً في موقعه بئر معونة، المعروفة بسرية القرّاء.

وسببه في عهد عثمان: التقاء أهل الشام وأهل العراق في غزوة إرمينية وأذربيجان، واستماع بعضهم من بعض وجوه القراءات المختلفة، التي يقرأ بها أهل كل بلد منهم، وفق ما علَّمه رسول الله ﷺ.

س٣ هل هناك اختلاف بين جمع القرآن في المرات الثلاث؟

ج ليس هناك زيادة حرف ولا نقص حرف في الجموع الثلاثة، فصُحف أبي بكر كُتبت وفق ما استقر عليه الأمر في العرضة الأخيرة بين الرسول ﷺ وجبريل عليه السلام، ومصحف عثمان كان نقلاً عن المخطوط المجموع في عهد أبي بكر، كتب بهيكل كلمات تقبل القراءات بطرق مختلفة، مجردة من النقط والشكل، كما هو شأن الكتابة وقتها، وبأكثر من رسم في أكثر من مصحف، لما لا يقبل وجوه القراءات، مع عدم النقط والشكل.

س٤ ما الفرق بين كُتّاب الوحي وكُتّاب التنزيل؟ وما عدد كل منهم؟

ج كُتّاب الوحي أعم من كُتّاب التنزيل، لشمول كُتّاب الوحي، بحيث يتناول كُتّاب شئون الرسالة، والدعوة، والدولة، وحوائج الناس، ويصل عددهم إلى اثنين وأربعين كاتباً، أما كُتّاب التنزيل، فهم من كتبوا القرآن الكريم خاصة، ومنهم: عثمان، وعلي، وأبو زيد الأوسي أو الخزرجي، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح.

س٥ اذكر أسماء مَنْ جَمَعَ القرآن وَكَتَبَهُ في عهد النبي ﷺ؟

ج هم كثير من الصحابة والصحابيات، منهم الخلفاء الأربعة، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأُبيّ بن كعب، وأبو زيد الأوسي، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري، وغيرهم، وأم ورقة بن نوفل.

ومنهم من حفظه كله عن ظهر قلب، ومنهم من حفظ بعضه.

وهكذا لقي الرسول ربّه، والقرآن كله محفوظ في الصدور، مكتوب في السطور، مودع في بيت النبي ﷺ.

س٦ من جمع القرآن في عهد أبي بكر؟

ج زيد بن ثابت، وأُبيّ بن كعب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وغيرهم.

س٧ من قام بجمع القرآن في عهد عثمان؟

ج اثنا عشر رجلاً، منهم: زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام.

* * *

المناقشة:

١ ـ عرف القرآن الكريم؟ ولماذا أنزله الله تعالى؟

٢ ـ ما المدة التي نزل فيها القرآن الكريم؟

٣ ـ هل ترتيب السور والآيات كان باجتهاد الصحابة، أم بتعليم الرسول ﷺ؟

٤ ـ اكتب نبذة عن جمع القرآن في المرات الثلاث، مبيناً سبب الجمع، والفرق بينها؟

٥ ـ لماذا لم يجمع القرآن بين دفتين في العهد النبوي؟

٦ ـ ما معنى أن القرآن كان مجموعاً مرتباً في العهد النبوي باعتباره محفوظاً؟

٧ ـ أين وُضعت القطع التي دُوّن فيها القرآن في العهد النبوي؟

٨ ـ أين كانت حروب الردة؟ ومتى وَقَعَتْ؟ ولماذا؟

٩ ـ ما الذي أمر به أبو بكر في الجمع الثاني؟

١٠ـ أين تقع إرمينية وأذربيجان؟ وفي أي عام كان فتحهما؟

١١ـ هل يلزم أن يَعْرِفَ كل صحابي جميع وجوه القراءات؟

١٢ـ بماذا وجَّه عثمان من تَوَلَّوْا نسخ الصحف التي كانت عند حفصة، في المصحف الإمام؟

١٣ـ كيف كُتب القرآن الكريم في الجمع الثالث؟

١٤ـ ما عَمَلُ اللجنة التي كُلِّفت بهذه المهمة؟

١٥ـ لماذا سُمي المصحف الذي نُسخ أولاً بـ(المصحف الإمام)؟

١٦ـ اذكر أسماء ستة من كُتَّاب التنزيل؟

* * *

المبحث الثاني
المصاحف العثمانية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول
عدد المصاحف العثمانية

ثم نسخ الصحابة من المصحف الإمام أربعة مصاحف، وقيل سبعة، أرسلت إلى الأمصار: (مكة، والمدينة، والبصرة، والكوفة، والشام، والبحرين، واليمن).

قال أبو عمرو الداني ما نصه: (أكثر العلماء على أن عثمان بن عفان رضي الله عنه لّما كتب المصحف، جعله على أربع نسخ، وبعث إلى كل ناحية من النواحي بواحدة منهن: فوجَّه إلى الكوفة إحداهن، وإلى البصرة أخرى، وإلى الشام الثالثة، وأمسك لنفسه مصحفاً يسمى بـ(المصحف الإمام).

وقيل: إنه جعل سبع نسخ: ووجّه من ذلك نسخة إلى مكة، ونسخة إلى اليمن، ونسخة إلى البحرين، والأول أصح، وعليه الأئمة)[1].

---

(١) المقنع في رسم مصاحف الأمصار مع كتاب النقط ١٩، وفي البرهان للزركشي، المجلد الأول، ١/ ٢٤٠، النص نفسه. وانظر مناهل العرفان في علوم القرآن ١/ ٣٩٥ ومن قال إنها سبعة مصاحف هو: أبو حاتم السجستاني، كما في كتاب المرشد الوجيز لأبي شامة ٧٣.

وربما كان مصحف مكة لاحقاً لمصاحف (المدينة والكوفة والبصرة والشام)، ثم أتبعها بمصحف إلى اليمن وآخر إلى البحرين.

قيل: وأرسل مصحفاً إلى مصر[١] فيكون مجموع هذه المصاحف ثمانية. وفي ذلك جمع بين الأقوال التي تبدأ بأربعة، وتنتهي بثمانية.

وهذه المصاحف، لم تختلف عن المصحف الذي جمعه أبو بكر في زيادة ولا نقص، إلا بما يوافق وجوه القراءات المتواترة في تعيين أو احتمال الرسم العثماني لها، وقد وقع ذلك في ألفاظ معدودة حدّدتْها كتب الرسم العثماني، وكتبت متفاوتة في الحذف والإثبات قصد اشتمالها على الأحرف السبعة.



(١) راجع مقدمة تفسير القرطبي ١/ ٥٤، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، محرم ١٣٧٢هـ.

المطلب الثاني

مُعَلِّمٌ مع كل مصحف

لما جمع عثمان رضي الله عنه القرآن في مصحف يسمى (المصحف الإمام) ـ أي الذي أمسكه لنفسه ـ نسخ منه عدة مصاحف أرسلها إلى الأمصار، ومع كل منها صحابي يُعَلِّم الناس، وهي:

١ ـ مصحف مكة، ومعه عبد الله بن السائب المخزومي، (توفي حدود ٧٠هـ).

٢ ـ مصحف المدينة المنورة العام، ومعه زيد بن ثابت، (توفي ٤٥هـ).

٣ ـ مصحف الشام، ومعه المغيرة بن أبي شهاب المخزومي، (توفي سنة سبعين ونيف للهجرة).

٤ ـ مصحف الكوفة، ومعه أبو عبد الرحمٰن السلمي (عبد الله بن حبيب)، (توفي ٤٧هـ).

٥ ـ مصحف البصرة، ومعه عامر بن عبد قيس، (توفي حوالي ٥٥هـ).

وكانت قراءة كل منهم موافقة لما في المصحف الذي معه ليعلِّم الناس بها، وكان ذلك سنة خمس وعشرين للهجرة، وقيل في حدود سنة ثلاثين للهجرة[١].

ثم أرسل مصحفاً إلى اليمن، وآخر إلى البحرين، وثالثاً إلى مصر.

والمصحف الشامي يطلق عليه المصحف (الدمشقي والحمصي).

وكان أهل دمشق وسوريا يقرؤون بقراءة أُبي بن كعب.

---

(١) لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين القسطلاني، القاهرة ١٣٩٢هـ، ١/ ٥٨.

وأهل الكوفة يقرؤون بقراءة أبي موسى الأشعري.

وأهل حمص يقرؤون بقراءة المقداد بن الأسود.

فكانت مصاحف هؤلاء الصحابة منتشرة بينهم، وكل صحابي أُرسل مع كل مصحف إلى بلد من البلاد يقرأ بقراءة أهل هذه البلدة، أي بوجه من وجوه القراءات.

* * *

المطلب الثالث

سبب إحراق الصحف التي كانت عند حفصة وغيرها

أعاد عثمان الصحف إلى حفصة، وبقيت عندها إلى أن وَلِيَ (مروان بن الحكم[1] المدينة المنورة، فطلبها منها فأبت، ولما ماتت أخذها من أخيها)[2] (عبد الله بن عمر)، ثم أحرقها، حيث لم يَعُدْ لها حاجة.

قال مروان: «إنما فعلتُ ذلك؛ لأن ما فيها قد كُتب وحفظ بالمصحف»[3].

وقيل: إن الصحف ظلّت عند حفصة حتى ماتت، ثم غُسلت غسلاً[4].

وورد أن (عثمان) أمر بما سوى المصحف العثماني أن يُحرق[5].

وأن الناس قد أعجبهم ذلك، ولم ينكر عليه أحد منهم[6].

واستجابوا لطلبه، وكان ذلك إجماعاً منهم[7].

---

(١) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، من كبار التابعين، روى عن عمر وعثمان وعلي، وروى عنه سعيد بن المسيب، وعلي بن الحسين، ومجاهد، وغيرهم، توفي سنة ٦٥هـ.

(٢) روى ذلك الطبراني بإسناد صحيح عن سالم بن مروان، انظر الهيثمي، مجمع الزوائد ٧/ ١٥٦، وانظر كلام ابن شهاب وابن أبي داود، في كتاب المرشد الوجيز، لأبي شامة، ص٥٢ و٥٧، ط سنة ١٣٩٥هـ.

(٣) الموسوعة القرآنية ٢/ ٦٠.

(٤) تفسير الطبري ١/ ٦١.

(٥) ينظر حديث أنس في البخاري ٩/ ١٣-١٧.

(٦) روي ذلك عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص في كتاب المصاحف لابن داود، وصحّح إسناده ابن كثير، في كتاب فضائل القرآن ص٤٠.

(٧) تفسير ابن جرير الطبري ١/ ٢٠، المطبعة الأميرية.

قال علي بن أبي طالب: لو كنت الوالي مكان عثمان، لفعلت بالمصاحف مثل ما فعل عثمان، وإن عثمان فعل ذلك على ملأ من الصحابة[1]، حيث تم ذلك بعد مشورة الصحابة وإجماعهم.

وكان عثمان منفّذاً لما أجمعوا عليه[2].

وثبت تاريخياً أنه تمَّ تنفيذ إحراق كل ما عدا المصاحف التي أمر عثمان بنسخها وإرسالها إلى الأمصار[3].

وكانت هذه المصاحف تخص بعض الصحابة، كمصحف عليّ وأُبيّ، وابن مسعود، وتشتمل على غير القرآن، كالتهميش، والتفسير، والتوضيح، والقراءات، والمنسوخ، وأسباب النزول، وعدم ترتيب السور، ونحو ذلك، فلو بقيت هذه المصاحف لاختلط القرآن بغيره[4].

والمصاحف العثمانية مجتمعة، مشتملة على الأحرف السبعة وعلى جميع القراءات المتواترة.

وصحف حفصة لا يشتمل رسمها على وجوه القراءات، لأنها نسخة واحدة، ومصاحف الصحابة تشتمل على غير القرآن، فلزم حرقها خشية الفتنة، لئلا يختلط القرآن بما ليس منه، ممّا لم يثبت بالتواتر، كرواية الآحاد، وما نُسخت تلاوته ولم يستقر في العرضة الأخيرة، وليكون مرتب السور والآيات في الكتابة كما هو مرتب في الحفظ.

* * *

(١) ينظر مناهل العرفان في علوم القرآن ١/ ٣٥٥.
(٢) و(٣) ينظر: تاريخ القرآن، محمد سالم محيسن ص١٤٢، ١٤٨.
(٤) انظر الجموع الثلاثة بتفصيل للسيوطي في الإتقان، ١٦٤ وما بعدها، والنووي في التبيان ص١١، وكتب علوم القرآن.

المطلب الرابع

أين يوجد مصحف عثمان الآن

توجد النسخة الأصلية لمخطوطة (مصحف عثمان) الآن في متحف الآثار في طشقند، عاصمة جمهورية أوزبكستان الإسلامية، له غلاف أطلس، أحمر مزركش، مبطّن بعنّابي، وله كرسي من العاج والأبنوس. وكان هذا المصحف عند (خالد بن عثمان بن عفان) مقتل أبيه، ثم عند أبنائه.

وقد حمله بعض قادة المسلمين معهم من المدينة المنورة إلى بغداد حاضرة الخلافة.

وذكر ابن بطوطة المتوفى ٧٧٧هـ، أن المصحف كان في مسجد علي بن أبي طالب بالبصرة، ثم سلب من البصرة إلى سمرقند، ومنها إلى روسيا، في مكتبة بطرسبرج الملكية، حتى قامت الثورة الشيوعية في روسيا عام ١٣٢٥هـ، فأسرع مسلمو روسيا إلى طلبه فأجيبوا إلى ذلك حيث أمر (لينين) بإخراج هذا المصحف الثمين من المكتبة العامة، وتأمين إيصاله للمسلمين، أصحابه الشرعيين.

وفي عام ١٩٢٤م تسلّم وفد من علماء المسلمين في طشقند يمثل الإدارة الدينية فيها، المصحف في احتفال مهيب، حملوه فيه على رؤوسهم ودخلوا به إلى قاعة خاصة في الجامع الكبير في طشقند، ثم نقل عام ١٩٢٦م إلى متحف الآثار في طشقند، وبقي فيه إلى وقتنا هذا[1].

---

(١) حقق ذلك الدكتور خالد محمد نعيم ونشره في صفحة التراث الإسلامي بجريدة المدينة السعودية بتاريخ ١٧/ ١/ ١٤١٦هـ. والشيخ إسماعيل مخدوم، (تاريخ المصحف العثماني في طشقند) المطبوع في طشقند سنة ١٣٩١هـ، مجلة رسالة المسجد، عدد ربيع الأول ١٤٠٠هـ، تصدرها رابطة العالم الإسلامي بمكة، وهو يذكر تسع روايات تبين من أين وصل المصحف العثماني إلى روسيا، هل جاء من البصرة، أو من مصر، أو من بغداد، أو من استنبول؟ وأياً ما كان الأمر، فجميع الروايات متفقة على أنه الآن في طشقند.

ويُذكر أن حَجْمهُ يبلغ ٢١×٢٧ بوصة، وعدد صفحاته ٧٠٦ صفحات[1].

هذا: وتوجد روايات أخرى تفيد أن هذا المصحف قد نقل من المدينة إلى استنبول أثناء الحرب العالمية الأولى، ولعل إحدى الروايتين تتكلم عن المصحف الإمام والرواية الأخرى تتكلم عن مصحف أهل المدينة العام، وهناك روايات أخرى تتكلم عن بقية المصاحف العثمانية ومصيرها في الأمصار.

* * *

(١) جاء ذلك في جريدة «المسلمون» ص١٦، العدد ٦١٩ بتاريخ ١٤١٧هـ.

الخلاصة:

١ ـ أمر (عثمان) بنسخ عدد من المصاحف من (المصحف الإمام) وإرسالها إلى الأمصار الإسلامية.

٢ ـ هذه المصاحف لم تختلف عن صحف أبي بكر في زيادة ولا نقصان، إلا بما يوافق وجوه القراءات في تعيين أو احتمال الرسم العثماني.

٣ ـ نسبت هذه المصاحف إلى عثمان رضي الله عنه، كما نسب إليه الرسم العثماني لكونه الذي أمر بهما، فمنْ عهْده تعددت المصاحف، وكتبت برسم يختلف عن الرسم الإملائي، فقيل: مصحف عثماني، ورسم عثماني، نسبةً له رضي الله عنه.

٤ ـ مثال عدم النقط: لفظ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤، ١٤٩]، لم يوضع نقط على الحرف الأول ليشمل قراءة الياء والتاء.

ومثال عدم الشكل: لفظ (آدم) من ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ﴾ [البقرة: ٣٧] لم تشكل الميم لتشمل قراءة الرفع والنصب.

ومثال ما كتب برسمين مختلفين مما لم يحتمله الرسم الواحد: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾[الممتحنة: ٦] رسمت في المصحف المدني والشامي بحذف ﴿هُوَ﴾ لموافقة قراءتهما، وبإثبات ﴿هُوَ﴾ في بقية المصاحف، وهكذا.

٥ ـ أرسل (عثمان) مع كل مصحف صحابياً يقرأ بما يوافق رسم المصحف، ووجه قراءة أهل البلد المرسل إليها، ليلقن الناس القرآن مشافهة، ويعلمهم النطق المجود، وفق ما تواتر عن رسول الله ﷺ.

٦ ـ الصحف التي كانت عند (حفصة) لم يكن رسمها مشتملاً على الأحرف السبعة، ولا على وجوه القراءات، وقد تم نقلها إلى (المصحف الإمام)، ولم يعد لها حاجة فلزم حرقها خشية الفتنة.

٧ ـ كانت مصاحف بعض الصحابة ـ الخاصة بهم ـ تشتمل على التفسير، والحديث، وسبب النزول، والتهميش، وغير مرتبة السور، فلم يكن القرآن فيها مجرداً، فلزم حرقها حتى لا يختلط القرآن بغيره.

٨ ـ بعد نقط المصاحف وتشكيلها انتشر المصحف المرسوم برواية (حفص عن عاصم) في أغلب بلاد المسلمين لسهولة ويسر هذه الرواية، وتُوجد مصاحف في العالم الإسلامي حالياً مرسومة بروايات أخرى كرواية ورش عن نافع، ورواية الدوري عن أبي عمرو، وغير ذلك.

٩ ـ أخبر علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لو كان الوالي مكان عثمان رضي الله عنه لفعل في المصاحف مثلما فعل عثمان.

١٠ـ جَمْعُ عثمان للقرآن كان على ملإ من الصحابة تنفيذاً لما أجمعوا عليه بعد مشورتهم وإجماعهم على نسخه من صحف حفصة.

١١ـ لقد تولى الله تعالى حفظ القرآن بنفسه، فالباطل لا يأتيه من بين يديه ولا من خلفه، فاعتقاد النقص أو الزيادة أو التحريف في القرآن، كفر مخرج من الملة.

١٢ـ كانت الكتابة العربية عند جمع عثمان للمصحف غير منقوطة ولا مشكولة بشكل عام، فساعد هذا على احتمال خط المصحف لوجوه القراءات المختلفة.

١٣ـ يتجلّى الرسم العثماني في أن الكلمات ذات القراءات المتعددة التي لا يحتملها رسم واحد، كُتبتْ بأكثر من رسم في أكثر من مصحف، كزيادة (هو) و (من) والهمزة، ونقصها.



المناقشة:

١ - ما المصحف الإمام، وما عدد المصاحف التي أرسلت للأمصار، وما جهاتها؟

٢ - ما اسم كل صحابي أُرسِلَ معلِّماً مع كل مصحف من مصاحف الأمصار، ومتى تُوفِّي؟

٣ - هل أرسل عثمان مصحفاً إلى اليمن؟ وآخر إلى مصر؟ وأين تقع (البحرين)؟

٤ - هل يختلف المصحف الذي جمعه عثمان، عن الذي جمعه أبو بكر، عن الذي كان مجموعاً في بيت النبي ﷺ قبل وفاته؟

٥ - بأي قراءة كان يقرأ أهل هذه البلاد؟

دمشق، الكوفة، البصرة، حمص؟

٦ - ما سبب إحراق الصحف التي كانت عند حفصة؟ ومتى أحرقت؟

٧ - وما سبب إحراق بعض المصاحف الخاصة التي اتخذها الصحابة لأنفسهم؟

٨ - هل تشتمل المصاحف العثمانية على الأحرف السبعة والقراءات العشر؟

٩ - لماذا سميت هذه المصاحف بـ(العثمانية)؟ ولماذا يقال: الرسم العثماني؟

١٠ - اذكر أمثلة من الكلمات التي رسمت في أكثر من مصحف بأكثر من رسم؟

١١ - أين يوجد مصحف عثمان الآن؟

١٢ - ماذا قال (عليّ) عن جمع عثمان للمصحف؟

* * *

المبحث الثالث

تسمية القرآن بالمصحف

١ ـ يراد بالمصحف: القرآن المجموع بين دفتين (غلاف) وهو اسم مفعول لما تم جمع الصحف فيه، وقد حصل هذا في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وسميت بالصحف لأنها لم تكن في غلاف واحد.

٢ ـ وكلمة (القرآن) تطلق على المصحف كُلاًّ أو بعضاً.

٣ ـ ولفظ (مصحف) كلمة عربية، استعملت في شعر الجاهلية، كقول امرئ القيس:

أَتَتْ حِجَجٌ بعْدي عَلَيْهَا فَأَصْبَحَتْ　　كَخَطِّ زَبُورٍ في (مَصَاحِفِ) رُهْبَانِ

وفي القاموس، أن المصحف: ما جُعِلَتْ فيه الصحف، وهو مشتق منها.

٤ ـ ويَستعملُ الحبشة لفظ (صحف) بمعنى (كُتُب) لا بمعنى (مصحف).

وقد ورد نص عن (ابن أشته)[1] منقطع الإسناد، يفيد أن أخذ لفظ (مصحف) منقول عن الحبشة، ومثله عن الزركشي[2] في البرهان.

---

(١) ابن أشته: هو أبو بكر بن عبد الله بن أشته الأصبهاني، المتوفى سنة ٣٦٠هـ، عالم بالعربية والقراءات، من أهل أصبهان، سكن مصر، وتُوفي بها.

(٢) بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، الزركشي، أحد أعلام الفقه والحديث والتفسير والأصول، كان من أهل النظر والاجتهاد، تتلمذ على ابن كثير والبلقيني وغيرهما، من تصانيفه: البحر المحيط في أصول الفقه، والبرهان في علوم القرآن، برز بمصر في القرن الثامن الهجري، وتوفي في رجب سنة ٧٩٤هـ (البرهان).

ومنه ما روي عن ابن مسعود قال: (رأيت بالحبشة كتاباً يَدْعُونه المصحف فسموه به)[1]. ولعله أراد: الصحف.

٥ ـ وقد أُطلق على جمع أبي بكر للقرآن؛ أنه كان في الصحف التي كانت عند حفصة.

(وصح تسميتها بالمصحف عن سالم بن مروان، عندما أرسل إلى حفصة يسألها عن المصحف الذي نسخ منه القرآن أن تعطيه إياه، قال: فَلَمَّا دَفَنَّا حفصة أرسل مروان إلى ابن عمر، أرسِلْ إليّ بذلك المصحف، فأرسله إليه)[2].

٦ ـ ويرى بعض العلماء أن تسمية القرآن بالمصحف نشأت منذ جمع أبي بكر للقرآن.

فقد انعقد مؤتمر الصحابة بعد جمع أبي بكر للقرآن في صفحات مرتبة محكمة، فقال بعضهم نسميه (السِّفْر) وقال بعضهم: رأيت مثله في الحبشة يسمى (المصحف)، فاجتمع رأيهم على أن يسموه (المصحف)، ولكن هذه التسمية لم تشتهر[3].

٧ ـ وفي الجمع العثماني أُطلق على المصحف الذي أمسكه عثمان لنفسه (المصحف الإمام)، ومنه نسخت مصاحف الأمصار.

وشاع استعمال لفظ (المصحف) بعد ذلك.

٨ ـ وكان هناك مصاحف خاصة لبعض الصحابة قبل جمع عثمان أطلق عليها لفظ (المصحف)، ولكنها لم تنتشر أو تشتهر، لأنها كانت مصاحف خاصة بهم.

---

(١) المطالب العلية ٥٣.

(٢) أخرجه الطبراني، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ٧/ ١٥٦.

(٣) ينظر الدكتور/ أحمد عبد الرحمٰن عيسى، كُتّاب الوحي، ص٢٢٧.

٩ ـ وقد جاء ذكر المصحف في ستة آثار مرفوعة لا تخلو من مقال[١].

١٠ـ وجاءت أحاديث (حسنة) تفيد أن إطلاق لفظ المصحف على القرآن كان متداولًا لدى الصحابة، كما جاء عن ابن مسعود: (من سره أن يحب الله ورسوله فليقرأ في المصحف)[٢].

وروى موقوفاً: (أديموا النظر في المصحف)[٣].

وعليه: فيكون استعمال لفظ المصحف كان موجوداً قديماً في لغة العرب، ثم أطلق على الصحف التي جمعها أبو بكر ولم تشتهر.

ثم اشتهرت هذه التسمية في عهد عثمان رضي الله عنه، فقيل: مصحف ومصاحف.

الخلاصة:

ـ لفظ (المصحف) أعم من لفظ (القرآن) وسميت الصحف التي كانت عند حفصة بـ: (المصحف).

---

(١) جمعها محمد رجب الفرجاني، كيف نتأدب مع المصحف، ط دار الاعتصام سنة ١٣٩٣هـ صفحة ٤١ وما بعدها، وقد تتبعْتُ الأحاديث الستة التي أوردها، فوجدتها ضعيفة، ومنها حديث ابن ماجه وفيه (.. أو مصحفاً ورَّثه) وهو صحيح دون هذه العبارة، وقد حسنه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب برقم ٧٤ وهذا حُكْم فيه تساهُل، لأن فيه مرزوق بن هذيل الثقفي: أبو بكر الدمشقي، قال الحافظ في التقريب ٢/ ٢٣٧، ليِّن الحديث، وأخرجه أيضاً الطبراني وابن حبان، وشاهده صحيح دون لفظ (أو مصحفاً ورثه). وأوله: إن مما يلحق المؤمن.

(٢) صحيح الجامع الصغير، عن البيهقي في الشعب، وأبي نعيم في الحلية ٥/ ٣٠٠، برقم ٦١٦٥.

(٣) أخرجه البيهقي مرفوعاً، الدر المنثور ١/ ٣٠٥ وقال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، وهو ضعيف، مجمع الزوائد ٧/ ١٦٥ وروى غيره بأسانيد ضعيفة أيضاً.

- تسمية القرآن بالمصحف لم تشتهر إلا بعد الجمع الثالث، وكانت موجودة قبله.

- أُطلق لفظ (المصحف) على جمع أبي بكر للقرآن، وعلى مصاحف بعض الصحابة، ولكنه لم يشتهر.

- ورد لفظ (المصحف) في أحاديث حسنة وضعيفة.

- شاع لفظ (المصحف والمصاحف) بعد نسخ مصاحف الأمصار من المصحف الإمام (مصحف عثمان الخاص) وانتشارها في البلاد.

* * *

المبحث الرابع
نقط المصحف وضبطه

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:

تمهيد:

كان الخط العربي بصفة عامة، في العهد النبوي والخلافة الراشدة غير منقوط ولا مشكول. وكانت المصاحف العثمانية المرسلة إلى الأمصار ـ تبعاً لذلك ـ خالية من الشكل والنقط، لعدم حاجة اللسان العربي إليها، فلما دخل اللحن على اللغة العربية، وذهب زمن الفصاحة، والسجيّة العربية، ولَمَّا اختلط اللسان العربي بغيره، وعزّ على الناس النطق الصحيح، اقتضت الحاجة نقط المصحف وشكله، فوُضع نقط الإعجام، في عهد عبد الملك ابن مروان[1]، خامس خلفاء بني أمية، ووضع نقط الإعراب قبله في عهد معاوية، وقيل: في عهد عمر.

وبيان هذا في ثلاثة مطالب:

* * *

---

(١) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاصي، الأموي، أبو الوليد، المدني، ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها فتغير، تولى الحكم ١٣ سنة استقلالاً، وقبلها ٩ سنين منازعاً لابن الزبير، ومات في شوال ٨٦هـ، وقد جاوز الستين (تقريب التهذيب ١/ ٥٢٣).

المطلب الأول

نَقْطُ الإعراب

وهو ما يَعْرِض للحرف من حركة أو سكون أو شدّ أو مدّ أو غير ذلك.

سببه: أن معاوية أرسل في طلب ولده (عبيد الله) فلما كلّمه وجده يلْحن فرده إلى (زياد بن أبيه)[1]، وكان والياً على البصرة من قِبَلِ معاوية، وكتب إليه يلومه، فبعث زياد إلى أبي الأسود الدؤلي[2] يقول له: إن غير العرب؛ قد كَثرُوا وأفسدوا من لسان العرب، فلو وضعْتَ شيئاً يُصلح به الناس كلامهم، ويُعربون به كتاب الله، فأبى أبو الأسود، وكره ذلك؛ فوجّه زياد رجلاً؛ وقال له:

اقعد في طريق أبي الأسود، واقرأ شيئاً من القرآن، وتعمّد اللحن فيه، فلما مَرَّ به أبو الأسود، رفع الرجل صوته فقال: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولِهِۦ﴾[التوبة: ٣] بخفض ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ فاستعظم ذلك أبو الأسود، وقال: عَزَّ وجْهُ الله أن يبْرأ من رسوله، ثم رجع من فوره إلى زياد. وقال: قد أجبتك.

---

(١) هو: زياد بن عبيد الثقفي، وهو: زياد بن سمية، وهي أمه، وهو: زياد بن أبي سفيان الذي استلحقه معاوية بأنه أخوه، كانت سمية مولاة للحارث بن كلدة الثقفي، طبيب العرب، يكنى أبا المغيرة، له إدراك، ولد عام الهجرة، وأسلم زمن الصديق وهو مراهق، وهو أخو أبي بكرة الثقفي الصحابي لأمه، كان من نبلاء العرب رأياً وعقلاً وحزماً ودهاء وفطنة، تولى إقليم فارس بعد موت عليّ (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٩٤).

(٢) اسمه: ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي الكناني، يكنى: أبا الأسود الدؤلي قاضي البصرة وواليها، ثقة جليل، من التابعين، واضع علم النحو بإشارة من علي رضي الله عنه، روى القراءة عنه ابن أبي حرب، ويحيى بن يعمر، توفي بالبصرة سنة ٦٩هـ. (الأعلام للزركلي ٣/ ٣٤٠).

ورأى أن يبدأ بإعراب القرآن، فبعث إليه (زياد) بثلاثين رجلاً، اختار منهم عشرة، واختار من العشرة رجلاً من (عبد قيس) فقال له:

خُذْ المصحف، وصبغاً يخالف لون المداد، فإذا فتحتُ شفتيَّ فانقُط واحدة فوق الحرف، وإذا ضممتهما فاجعل النقطة إلى جانب الحرف، وإذا كسرتهما فاجعل النقطة في أسفله، فإن أتبعتُ شيئاً من هذه الحركات (تنويناً) أو (غنة) فانقط نقطتين.

وهذا هو نقط الإعراب، وكان بلَوْنٍ مختلف عن مداد المصحف.

وعلى هذا: فأبو الأسود المتوفى سنة ٦٩هـ هو أول من شكّل أواخر الكلمات بالفتحة والكسرة والضمة، بطريقة النقط في بادئ الأمر، ثم دخل عليه التحسين فيما بعد، حتى لا يلحن المسلمون في قراءة كتاب الله تعالى، وهذا هو المراد بنقط الإعراب(١).

وأكبر الظن أن ذلك حدث في عهد (عمر) بعدما لوحظ فساد الألسنة، نتيجة لاختلاط العرب بالأجناس الأخرى(٢).

روى الأنباري أن أعرابياً في زمن عمر لما سمع رجلاً يقرأ ﴿. . . أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ . .﴾ بجر لام ﴿رسوله﴾، قال: والله ما أنزل الله هذا على نبيه محمد ﷺ(٣).

ويؤخذ منه تواتر أحكام التجويد، كالغنة والإدغام والإقلاب. .

---

(١) انظر: أبا عمرو الداني، كتاب النقط ص١٢٩، وانظر د/عبد الستار الحلوجي، المخطوط العربي، ط. جامعة الإمام بالرياض، ١٣٩٨هـ، ص٨٣، بتصرف.

(٢) في بعض الروايات أن الذي أمر أبا الأسود بنقط المصحف (عمر بن الخطاب) لما قرأ رجل آية براءة ٣ بجر (ورسوله)، وسمعه أعرابي فقال: وأنا أيضاً أبرأ من رسوله، فبلغ ذلك عمر وصححها له فقال: وأنا والله أبرأ مما برئ الله ورسوله منه، فأمر عمر ألا يُقرئ الناس إلا عالم بلغة العرب.
ينظر: تفسير القرطبي ١/ ١٤. وفي بعض الروايات أن الآمر له (علي بن أبي طالب).

(٣) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله ١/ ٣٧.

المطلب الثاني

تحسين نَقْط الإعراب والزيادة عليه

ثم إن الخليل بن أحمد الفراهيدي[1] في العصر العباسي الأول هو الذي طوّر نقط أبي الأسود، للدلالة على الحركات الإعرابية، فوضع علامات الفتحة والكسرة والضمة، وزاد عليها السكون، والمد والشدة، والهمزة، وعلامة الصلة، والإشمام والروم[2].

ويعني هذا الشكل: الضبط الإعرابي لأواخر الكلم، فقد جعل الضمة واواً صغيرة، والكسرة ياء معكوسة إلى الخلف، والسكون رأس حاء، والفتحة ألفاً مبطوحة، وكلها مأخوذة من صُوَر الحروف.

وقد دخل التحسين والاختزال على هذه العلامات التي وضعها (الخليل) حتى آلت إلى ما هي عليه الآن.

فضبط المصحف معناه: تحسين وتطوير نقط الإعراب، بمعرفة الخليل ابن أحمد، بجعل الضمة واواً صغيرة، والكسرة ياء معكوسة، والسكون رأس حاء، ثم دخل عليه التحسين فصار في وضعه الحالي.

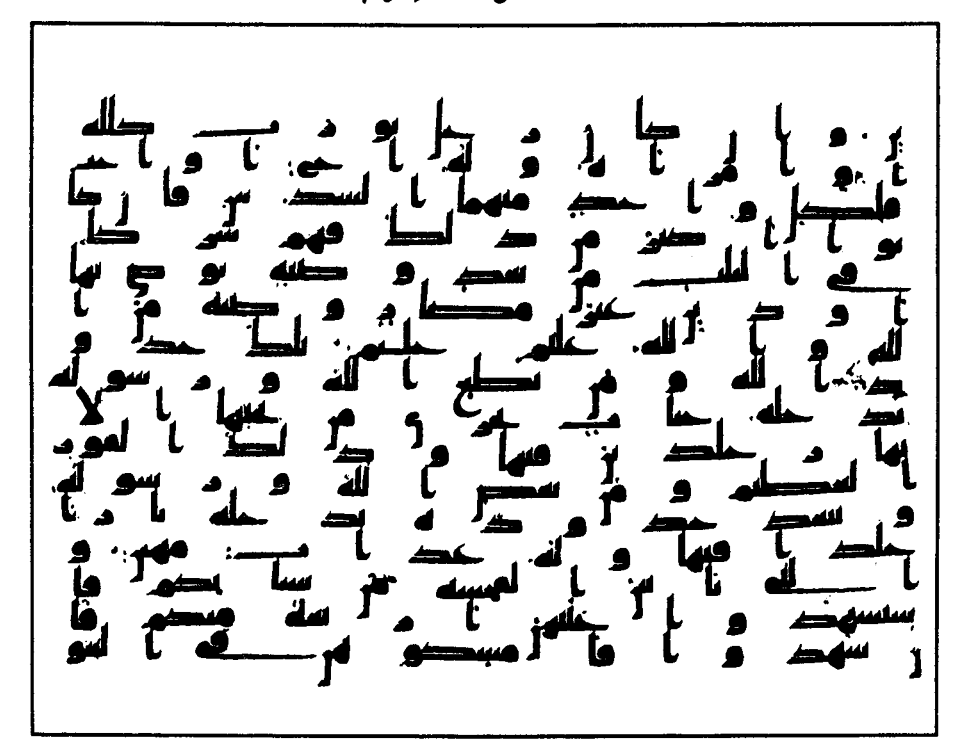
---

(١) الخليل بن أحمد هو: أبو عبد الرحمٰن بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، الأزدي البصري الإمام النحوي المشهور، أستاذ سيبويه ومرجع علمه، من أئمة الفقه والأدب، صاحب العروض، روى الحروف عن عاصم بن أبي النجود وعبد الله بن كثير، توفي سنة ١٧٠هـ. (الأعلام للزركلي ٢/ ٣٦٣).

(٢) انظر كتاب النقط لأبي عمرو الداني ص١٢٩، وانظر د. عبدالستار الحلوجي، المخطوط العربي، وانظر في ذلك الشيخ عبد الفتاح القاضي، تاريخ المصحف، ص٧٤ وما بعدها. وسيأتي تعريف الإشمام والروم.

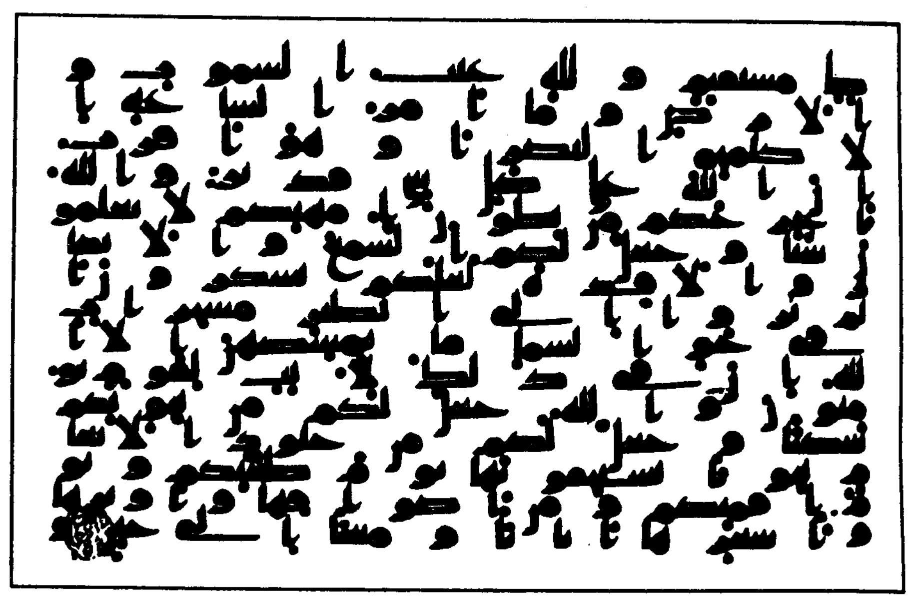
هذا: ونقط الحروف الذي تطوّر فيما بعد إلى حركات الإعراب، قد وُضع قبل نقط الإعجام. وفيما يلي صفحتان من المصحف في هذه المرحلة: مرحلة نقط الإعراب قبل تطويره، وقبل نقط الإعجام، وكان الناس بسجيتهم يقرؤون القرآن دون حاجة إلى النقط والشكل كما ترى في الصفحتين التاليتين:

صفحة من نقط الإعراب



صفحة من سورة النساء، من منتصف الآية رقم (١٢) إلى منتصف الآية رقم (١٥)، كتبت على رق الغزال، بخط كوفي، يظهر فيها (نقط الإعراب) نُقَطاً حمراء، نقطة فوق الحرف وتحته ووسطه إشارة إلى الفتحة والكسرة والضمة، والتنوين نقطتان، وتبدأ هذه اللوحة من قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً..﴾ إلى قوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي ٱلْبُيُوتِ﴾ والتاء من البيوت لا توجد هنا، كما يوجد حرف قبل واو ﴿وَإِن كَانَ﴾ في أول اللوحة.

صفحة أخرى من نقط الإعراب



صفحة من مصحف كتب بالخط الكوفي القديم، من آخر الآية رقم (٧٦) إلى الآية رقم (٨٠) في سورة النحل، ويتجلى فيه (نقط الإعراب) الذي وضعه أبو الأسود الدؤلي ت سنة ٦٩هـ، وجعل فيه الحركات عبارة عن: دائرة فوق الحرف المكسور، والضمة بجانبه، والتنوين دائرتان، وهذه الدوائر كانت بخط أحمر.



المطلب الثالث

نَقْطُ الإعجام

هو ما يدل على ذوات الحروف، ويميز بين المعجم والمهمل، بالنقط فوقها، أو تحتها، أو عدمه، للتفريق بينها في النطق، كنقطة الفاء والجيم.

سببه: حدث في عهد (بني أمية) أن دخلت الكتابة العربية مرحلة الإعجام (النقط) للتميز بين الحروف، بعد أن فشا اللحن بسبب اختلاط اللسان العربي بغيره، وكان المسلمون يقرؤون القرآن دون لحن، من غير أن يشق عليهم ذلك، ولما كانت خلافة (عبد الملك بن مروان)، كثر المسلمون من الأعاجم، واختلطوا بالمسلمين العرب، وشق عليهم القراءة من المصحف من غير نقط ولا شكل، فأمر الحجاج بن يوسف (والي العراق) كُتّابه أن يضعوا للحروف المتشابهة في الرسم علامات تميز بعضها من بعض، حتى يقضي على ما شاع في زمنه من تصحيف في القراءة بصفة عامة، وفي القرآن الكريم بصفة خاصة، وهذا داخل في الوعد بحفظ الله تعالى لكتابه من التحريف والتبديل.

فقام (يحيى بن يَعْمَرَ)[١] و(نَصْر بن عاصم اللّيثي البصري)[٢] بوضع النُّقط على الحروف بنفس المداد الذي كتب به؛ لأن النقط جزء من الحرف[٣].

---

(١) يحيى بن يعمر العدواني يكنى أبا سليمان، ولد بالأهواز، وسكن البصرة، تابعي جليل، أول من نقط المصاحف، أخذ اللغة عن أبيه، والنحو عن أبي الأسود، قرأ على ابن عمرو وابن عباس، وقرأ عليه أبو عمرو بن العلاء، وعبد الله بن إسحاق، (ت: ١٢٩هـ)، (الأعلام للزركلي ٩/ ٢٢٥).

(٢) نصر بن عاصم الليثي، من أوائل واضعي علم النحو، تلميذ أبي الأسود الدؤلي، كان فقيهاً، عالماً بالعربية، من التابعين، توفي ٨٩هـ (الأعلام للزركلي ٨/ ٣٤٣).

(٣) المخطوط العربي، ص٩٠، وانظر د/ بدران أبو العينين. دراسات حول القرآن، مؤسسة شباب الجامعة بالإسكندرية ص٩١.

ومثال هذا النقط: وضع نقطة تحت الباء والجيم، ونقطتين فوق التاء والقاف، وهكذا، فالحروف المعجمة هي الحروف المنقوطة، والحروف المهملة هي غير المنقوطة، وهذا النقط متأخر في الوضع عن نقط الإعراب.

وروي أن الصحابة وأكابر التابعين هم البادئون بالنقط ورسم الخموس والأعشار[1].

* فنقْطُ الإعجام: هو النُّقَطُ التي فوق الحروف أو تحتها.

وواضعه (يحي بن يَعْمَر، ونصر بن عاصم) بأمر الحجاج بن يوسف.

قال ابن تيمية: وإذا كتب المسلمون مصحفاً، فإن أحبوا أن ينقطوه ولا يشكلوه جاز ذلك؛ كما كان الصحابة يكتبون المصاحف من غير تنقيط ولا تشكيل، لأن القوم كانوا عرباً لا يلحنون، وهكذا المصاحف التي بعث بها عثمان إلى الأمصار في زمن التابعين، ثم فشا اللحن فنقطت المصاحف وشكلت بالنقط الأحمر، ثم شكلت بمثل خط الحروف، فتنازع العلماء في ذلك، قيل: يكره، لأنه بدعة، وقيل: لا يكره للحاجة إليه، وقيل: يكره النقط دون الشكل لبيان الإعراب، والصحيح أنه لا بأس به[2].

* * *

(١) نقل ذلك الداني في كتابه المحكم في نقط المصاحف، بسند متصل عن قتادة، انظر الموسوعة القرآنية ٢/ ٧٥.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/ ٤٠٢.

الخلاصة:

١ ـ كانت المصاحف العثمانية غير منقوطة ولا مشكولة لعدم حاجة اللسان العربي إليهما، فلما فشا اللحن، واختلط اللسان العربي بغيره، وعزّ النطق الصحيح، اقتضت الحاجة النقط والشكل.

٢ ـ المراد بـ (نقط الإعراب): الفتحة والكسرة والضمة، وكانت نُقَطاً فوق الحرف أو تحته.

٣ ـ أبو الأسود الدؤلي هو الذي وضع نقط الإعراب؛ وأكبر الظن أنه كان في عهد عمر.

٤ ـ ثم طوره الخليل بن أحمد، فجعله فتحة وكسره، ثم دخله التحسين، حتى صار في وضعه الحالي.

٥ ـ نقط الإعجام هو: ما يميز الحروف بعضها من بعض، كنقطة الزاي التي تميزها من الراء، ونقطة الذال التي تُميِّزها من الدال.

٦ ـ أول من وضع نقط الإعجام (يحيى بن يَعْمَر) و(نصر بن عاصم الليثي) بأمر الحجاج، لما فشا تصحيف القراءة في زمنه.

٧ ـ يراد بضبط المصحف: تحسين نقط الإعراب، بجعله فتحة وكسرة. وَوَضْعِ علامات المد والصلة والروم والإشمام والتسهيل والإمالة.

٨ ـ الخليل بن أحمد هو الذي طوّر الإعراب، ووضع علامات الضبط.

٩ ـ ابتعد الناس في الوقت الحاضر عن الفصحى، إلى درجة عجز بعضهم عن نطق الكتابة المضبوطة بالشكل، والإنكار على من يتكلم بالفصحى.

* * *

المبحث الخامس

تقسيم سور القرآن

تقسيم سور القرآن الكريم، تقسيم نبوي توقيفي، دل عليه حديث رسول الله ﷺ: أنه قال: «أعطيت مكان التوراة: السبع الطوال، وأُعطيت مكان الزبور: المئين، وأُعطيت مكان الإنجيل: المثاني، وفُضِّلْتُ بالمفصَّل»(١).

فهذا الحديث أصل في تقسيم سور القرآن على النحو التالي:

١ ـ السبع الطوال: وهي البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، واختلفت في السابعة: أهي الأنفال وبراءة معاً؟ لعدم الفصل بينهما بالبسملة، أم هي سورة يونس؟

٢ ـ الْمِئُون: ما وَلِيَ هذه السبع، وسميت بذلك، لأن كل سورة منها تزيد على مئة آية أو تُقاربها.

٣ ـ المثاني: ما ولي الْمِئِين من السور، لأنها ثَنَتْهَا، أي كانت بعدها، فَالْمِئُون أوائل، والمثاني، تأتي بعد المئين، وهي تقلّ في عدد آياتها عن المئين.

٤ ـ المفصّل: وهو من سورة الحجرات أو سورة قّ، إلى آخر القرآن، وهو ثلاث أقسام:

أ ـ طوال المفصل: وهو من الحجرات إلى آخر المرسلات.

---

(١) صحيح الجامع الصغير ١/ ٣٥٠ حديث رقم ١٠٧٠، وراوي الحديث هو: واثلة بن الأسقع بن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام، وعاش إلى ٨٥هـ، وله مئة وخمس سنين (تقريب التهذيب ١/ ٣٢٨)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/ ١٠٧ والطبراني، مجمع الزوائد ٧/ ١٥٨.

ب ـ أواسط المفصل: من سورة النبأ إلى آخر سورة الليل.

جـ ـ قصار المفصل: من سورة الضحى إلى آخر القرآن.

وسمي بالمفصل لكثرة الفصل فيه بالبسملة بين السور، أو لأنه كله محكم غير منسوخ[1].

فترتيب السور على ما هو في المصحف الآن، كان على عهد رسول الله ﷺ، فهو تقسيم نبوي لسور القرآن الكريم، كان مشهوراً لدى الصحابة.

قال أوس بن حذيفة رضي الله عنه: «سألت أصحاب رسول الله ﷺ، كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث، وخمس، وسبع، وتسع، وإحدى عشرة، وثلاث عشرة، وحزب المفصل»[2].

والمراد بالسور الثلاث: البقرة وآل عمران والنساء.

والخمس: من المائدة إلى التوبة.

والسبع: من يونس إلى النحل.

والتسع: من الإسراء إلى الفرقان.

والإحدى عشرة: من الشعراء إلى يسٓ.

والثلاث عشرة: من الصافات إلى الحجرات.

والمفصل: من قٓ إلى الناس.

وهذا التقسيم موافق لترتيب سور المصحف حالياً كما في الحديثين السابقين وغيرهما[3].

---

(١) الإتقان للسيوطي، ط١٣٨٧هـ، ١/ ١٧٩، والبرهان للزركشي ١/ ٢٤٤.

(٢) أخرجه أبو داود، انظر جامع الأصول ٢/ ٤٧٤، حديث رقم ٩٣٥، وفتح الباري ٩/ ٣٥، وأخرجه أحمد ٤/ ٩ و٣٤٣ وابن ماجه برقم ١٣٤٥ وفي سنده مقال.

(٣) كحديث يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي الليثي، المتوفى سنة ١٣٩هـ، عند أبي داود ٢/ ٥٦.

المبحث السادس

تحزيب القرآن وخَتْمُه

وردت أحاديث تشير إلى استحباب قراءة القرآن وختمه في مُدَدٍ مختلفة، تبدأ من ثلاثة أيام، وتنتهي بأربعين يوماً، ويُفضّل ألا يُقرأ القرآن في أقل من سبعة أيام[(١)].

ولعل الأصل في تجزئة القرآن إلى ثلاثين جزءاً هو حديث: عبد الله بن عمرو بن العاص، وفيه أن النبي ﷺ قال له: «... اقرأ القرآن في كل شهر...»[(٢)] الحديث. وفي رواية: «اقرأ القرآن في كل شهر، اقرأه في عشرين ليلة، اقرأه في عشر، اقرأه في سبع، ولا تزد على ذلك»[(٣)].

وفي حديث أوس بن حذيفة أن النبي ﷺ أبطأ ليلة عن وفد ثقيف، فسألوه عن سبب تأخره، فقال: «إنه طرأ عليّ جزئي من القرآن، فكرهت أجيء حتى أُتمه»[(٤)].

وفي حديث «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»[(٥)].

---

(١) فهو حزب النبي ﷺ، وبه أوصى عبد الله بن عمرو، وقال له: لا تزد عليه، وبه التزم بعض الصحابة، كابن مسعود، وابنه (عبد الرحمٰن) في غير رمضان، وتميم الداري، وغيرهم، ويكره ختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام. ينظر: التذكار في أفضل الأذكار للقرطبي، الباب السابع عشر ٦٤، وسنن القُرّاء ومناهج المجودين للشيخ/ عبد العزيز القاري، ١٤٤ وما بعدها. وتراجع الأحاديث الواردة في ذلك في الصحيحين وغيرهما، في فضائل القرآن، وتحزيبه، وفي كم يُقرأ؟

(٢) البخاري في التجريد الصريح ١٢٦، ومسلم بشرح النووي ٨/ ٤٢، وأحمد كما في صحيح الجامع ١/ ٣٧٥ برقم ١١٦٨.

(٣) الشيخان وأبو داود، صحيح الجامع ١/ ٣٧٥ برقم ١١٦٩، عن ابن عمرو أيضاً.

(٤) ينظر الحديث بتمامه في جامع الأصول ٢/ ٤٧٤ برقم ٩٣٥ عند أبي داود، وأخرجه أيضاً أحمد وابن ماجه.

(٥) سنن أبي داود ٢/ ٥٤.

فالأحاديث تشير إلى تقسيم القرآن إلى ثلاثين جزءاً، تُقرأ في ثلاثين يوماً.

وقد تم تقسيم القرآن إلى أجزاء، وأحزاب، وأرباع، في زمن التابعين، حيث قام به تلميذ أبي الأسود (نصر بن عاصم) بأمر الحجاج بن يوسف.

ومن الثابت تاريخياً أن الحجاج جمع القُرّاء والحفاظ والكتبة، وسألهم أن يخبروه عن نصف القرآن، وعن أثلاثه، وأرباعه، وأسباعه، وأعشاره، بحسب هذه الحروف، والظاهر أنه كان يريد وضع علامات في المصحف تدل على هذا التقسيم الموجود بين أيدينا(١).

* **علامات التحزيب:**

أمّا وضع علامات دالة على ذلك في المصاحف، فالظاهر أنه كان بعد ذلك، فباستقراء وتتبُّع المصاحف في العصور المختلفة:

١ ـ وُجد مصحف يرجع تاريخه إلى القرن الأول بالخط الكوفي، وليس فيه علامات التجزئة الحالية، وربما كان هو المصحف الخاص بعثمان ـ رضي الله عنه ـ.

٢ ـ وَوُجد مصحف يقال له: (مصحف الحسن البصري) المتوفي سنة ١١٠هـ وليس فيه هذه العلامات أيضاً.

٣ ـ ووُجدت مصاحف أخرى في القرن الثاني والثالث وليس فيها هذه العلامات.

٤ ـ ووُجد مصحف كُتب في أواسط القرن الرابع الهجري، وفيه علامات الأجزاء والأحزاب والأرباع، على النحو الذي نعرفه ونراه، وربما كان موجوداً قبل ذلك، ولكنه لم يشتهر(٢).

---

(١) ينظر: مقدمتان في علوم القرآن ٢٥٠، وغاية النهاية لابن الجزري ٢/٣٣٦ وتفسير القرطبي ١/٥٥، والغزالي في الإحياء ١/٢٨٤، والموسوعة القرآنية ٢/١٦١ وما بعدها، كما يرويه أبو بكر بن داود، وكان ممن جمعهم الحجاج، نقلاً عن السيوطي.

(٢) محمد الزفزاف، التعريف بالقرآن والحديث، ط. ثانية، سنة ١٤٠٠هـ نشر، عباس الباز بمكة، ص١٠٨، ١٠٩، ود. بدران، دراسات حول القرآن ص٩١.

المبحث السابع
المصحف الشريف بالأرقام

عدد سور المصحف: مائة وأربع عشرة سورة.

عدد أجزائه: ثلاثون جزءاً، والجزء حزبان.

عدد أحزابه: ستون حزباً، والحزب أربعة أرباع.

عدد أرباعه: مائتان وأربعون (رُبعاً) باعتبار الحزب، و(ثُمُناً) باعتبار الجزء.

عدد آياته: ٦٢٣٦ ستة آلاف ومائتان وست وثلاثون آية حسب العدّ الكوفي.

وفي العدد المكي ٦٢١٠ ستة آلاف ومائتان وعشر آيات.

وفي عدد أهل البصرة ٦٢٠٤ ستة آلاف ومائتان وأربع آيات.

وفي عدد أهل دمشق ٦٢٢٦ ستة آلاف ومائتان وست وعشرون آية.

وفي العدد الحمصي ٦٢٣٢ ستة آلاف ومائتان واثنتان وثلاثون آية.

وعند المدني الأول ٦٢١٧ ستة آلاف ومائتان وسبع عشرة آية.

وفي المدني الأخير ٦٢١٤ ستة آلاف ومائتان وأربع عشرة آية.

* **وسبب اختلاف العدد**: أن هناك آيات وقف عليها النبي ﷺ دائماً، وآيات وقف عليها مرة ووصلها مرة بتعليم جبريل له، فبعض المصاحف جعل الآية الواحدة آيتين، باعتبار الوقف في أثنائها، وبعضها جعلها آية، باعتبار الوقف على آخرها وهذا هو سبب اختلاف العدد[1].

---

(١) يراجع كتب علم الفواصل (عد الآي) مثل ناظمة الزهر للإمام الشاطبي وشروحها.

أما عدد كلمات القرآن: فقد ذكر بعضهم أنها ٧٧٤٣٦ سبعة وسبعون ألفاً، وأربعمائة وست وثلاثون كلمة.

وعدد حروفه: ٣٢٠٢١١ ثلاثمائة وعشرون ألفاً ومائتان وأحد عشر حرفاً[(١)]، كل حرف بعشر حسنات.

وذكر القرطبي أن عدد حروفه (٣٤٠٧٤٠) حرفاً، كما أحصاه الحُفَّاظ والكُتَّابُ للحجّاج بن يوسف.

وأن حرف الفاء من كلمة ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾ [الكهف: ١٩] هو منتصف القرآن[(٢)].

أطول كلمات القرآن:

﴿فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢] (أحد عشر حرفاً).

﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ [النور: ٥٥] (أحد عشر حرفاً) والحرف المشدد بحرفين.

﴿أَنُلْزِمُكُمُوهَا﴾ [هود: ٢٨] (عشرة حروف).

ابتداء نزول القرآن: هو ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان[(٣)].

---

(١) مقدمتان في علوم القرآن ص٢٤٦ وما بعدها، والمحرر الوجيز ٤٧ وما بعده، ونفائس البيان.

(٢) د. أمير عبد العزيز، دراسات في علوم القرآن ١٠٩ و١١٤.

(٣) أخرج أحمد والطبراني وابن عساكر والبيهقي في الشعب عن واثلة بن الأسقع أن النبي ﷺ قال: «أنزلت صحف إبراهيم أول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لستٍّ مضت من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة مضت من رمضان، وأنزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان، وأنزل القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان». ينظر: صحيح الجامع برقم ١٥٠٩ والفتح الرباني ١٨/٤٦ والمسند، ومقدمتان في علوم القرآن ٢٣٥، والأحاديث الصحيحة للألباني برقم ١٥٧٥، وهو يفيد: أن ليلة القدر عند بدء الوحي، كانت ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان، وهي تنتقل في ليالي العشر على الصحيح، وما نزل على رسول الله يوم الفرقان (بدر) هو الملائكة أو ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ وفيه ردٌّ على من قال بنزول القرآن ليلة السابع عشر من شهر رمضان.

مدة النزول في مكة: ثلاثة عشر يوماً، وخمسة أشهر، واثنتا عشرة سنة.

مدة النزول في المدينة: تسعة أيام، وتسعة أشهر، وتسع سنوات.

أول ما نزل من القرآن: صدر سورة ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ [العلق: ١].

آخر ما نزل من القرآن: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمًا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٍ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

انتهاء النزول: قبل وفاة النبي ﷺ بتسع ليال.

* * *

المبحث الثامن
طباعة المصحف

كانت الكتابة عند العرب قليلة جداً، وقد تعلّموها من أهل الأنبار، وكانت الكتابة مكتوفة، فهذَّبها (أبو علي بن مُقْلة)، ثم قرَّبها (علي بن هلال البغدادي)، ولهذا فقد كان العرب قبل الإسلام يكتبون بالخط الأنباري الحيري ـ نسبة إلى الحيرة ـ (ثم بخط البصرة) وهو (الخط الحجازي) الذي كُتب به الوحي المنزّل، ثم سُمِّي هذا الخط فيما بعد بالخط الكوفي، وهو فرع من الخط السرياني.

وإلى جوار ذلك، كان العرب أيضاً يستخدمون (الخط النَّبطي).

وبـ: (الخط الكوفي) كُتبت المصاحف، واستمرت عليه إلى القرن الخامس تقريباً.

ثم ظهر (الخط الثُّلث)، واستمرَّ إلى القرن التاسع.

ثم ظهر (خط النسخ)، وهو أساس الخط العربي.

وقد تبارت الأقلام المختلفة في كتابة المصحف، فكتبت صحف أبي بكر سنة ١١هـ، وكُتبت المصاحف العثمانية سنة ٢٥هـ، وظهر النقط والشكل بعد ذلك، فأُدخِلا على المصاحف، كغيرها من الكتابة، وكانت المصاحف تُكتب بخط اليد، على قِطَع الأديم، حتى ظهر الورق في العالم العربي سنة ١٣٤هـ، ثم ظهرت المطابع في ألمانيا الغربية سنة ١٤٣١م.

وكان طَبْع أول مصحف بالخط العربي في مدينة (همبورج) بألمانيا[1].

---

(١) حيث كان اختراع الطباعة على يد (غوتنبرج الجرماني) في القرن الخامس عشر الميلادي، وهو ذات التاريخ الذي تم فيه طبع التوراة لأول مرة باللاتينية.

ثم في (البندقية) بإيطاليا في القرن السادس عشر الميلادي[١].

ثم قيّض الله العلامة الشيخ (رضوان بن محمد المخلّلاتي) فكتب أول مصحف مطبوع بالرسم العثماني، وعدّ الآي، والوقف، وَوضعَ له علامات، وفْق أمهات الكتب، في الرسم، والفواصل، والضبط، وطُبع هذا المصحف في المطبعة البهية بالقاهرة سنة ١٣٠٨هـ.

ثم طبعتْه وزارة المعارف المصرية سنة ١٣٣٧هـ بمعرفة لجنة عقدَتْها لذلك، وبإشراف مشيخة الأزهر، والمقارئ المصرية.

ثم طُبع هذا المصحف سنة ١٣٤٢هـ، بمعرفة لجنة معيّنة من قِبل الملك فؤاد الأول، وبإشراف مشيخة الأزهر[٢].

ثم كَوّنت مشيخة الأزهر، لجنة متخصصة في القرآن وعلومه، بعد التاريخ السابق؛ أسندت لها تصحيح طباعة المصحف، وفق رواية حفص عن عاصم، يَعتمدُ عليه العالم الإسلامي حالياً غالباً[٣].

وبعد ذلك سُجِّل المصحف على أسطوانات وأشرطة بصوت أشهر القرّاء المعاصرين.

وأخيراً: تم إنشاء مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية سنة ١٤٠٣هـ، وشُكِّلت له لجنة لمراجعة المصحف، مكونة من خمسة عشر عضواً سنة ١٤٠٤هـ، واختير له اسم (مصحف المدينة النبوية)، فطُبع بأشكال وأحجام مختلفة، وَوُزِّع على كثير من بلاد العالم الإسلامي، إلى جوار الخدمات الأخرى التي يقوم بها (المجمع) كالتسجيلات والترجمة والتفسير وغير ذلك خدمة لكتاب الله عز وجل.

---

(١) الموسوعة القرآنية الميسرة ٢/ ١٥٧ وما بعدها.

(٢) القراءات القرآنية ١٢٠.

(٣) انظر تاريخ المصحف للشيخ عبد الفتاح القاضي ٩١ وما بعدها.

الخلاصة:

١ ـ قُسِّمتْ سُور القرآن إلى: طوال، ومئين، ومثان، ومُفَصَّل.

٢ ـ طوال المفصل: من الحجرات إلى النبأ، وأواسطه: من النبأ إلى الضحى، وقصاره من الضحى إلى الناس.

٣ ـ سمي بـ (المفصل) لكثرة الفصل فيه بالبسملة بين السور.

٤ ـ وُضعت علامات الأجزاء والأحزاب والأرباع في المصحف، في منتصف القرن الرابع الهجري في أرجح الأقوال.

٥ ـ القرآن ثلاثون (جزءاً)، وهو ستون (حزباً)، وهو مائتان وأربعون (ربعاً).

٦ ـ عدد آيات القرآن في المصحف الوفي ـ الذي بين أيدينا ـ ٦٢٣٦ آية.

٧ ـ عدد كلمات القرآن ٧٧٤٣٦ كلمة، وعدد حروفه ٣٢٠٢١١ حرفاً.

٨ ـ كُتبت المصاحف بالخط الكوفي، ثم النسخ، وطُبع أول مصحف في ألمانيا في القرن الخامس عشر الميلادي.

٩ ـ كتب الشيخ رضوان المخلّلاتي أول مصحف مطبوع بالرسم العثماني في القاهرة سنة ١٣٠٨هـ.

١٠ـ مُجَمّع الملك فهد لطباعة المصحف صرح كبير لنشر المصحف في العالم الإسلامي وخدمة الإسلام والمسلمين.

١١ـ يفضَّل ألا يتقيّد القارئ بالأجزاء والأحزاب والأرباع التي في المصحف وهي شديدة التعلق بما قبلها، وأن يراعى المعنى في وقفه وابتدائه.

١٢ـ لا يُختم القرآن في أقل من ثلاثة أيام، ويُفضّل أن يكون في سبعة أيام.

١٣ـ علامات أحزاب المصحف، وأجزائه وُضعت بعد عصر التابعين.

* * *

المناقشة:

١ ـ ماذا تعرف عن: نقط الإعراب؟ ومن الذي وضعه؟

٢ ـ ماذا تعرف عن: نقط الإعجام، ومن الذي وضعه؟

٣ ـ ما سبب نقط الإعراب والإعجام، وأيهما متقدم على الآخر، مثِّل لكل منهما؟

٤ ـ ماذا تعرف عن ضبط القرآن بالشكل، وما الأصل فيه، وفي أي زمن كان، مع التمثيل؟

٥ ـ اذكر اسم واضع ضبط القرآن؟ وزمن وفاته؟

٦ ـ متى سمي القرآن بالمصحف؟

٧ ـ هل عرفت العرب كلمة (المصحف) قبل الإسلام؟ وما الدليل؟

٨ ـ هل دعوى أن كلمة (مصحف) مأخوذة عن أهل الحبشة صحيحة؟

٩ ـ اذكر المراحل التي مر بها طبع المصحف الشريف؟

١٠ـ قسّم سور القرآن الكريم؟

١١ـ قسّم المفصّل، واذكر سبب التسمية؟

١٢ـ ماذا تعرف عن التقسيم الحالي للقرآن الكريم (الأجزاء، والأحزاب. . .)؟

١٣ـ متى وُجد هذا التقسيم؟ ومتى ظهرت علاماته في المصحف على وجه التقريب؟

١٤ـ اذكر عدد آيات القرآن في المصاحف العثمانية؟

١٥ـ ما سبب اختلاف العدد بين الآيات؟

١٦ـ أين طبع أول مصحف؟ وأين طبع أول مصحف بالرسم العثماني؟

* * *

الفصل الثاني

الأحرف السبعة

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الأحرف السبعة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى الحرف.

المطلب الثاني: المراد بالأحرف السبعة.

المبحث الثاني: الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف.

المبحث الثالث: الأحرف السبعة والقراءات.

المبحث الرابع: ضوابط الأحرف السبعة والقراءات العشر (غالباً).

المبحث الأول

الأحرف السبعة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

معنى الحرف

لفظ (الحرف) مفرد، جمعه (أحرف) و (حروف) ومن معانيه:

١ ـ الطرف والجانب، فحرفُ كل شيء: طرفه وشفيره وحافّته وحدّه، ومنه: طرْف الحبل، وهذا المعنى هو الأصل في معنى الحرف.

ويدخل في هذا المعنى: الطريقة والجهة، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] أي على طريقة وجهة، كأنه على شك من دينه، وعدم استقرار، فهو على حافة وهاوية، يطمئن للخير، ويكفر للشر.

٢ ـ والحرف: أحد حروف الهجاء: ب، ت، وأحد حروف الجر الذي يربط بين الاسم والاسم، والفعل والفعل... مثل عن، على...

٣ ـ ويأتي الحرف بمعنى (وجه القراءات)، أو (أوجه القراءات)، وهو مطلوبنا هنا، فهو يرادف (القراءة) عند الصحابة، ومنه قولهم: (حرف زيد)، و (حرف ابن مسعود): أي قراءته، فكل كلمة تُقرأ على وجوه القراءات في القرآن، يقال لها: حرف، ويقال لها: أحرف.

فكلما يطلق الحرف على القراءة الواحدة، فإنه يطلق على القراءات المتعددة، قال ابن سيده: والحرف القراءة التي تقرأ على أوجه[1].

وهذا يشمل جميع القراءات المتواترة والشاذة، وما نسخ منها وما لم ينسخ، و(الحرف)، أو (وجه القراءة) يمثل لهجة من لهجات العرب المتعددة وأشهرها (سبع) وأهمها (لغة قريش).

* * *

---

(١) ينظر مادة (حرف) في لسان العرب وغيره.

المطلب الثاني

المراد بالأحرف السبعة

فُسِّر المراد بالأحرف السبعة بنحو أربعين قولًا، حيث لم يرد في معناها نَصٌّ ولا أثر، وأمثل هذه الأقوال معنيان:

المعنى الأول: أَنْ يُراد بالأحرف السبعة: القراءات المتعددة؛ وأنها سبعة أحرف: أي أنها سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بألفاظ مختلفة، تمثل أهم لهجات العرب، نحو: أقبل، هلمّ، تعال، أسْرِع، عجّل، فهو اختلاف نوع وتغايُر. وقد يختلف المعنى من غير تناقض ولا تَضادّ.

فسميت الأوجه المختلفة من القراءات، والمتغايرة من اللهجات (أحرفاً).

وتكون هذه الأحرف السبعة في الأمر الذي يكون واحداً، لا يختلف في حلال وحرام[1]، فليس بينها تضاد ولا تناقض.

وهذه الأحرف: هي لهجات قريش وما جاورها من أهم القبائل: (قيس وتميم وهُذيل وأسد وخُزاعة وكنانة)، مع اختلاف في بعض القبائل: كثقيف وهوازن واليمن[2] والأزد، وربيعة، وسعد بن بكر.

ويقال: إن القرآن الكريم نزل بلغة قريش، لأن لهجة قريش هي المتزعمة للهجات العرب، المهيمنة عليها، وقد انتظمت كثيراً من مختارات أَلْسنة القبائل

---

(١) جاء ذلك عن ابن شهاب، كما في صحيح مسلم ١/ ٥٦١ ومصنف عبد الرزاق ٥/ ٢١٩.

(٢) ينظر فتح الباري لابن حجر ٩/ ٢١ وما بعدها، والدكتور عبد العزيز القارئ، مجلة كلية القرآن الكريم بالمدينة، العدد الأول ٩٥.

العربية، التي بلغت نحو أربعين لهجة[1]، وكلها تمثلت في لغة قريش، ويُستعمل كل من اللسان واللغة، واللهجة، بمعنى الآخر[2]، ولهذا صح أن يُعتبر لسان قريش، هو اللسان العربي العام، فيقال: إن القرآن نزل بلغة قريش، لأنها أشهر اللغات وأكثرها انتشاراً، مع وجود اللغات الأخرى التي تغلّبت عليها، لِمَا لقريش من سلطان ديني، ونفوذ اجتماعي، ومكانة اقتصادية وتجارية، وهذا لم يمنع من بقاء لهجات أخرى، قام عليها التراث اللغوي كلغة بني سعد بن بكر، وُجشم بن بكر، ونصر بن معاوية.

وعلى هذا: فالأحرف السبعة: هي وجوه القراءات التي تمثل اللهجات العربية المختلفة وتسمى أحرفاً.

المعنى الثاني: أَنْ يُراد بالأحرف السبعة: القراءات المتعددة؛ وأنها حرفٌ واحدٌ.

كما يطلق على الكلام الكثير، أو الجملة الكبيرة؛ كلمة، كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٣٧]. والمراد بالكلمة في

---

(١) عدّد الواسطي في كتاب القراءات العشر أن في القرآن أربعين لهجة عربية، ذكرها الزرقاني في مناهل العرفان ١/ ١٧٤.

(٢) ينظر مادة: لغا، ولهج، واللسان، في لسان العرب لابن منظور، ويُفرّق بينهما بأن اللغة: تشتمل على عدة لهجات لكل منها خصائصها، واللهجة: مجموعة من الصفات اللغوية، يشترك فيها أفراد بيئة واحدة، والعلاقة بين اللهجة واللغة: هي العلاقة بين العام والخاص، وكثيراً ما يعبِّر القدماء عن اللهجة باللغة، والقرآن الكريم يسمى اللغة (اللسان) ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤].

ينظر: نزول القرآن على سبعة أحرف للشيخ/ مناع القطان، نقلاً عن كتاب «في اللهجات العربية» للدكتور/ إبراهيم أنيس.

الآية: مضمون الآيتين رقم ٥، ٦ من سورة القصص ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الآيتان.

وكما قال تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦].

قال مجاهد في تفسير الكلمة هي: (لا إله إلا الله).

فالمراد بالحرف على هذا: القراءة التي تقرأ على أوجه متعددة، وفق اللهجات العربية المختلفة وتسمى (حرفاً).

ويتضح من ذلك: أن المعنى الثاني راجع إلى المعنى الأول، فالمؤدى واحد، والخلاف لفظي، حيث تسمى وجوه القراءات حرفاً، على المعنى الثاني مجازاً، أو أحرفاً على المعنى الأول[1].

ولعل هذا هو أصوب وأرجح ما قيل في الأحرف السبعة.

وعلى هذا فمن قال: إن المصاحف العثمانية رُسمت بسبعة أحرف، يقصد المعنى الأول.

ومن قال: إنها رُسمت بحرف واحد، يقصد المعنى الثاني، ولا تعارض بينهما[2].

---

(١) ينظر: أبو عمرو الداني، الأحرف السبعة، اختيار وتحقيق د. عبد المهيمن طحان، وابن حجر العسقلاني، فتح الباري ٩/ ٢٤ المطبعة السلفية.

(٢) المتأمل في عشرات الأقوال التي قيلت في معنى الأحرف السبعة، يجد أنها تدور غالباً حول معنى واحد: فلغات العرب السبع (مختلفة أو متفرقة) هي نفسها سبعة وجوه وأنحاء وأنواع، أو سبع قراءات لا مفهوم لعددها، كلها بمعنى، والأقوال التي تخرج عن هذا المعنى في تفسير الأحرف السبعة لا يعول عليها، لأن الذي يُعتدُّ به هو ما يدور حول التيسير والتسهيل في تلاوة القرآن.

هذا: وحديث نزول القرآن على سبعة أحرف، رواه جمْع كثير من الصحابة، عدّ السيوطي منهم في (الإتقان): واحداً وعشرين صحابياً، بطُرق عدّة في الصحاح والسّنن والمسانيد.

ولّما طلب (عثمان) من الصحابة، وهو على المنبر من يشهد بسماعه، من رسول الله ﷺ قام عددٌ لا يُحْصَوْن، فشهدوا بسماعه، قال عثمان: وأنا أشهد معكم[1].

وقد صح هذا الحديث بألفاظ عدّة: منها حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهماـ، أن رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل القرآن على حرف، فراجعتُه. فلم أزل أستزيده، فيزيدني، حتى انتهى إلى سبعة أحرف»[2].

وحديث عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «اقرءوا القرآن على سبعة أحرف، فأيُّما قرأتم أصبْتُم، ولا تُماروا فيه، فإن المِراء فيه كفر»[3].

* * *

---

(١) ينظر النشر لابن الجزري ١/ ٢١ والإتقان للسيوطي ١/ ٤٥، وقد أخرجه أبو يعلى في المسند الكبير.

(٢) أخرجه الشيخان وأحمد كما في صحيح الجامع الصغير ١/ ٣٧٧ برقم ١١٧٣. وهذه إحدى روايات الحديث.

(٣) المرجع نفسه برقم ١١٧٤ وهو عند أحمد، وفي الأحاديث الصحيحة برقم ١٥٢٢.

المبحث الثاني

الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف

والحكمة البارزة في ذلك هي: التخفيف والتيسير، والتوسعة على الأمة، بموافقة ما هم عليه من اللهجات، لصعوبة مفارقتهم لما اعتادوه وألفوه، وفيها إعجاز للقرآن في ألفاظه ومعانيه.

قال الطحاوي: إنما كانت السبعة للناس في الحروف؛ لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، لأنهم كانوا أميين، لا يكتب إلا القليل منهم، فلمّا كان يصعب على كل ذي لغة أن يتحول إلى غيرها من اللغات، إلا بمشقة عظيمة، وُسِّع لهم في اختلاف الألفاظ، إذا كان المعنى متفقاً، ضرورة الحاجة إلى ذلك وقت التنزيل[1].

فالعرب كانوا أمة أمية، ليس لهم لغة مدونة، فكانوا يعتمدون على السماع، والمحاكاة الشفهية، وينطقون بالكلمات وفق وجهة كل قبيلة كما تطاوعهم ألسنتهم.

ولهذه المؤثرات السمعية واللسانية، اختلفت طرُق الأداء: من تفخيم وترقيق وتسهيل وإدغام وإظهار. . .، فخفف الله عن الأمة بأن نزل القرآن بهذه الحروف تيسيراً عليها[2]، وكثرت الحاجة إلى ذلك منذ عام الوفود، حيث كثرت القبائل الداخلة في الإسلام، مع اختلاف لهجاتها.

---

(١) القرطبي صاحب التفسير، في التذكار في أفضل الأذكار، ٢٨ بتصرف: وينظر موضوع معنى الأحرف السبعة وحكمة إنزال القرآن عليها في فصل الأحرف السبعة لإمام القرّاء أبي عمرو الداني بتحقيق الدكتور عبد المهيمن طحان، مكتبة المنارة بمكة المكرمة، ط أولى سنة ١٤٠٨هـ. وقد اختلف العلماء في المراد من الأحرف السبعة اختلافاً كثيراً، انظر تفصيله في الإتقان والمرشد الوجيز والأحرف السبعة للداني وللشيخ/ مناع القطان وغيرهم.

(٢) ينظر كتاب القواعد النحوية، عبد الحميد حسن ط سنة ١٩٥٢م/ ١٣٥.

المبحث الثالث

الأحرف السبعة والقراءات

أئمة القراءات الذين وَقَعَ عليهم اختيار (ابن مجاهد) سبعة، وأقصى حدّ تبلغه وجوه القراءات، سبعة أوجه[1] في الكلمة الواحدة، وهو قليل جداً، ولا يلزم بلوغ هذا الحد في كل موضع من مواضع القراءات، بل هي متفرقة في كلمات القرآن، وإنما اختار (ابن مجاهد) سبعة قرّاء لموافقة عدد الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن، وهو اجتهاد منه ـ رحمه الله ـ.

ودفعاً لتوهم أن الأحرف السبعة هي القراءات السبع، فقد ألف بعضهم في قراءة واحدة، وفي ست قراءات، وثمانية. . . إلخ.

فزادوا ونقصوا على عدد السبعة التي اقتصر عليها ابن مجاهد لإزالة هذه الشبهة.

* الأحرف السبعة تشمل القراءات جميعها:

والأحرف السبعة تشمل جميع القراءات، سواء ما نسب منها للأئمة المعروفين، أم ما نسب لغيرهم، مما ثبت بطريق التواتر، أو الآحاد، فالأحرف السبعة أوسع دائرة من القراءات العشر[2].

---

(١) وقد يأتي أكثر من ذلك في الكلمة، نحو: (ها أنتم)، ففيها ثماني قراءات من طريق طيبة النشر، ناشئة من إثبات الألف بعد الهاء وحذفها، وتسهيل الهمزة وتحقيقها والمد والقصر. . . إلخ.

(٢) ينظر بحث للدكتور/ محمد بدوي المختون بعنوان: القراءات القرآنية ومدى الاحتجاج بها في العربية في مجلة كلية اللغة العربية بجامعة الإمام العدد الثاني عشر ١٤٠٢هـ، وبحث للدكتور/ عبد الغفار حامد هلال بعنوان: القراءات وصلتها باللهجات العربية في العدد نفسه، وانظر مناهل العرفان ١/ ١٦٢.

وهذه القراءات العشر، هي التي أُثبتت في العرضة الأخيرة، واستقر العمل عليها، ونسخ ما عداها، والرسم العثماني يحتملها، ويشتمل عليها في مجموع المصاحف العثمانية، أو بعضها، وليس هناك شيء تُرِك، أو ضاع، أو اندثر، أو نُسي، لأن الله تعالى قد تكفل بحفظ كتابه[1].

---

(١) هنا قضيتان خلافيتان: الأولى: هل الأحرف السبعة كلها موجودة في القراءات العشر؟ والثانية مبنية عليها وهي: هل أثبتت المصاحف العثمانية جميع الأحرف السبعة، أو أثبتت حرفاً واحداً منها؟
وأول من قال بأن القراءات العشر حرف من الأحرف السبعة: الحارث بن أسد المحاسبي البصري الصوفي المتوفى سنة ٢٤٣هـ، وابن التين: عبد الرحمٰن الصفاقسي المالكي شارح البخاري، وقد بنيت القضية في الكتب على قولهما كما جاء في الإتقان للسيوطي، ط رابعة، سنة ١٣٩٨هـ بالقاهرة، ١/ ٧٩. ونقل عنهما كثير، ونسب بعضهم ذلك إلى الجمهور، انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٣/ ٣٩٥ وما بعدها، وتفسير الطبري ١/ ٦٣، وانظر الأحرف السبعة لأبي عمرو الداني، اختيار وتحقيق الدكتور عبد المهيمن طحان، ٦٠، ٦١، ومناهل العرفان للزرقاني ١/ ١٦١، وانظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري بتحقيق الشيخ على محمد الضباع، ط دار الفكر، ١/ ٣١ وما بعدها، والقول بأن القراءات العشر حرف من الأحرف السبعة يرجع إلى المعنى الثاني لها، من أن القراءات المتعددة تسمى حرفاً واحداً، كما تطلق الكلمة على الكلام، فالخلاف لفظي كما سبق بيانه في المراد بالأحرف السبعة، وهذه الأحرف تشمل جميع القراءات، والمصاحف العثمانية مجتمعة مشتملة على المتواتر منها، الذي استقر عليه الأمر في العرضة الأخيرة، (القراءات العشر) وما زاد عليها أو نسخ تشمله الأحرف السبعة، وقد صحح أبو بكر الباقلاني هذا الرأي، وأن الأحرف السبعة استفاضت عن رسول الله ﷺ وضبطتها عنه الأمة، وأثبتها عثمان، والجماعة، في المصحف، وأخبروا بصحتها، وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواتراً، فلا تعارض بين من قال: إن المصاحف رسمت بحرف أو أحرف؛ لأن وجوه القراءات يقال لها: حرف وأحرف، وكلا المعنيين يدخل تحته وجوه القراءات المتواترة: السبع، والثلاثة المتممة للعشر، وهذه الأوجه هي جماع لغات العرب والأحرف السبعة المتضمنة للقراءات العشر.

المبحث الرابع

ضوابط الأحرف السبعة والقراءات العشر (غالباً)

المتأمل في وجوه القراءات العشر، يجد أنها لا تخرج في مجموعها عن وجوه الأحرف السبعة، مما يدل على التلازم واتحاد المعنى.

وهذه الوجوه أو الضوابط هي جماع لغات العرب وعاداتهم، لا تزيد ولا تنقص، وهي بمثابة القواعد التي يرجع إليها اختلاف القراءات في الكلمات المختلفة، فهي وجوه في أداء الألفاظ لا شرح المعاني، وقد دل على هذا الانحصار: الاستقراء التام، والتتبع القطعي.

ويجمع هذه الوجوه:

١ ـ اختلاف الأسماء، من إفراد وتثنية وجمع، وتذكير وتأنيث:

مثل: ﴿لِأَمَٰنَٰتِهِمْ﴾ أول المؤمنون، قرئت بالإفراد والجمع.

ومثل: ﴿كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ..﴾ [الإسراء: ٣٨] بالتذكير، قرئت ﴿سَيِّئَةً﴾ بالتأنيث والتنوين.

٢ ـ اختلاف تصريف الأفعال، من ماض ومضارع وأمر:

مثل: ﴿فَقَالُواْ رَبَّنَا بَٰعِدْ﴾ [سبأ: ١٩] ﴿بَعِّدْ﴾ قرئت بتضعيف العين، على أنهما فعل طلب. وقرئت ﴿بَاعَدَ﴾ على أنها فعل ماضٍ.

﴿رَبَّنَا﴾ قُرئت بالنصب على النداء، وقُرئت بالرفع على الابتداء.

٣ ـ اختلاف وجوه الإعراب:

مثل ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ [البقرة: ٢٨٢] قرئت بالضم، على أن (لا) نافية، وقرئت بجزم الراء على أن (لا) ناهية، وفتحت الراء للإدغام.

ومثل: ﴿ذُو الْعَرْشِ..﴾ قرئت ﴿ذي العَرْشِ..﴾ [البروج: ١٥].

٤ ـ التقديم والتأخير:

كقراءة ﴿وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٩٥] قرئت ﴿وَقُتِلُوا وَقَاتَلُوا﴾.

٥ ـ الزيادة والنقص:

مثل: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الحديد: ٢٤] قرئت بدون (هو).

٦ ـ إبدال حرف مكان حرف:

مثل: ﴿نُنشِزُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] قرئت بالراء ﴿نُنشرُهَا﴾.

ومثل ﴿تَبْلُواْ﴾ [يونس: ٣٠] قرئت بالتاء ﴿تَتْلُوا﴾.

وإبدال حركة مكان حركة، مثل: ضم الهاء وكسرها من لفظ ﴿عليهم﴾ ومثل: إسكان الميم، وصلتا بحرف مد (واو) من الكلمة نفسها.

٧ ـ اختلاف اللهجات العربية:

كالفتح والإمالة والتقليل، والإظهار والإدغام، والتسهيل والتحقيق، وإبدال الهمزة حرف مد، ونقل حركتها إلى ما قبلها، والتفخيم والترقيق، ومقادير المدود، وغير ذلك[١].

فجميع القراءات صحيحها وشاذها لا تخرج عن هذه الأوجه.

وهذه الأوجه هي جماع لغات العرب، والأحرف السبعة لا تخرج عنها، وهي تتضمن جميع وجوه القراءات، سواء ما نسب منها للقرّاء السبعة، أو العشرة أو لغيرهم.

---

(١) اختارها الإمام أبو الفضل الرازي في اللوائح، ينظر بتصرف مناهل العرفان ١/١٤٨. وهو اختيار الإمام ابن الجزري، كما في النشر في القراءات العشر ١/٢٦ وما بعدها، دار الفكر.

الخلاصة:

١ ـ الأحرف السبعة: هي سبعة أوجه من اللهجات مختلفة الألفاظ أو المعاني من غير تضاد ولا تناقض، وكل حرف منها وجه.

أو يراد بالأحرف السبعة: أوجه القراءات المختلفة، وأنها كلها حرف واحد، فكأن النبي ﷺ سمى القراءات المتعددة حرفاً واحداً، كما تطلق الكلمة على الكلام.

٢ ـ نزل القرآن على سبعة أحرف تيسيراً على الأمة، لا سيما بعدما دخل الأعراب والقبائل المختلفة في الإسلام، وشق عليهم الالتزام بلغة واحدة.

٣ ـ المصاحف العثمانية مجتمعة حوت الأحرف السبعة، والأحرف السبعة محفوظة في القراءات العشر التي أثبتت في العرضة الأخيرة، وهي أشهر لهجات العرب.

٤ ـ يجمع الأحرف السبعة والقراءات العشر: اختلاف الأسماء من إفراد وتثنية وجمع وتذكير وتأنيث، واختلاف تصريف الأفعال من ماض ومضارع وأمر، واختلاف وجوه الإعراب، والزيادة والنقص، والتقديم والتأخير، وإبدال حرف مكان حرف، أو حركة مكان حركة، واختلاف اللهجات العربية: كالفتح والإمالة والإظهار والإدغام.

٥ ـ نزل القرآن على سبعة أحرف: لأن العرب كانوا أمة أمية ليس لهم لغة مُدَوَّنَة، يعتمدون على السماع والمشافهة، فوسّع لهم في اختلاف الألفاظ، ولغة قريش كانت مهيمنة على اللهجات الأخرى لمكانتها.

* * *

المناقشة:

١ ـ ما المراد بالأحرف السبعة؟ وما معنى الحرف؟ وهل يراد به الإفراد أم الجمع؟

٢ ـ بيّن وجوه الأحرف السبعة والقراءات العشر؟

٣ ـ أيهما أعم: الأحرف السبعة أم القراءات العشر؟ بيِّن العموم والخصوص بينهما؟

٤ ـ تُسمَّى وجوه القراءات المختلفة أحرفاً وتسمى حرفاً، علِّل لماذا؟

٥ ـ بماذا دفع العلماء الوهم بأن الأحرف السبعة هي القراءات السبع؟

٦ ـ اذكر أسماء اللهجات العربية وقت التنزيل، ولماذا تغْلب لغة قريش؟

٧ ـ مثل لكل وجه من الوجوه السبعة بمثال من غير الكتاب؟

٨ ـ لماذا نزل القرآن على سبعة أحرف؟

٩ ـ صِفْ حالة العرب الثقافية عند نزول القرآن؟

١٠ـ لماذا قيل: إن القرآن نزل بلغة قريش دون غيرها؟

١١ـ اذكر أشهر القبائل العربية وقت نزول القرآن؟

١٢ـ فَرِّق بين المعنى الأول والثاني للأحرف السبعة؟

١٣ـ هل الأحرف السبعة موجودة في القراءات العشر أم لا؟

١٤ـ كيف اشتمل الرسم العثماني على الأحرف السبعة؟

١٥ـ اذكر ضوابط الأحرف السبعة والقراءات العشر، ومثل لكل ضابط بمثالين من غير ما هو مذكور في الكتاب.

١٦ـ اذكر ثلاث روايات من حديث نزول القرآن على سبعة أحرف، واستعن في ذلك بالصحيحين.

الفصل الثالث
القراءات والقرّاء

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: القراءات ونسبتها إلى القرّاء.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بعلم القراءات.

المطلب الثاني: تزامُن نزول القراءات مع بدء الوحي.

المطلب الثالث: فوائد علم القراءات.

المطلب الرابع: نسبة القراءات إلى القراء.

المطلب الخامس: أوّل من سبّع القُرّاء السبعة.

المبحث الثاني: أئمة القراءات العشر.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالقرّاء العشرة.

المطلب الثاني: اتصال سند القرّاء برسول الله ﷺ.

المطلب الثالث: ترجمة الإمام عاصم واتصال سنده برسول الله ﷺ.

المطلب الرابع: ترجمة الإمام حفص واتصال سنده برسول الله ﷺ.

المبحث الثالث: التأليف في القراءات وبيان طرقها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التأليف في القراءات.

المطلب الثاني: طرق القراءات ـ وفيه ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: الفرق بين القراءة والرواية والطريق.

المقصد الثاني: طريقا الشاطبية والطيبة.

المقصد الثالث: الخلط بين الروايات.

المبحث الأول

القراءات ونسبتها إلى القُرّاء

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول

التعريف بعلم القراءات

هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها، مَعْزُوّة لنَاقِلِها.

ويَعني ذلك: اختلاف ألفاظ الوحي، وفقاً للهجات العرب، تيسيراً على الأمة، ورفعاً للحرج عنها، واستنباطاً للأحكام والمعاني منها، كما نُقلت إلينا بالتواتر التام، والثبوت القطعي عن رسول الله ﷺ، مع الشهرة والاستفاضة، وعزْو هذه القراءات إلى الأئمة الذين اشتهروا بها ونُسبت إليهم.

ومن هذه القراءات: **الأصول العامة** التي تنطوي تحت قاعدة واحدة مطردة في القرآن كله غالباً: كالمد والقصر، والفتح والإمالة، والتحقيق والتسهيل، والإظهار والإدغام، وهي سبعة وثلاثون أصلا، تسمى (أصول القراءات).

ومنها: **الفَرْش**، وهو الكلمات التي لا تندرج غالباً تحت أصل واحد يجمعها، وهي كلمات خاصة بكل سورة من سور القرآن (منثورة أو منشورة فيها)، ومن الفرش ما يكون له نظائر في القرآن يطّرد فيها، ومنها ما لا يكون.

وقراءات القرآن السبع، أو العشر، كلها صحيحة، وليس بينها تعارض ولا تفاضل، ولا ترجيح لإحداها على الأخرى[1]، لثبوت كل منها بالتواتر القطعي[2]، ولا مَدخل للبشر فيها، إذ كلها من عند الله تعالى، والقراءة بها كلها فرض كفاية على الأمة.

* * *

(١) إلا ما كان من باب الفصيح والأفصح، والصحيح والأصح، ومن ذلك تقديم (مالك) قراءة (نافع) على غيره، وتقديم (أحمد وابن حزم) قراءة عاصم على غيره.

(٢) وقد خالف ابن الحاجب في تواتر أصول القراءات، كالإمالة، وتخفيف الهمزة، ونقل حركتها، وترقيق الراء وتفخيم اللام. فزعم أن هذا وأمثاله من قبيل الأداء غير المتواتر، وهو قول غير صحيح، تصدى للرد عليه الإمام ابن الجزري في الفصل الثاني من كتابه: «منجد المقرئين ومرشد الطالبين».

المطلب الثاني

تزامُن نزول القراءات مع بدء الوحي

كان جبريل عليه السلام يأخذ في كل عرضة للقرآن على الرسول ﷺ بوجه من وجوه القراءات المختلفة، وأباح لأمته القراءة بما شاءت منها، مع الإيمان بها جميعاً، إذ كلها مُنَزّلة من عند الله تبارك وتعالى، يتزامنُ نزولها مع نزول الوحي على رسول الله ﷺ.

فقد نزلت وجوه القراءات مصاحبة للوحي في مكة والمدينة على حدٍّ سواء.

ولكن الحاجة إلى القراءات أكثر، ظهرت جليّةً بعد الهجرة النبوية، لمّا دخلت القبائل المختلفة في الإسلام، وأقبلت الوفود من أنحاء الجزيرة العربية، خاصة أهل نجد، والبحرين، واليمن، وحضر موت، والقبائل المتاخمة للشام والعراق، على اختلاف لهجاتها، مما أظهر الحاجة إلى التيسير ورفع الحرج، بموافقة هذه اللهجات لألفاظ القرآن الذي يتنزل عليهم، لعدم المشقة في فهمه وتلاوته.

وعليه يحمل حديث نزول القرآن على سبعة أحرف[١].

* * *

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد ومسلم والترمذي، وأبو داود والطبراني وغيرهم، عن أبي حذيفة ومعاذ وغيرهما، ينظر صحيح الجامع الصغير ٢/٨ رقم ١٥٠٧ وما بعده، وينظر صحيح مسلم ١/ ٥٦٢ رقم ٨٢١ وغيرها.

المطلب الثالث

فوائد علم القراءات

لعلم القراءات فوائد كثيرة، منها على وجه الإجمال:

١ ـ معرفة معاني التفسير وفق وجوه القراءات المختلفة.

٢ ـ استنباط الأحكام الفقهية منها.

٣ ـ معرفة المسائل المجمع عليها.

٤ ـ توضيح الأحكام وبيان الراجح فيها.

٥ ـ بيان كمال الإعجاز ونهاية البلاغة.

٦ ـ بيان دقائق المعاني، وبدائع القرآن.

٧ ـ إثْراء اللغة العربية وازدهارها.

٨ ـ معرفة مختلف اللهجات العربية.

وغير ذلك من الخصائص والفوائد التي لا يسمح المقام ببسطها وضرب الأمثلة عليها[١].

* * *

---

(١) راجع هذه الخصائص بتوسع مع ضرب الأمثلة عليها لمحقق كتاب «التبصرة»، لمكي بن أبي طالب، بالمقدمة، ط. الدار السلفية بالهند.

المطلب الرابع

نسبة القراءات إلى القرّاء

لما جمع عثمان القرآن ونسخه في مصاحف، أرسل بها إلى الأمصار وأرسل مع كل مصحف صحابيّاً معلماً، قراءتُه موافقة لما في مُصحفهم من وجوه القراءات؛ ممن اشتهر بالإقراء من الصحابة، كزيد وأُبيّ وابن مسعود.

ثم وُجد في تلك الأمصار؛ مَن يقوم مقام الصحابة في التعليم والتلقين من التابعين، الذين أخذوا عن الصحابة في كل مصرٍ من الأمصار(١).

ثم برز أعلام للقراءة تجردوا للأخذ، واعتنوا بضبط القراءة أتم عناية، حتى صاروا أئمة يُقتدى بهم، ويُؤخذ عنهم، وربما كان عددهم كثيراً، إلا أن الذين اشتهروا منهم في بداية القرن الثاني الهجري، (سبعة) عُرفوا بالعدالة والضبط، وكذلك الشأن في القرّاء الثلاثة المتممين للقراءات العشر المتواترة، وقد حصر هؤلاء الأئمة القراءات وأحصوها، واختار كل منهم القراءة التي اجتهد فيها، واشْتهر بها في كل مصر من الأمصار، فذاع صِيتُه، ونُسبت القراءة إليه، لاشتهاره بها قراءة وإقراء، وذلك لمَّا ضَعُفت الهمم، وبَعُدَ عهْد التنزيل، وتشعّبت الأسانيد، وكثُر الرواة، فَعُرِفت القراءات من القرن الثاني، منسوبة إلى هؤلاء الأئمة.

فأئمة القراءات: هم من اشتهروا في زمانهم بالقراءة، والإقراء، في مكة، والمدينة، والبصرة، والكوفة، والشام، وهم من التابعين، وأتباع التابعين، وسندُهُم متصل برسول الله ﷺ، ونُسِبَت القراءات إليهم، لاشتهارهم بها، واختيارهم لها.

---

(١) كابن المسيب بالمدينة، ومجاهد بمكة، وعلقمة بالكوفة، وقتادة بالبصرة، وخليفة بن سعد صاحب أبي الدرداء بالشام، وغيرهم من عشرات التابعين.

المطلب الخامس
أول من سبَّع القُرّاء السبعة

وأول من نسب القراءات إلى القُرّاء (ابن مجاهد) في القرن الثالث الهجري، وذلك بالنسبة للقراءات السبع، ومعلوم أن الأرجح في الثلاث الباقية أنها متواترة، وأن ماعدا ذلك من القراءات الأربع، التي فوق العشر فهي شاذة، بمعنى أنها رُوِيتْ بطريق الآحاد والانفراد، وليس الشذوذ هنا بمعنى القُبْح أو الرداءة، فهي شاذة لعدم تواترها.

وقد اختار (ابن مجاهد) القرّاء السبعة لتوافق العدد مع الأحرف السبعة، واختار لكل قارئ (راويين)، ولا يعني هذا عدم وجود غيرهم، بل إن هذا اختياره، وهؤلاء مِنْ أشهر القُرّاء، ولا تنحصر القراءات الصحيحة فيما نسب إليهم فحسب، بل توجد أيضاً في الثلاث المتممة للعشر.

* * *

المبحث الثاني
أئمة القراءات العشر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول
التعريف بالقرّاء العشرة

١ ـ نافع بن عبد الرحمٰن الليثي، المدني، أصله من أصبهان، إمام دار الهجرة، ولد سنة ٧٠هـ، وتُوفّي بالمدينة سنة ١٦٩هـ، من الطبقة الثالثة، قرأ على سبعين من التابعين، وممن رَوَى عنه: قالون وورش.

٢ ـ عبد الله بن كثير المكي، إمام أهل مكة في القراءة، ولد سنة ٤٥هـ، وتوفي بمكة سنة ١٢٠هـ، وممن رَوَى عنه: البزي وقنبل.

٣ ـ أبو عمرو، أو زبّان بن العلاء، التميمي، المازني، البصري، إمام القُرّاء بالبصرة، ولد بمكة سنة ٦٨هـ، وتوفي بالكوفة سنة ١٥٤هـ، ليس في القُرّاء أكثر شيوخاً منه، وممن روى عنه: الدوري والسوسي.

٤ ـ عبد الله بن عامر اليحصبي الشامي، تابعي، إمام جامع دمشق وقاضيها، ولد سنة ثمان، أو سنة إحدى وعشرين من الهجرة، وتُوفي بدمشق سنة ١١٨هـ، روى عنه: هشام وابن ذكوان.

٥ ـ عاصم بن بَهْدَلَة بن أبي النَّجُود، الأسَدي الكوفي، تابعي، شيخ القُرّاء بالكوفة بعد أبي عبد الرحمٰن السلمي، توفي بالكوفة سنة ١٢٧هـ.

وأشهر من روى عنه: شعبة وحفص.

٦ ـ حمزة بن حبيب الزيات الكوفي، شيخ القُرّاء بالكوفة بعد عاصم، ولد سنة ٨٠هـ وتوفي سنة ١٥٦هـ، وأشهر من روى عنه: خلف وخلاد.

٧ ـ علي بن حمزة الكسائي، الكوفي، النحوي، فارسي الأصل، قرأ على حمزة، وروى عنه الإمام أحمد، ويحي بن معين، ولد سنة ١١٩هـ، وتوفي سنة ١٨٩هـ، ومن رُواته: أبو الحارث وحفص الدوري.

أما الثلاثة المتممون للعشرة فَهُمْ:

٨ ـ أبو جعفر: يزيد بن القعقاع، المخزومي، المدني، المتوفى سنة ١٢٨هـ، وأشهر رُواته: ابن وَرْدان وابن جمّاز.

٩ ـ يعقوب بن إسحاق بن زيد، الحضرمي، ولد سنة ١١٧هـ، وتوفي بالبصرة سنة ٢٠٥هـ، وممن روى عنه: رُوَيْس وَرَوْح.

١٠ـ خلف بن هشام البزار، البغدادي، ولد سنة ١٥٠هـ، وتُوفّي سنة ٢٢٠هـ، وأشهر من روى عنه: إسحاق وإدريس.

وهو نفسه الراوي الأول عن حمزة.

* * *

المطلب الثاني

اتصال سند القُرّاء برسول الله ﷺ

كل إمام من أئمة القراءات له راويان مشهوران، وكل راوٍ له طريقان مشهوران، وأئمتهم متصلو السند برسول الله ﷺ فقد أخذوا القراءة عرْضاً على كبار قراء الصحابة مثل: عثمان، وعلي، وأُبيّ، وزيد، وابن مسعود، وغيرهم. ودارت أسانيدهم عليهم وعلى قراء الصحابة الذين أرسلهم عثمان مع المصاحف العثمانية للإقراء بها في الأمصار الإسلامية.

والاقتصار على راويين لكل قارئ، هو اختيار ابن مجاهد، من مجموعة كبيرة تلقَّتْ على كل قارئ بلغت حد التواتر في كل طبقة.

والإسناد الموصل إلى كتاب الله تعالى من شروط صحة القراءة والأداء، وهو من المهمات التي لا بد منها في التلاوة قراءة وإقراء، وطلب العُلوِّ في هذا السند قربة إلى ربّ العالمين، كما قال زيد بن ثابت: القراءة سنة متّبعة، يأخذها الآخر عن الأول، وقال بعض السلف: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وكفى بالمرء شرفاً أن يكون أدنى سلسلة أعلاها رسول الله ﷺ، وتنتهي إلى الله عز وجل، وهؤلاء القرّاء سندهم متصل برسول الله ﷺ، وهم الحجة فيما نقلوه إلينا من صفة تلاوة النبي ﷺ.

ويذكر الإمام ابن الجزري أن بينه وبين النبي ﷺ في اتصال سند القراءة أربعة عشر رجلاً، في قراءة عاصم من رواية حفص وغيره[1]، وابن الجزري ليس من القُرّاء العشرة، وهو متأخر عنهم.

---

(١) النشر ١/ ١٩٣.

المطلب الثالث

ترجمة الإمام (عاصم) واتصال سنده برسول الله ﷺ

أولاً: الإمام (عاصم):

أ - هو عاصم بن بهْدلَة بن أبي النَّجود، الأسدي، الكوفي، كُنيته: أبو بكر، وهو من التابعين، وقد تُوفي سنة ١٢٧هـ، وكان شيخاً للإقراء في الكوفة، بعد أبي عبد الرحمٰن السلمي رضي الله عنه(١).

ب - وأشهر من روى عنه: شعبة وحفص.

ثانياً: اتصال سند عاصم بالنبي ﷺ:

١ - قرأ عاصم على أبي عبد الرحمٰن السُّلمي، وقرأ (أبو عبد الرحمٰن) على عليّ بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، رضي الله تعالى عنهم أجمعين.

وقد أقرأ (أبو عبد الرحمٰن) الناس القرآن من خلافة عثمان رضي الله عنه إلى أيام الحجاج، رحمه الله وأثابه(٢).

---

(١) هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة: مقرئ الكوفة، أخذ القراءة عن عثمان وعليّ وابن مسعود، وأخذ عنه يحيى بن وثاب وأبو إسحاق السبيعي وعطاء السائب، توفي سنة ٧٤هـ. (غاية النهاية ١/ ٤١٣).

(٢) ذكر ذلك البخاري عقب حديث «خيركم من تعلم القرآن وعلَّمه» قال أبو عبد الرحمٰن: «وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا، يعني الحديث السابق، وبين أول خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج، اثنتان وسبعون سنة، إلا ثلاثة أشهر، كما قال ابن حجر في الفتح ٩/ ٦٣.

«أخبر أبو عبد الرحمٰن السُّلمي، أنه قرأ عامة القرآن على عثمان بن عفان رضي الله عنه، وكان عثمان والي أمر الأمة، قال: فقال لي: إنك تشغلني عن النظر في أمور الناس، فامض إلى (زيد) فإنه فارغ لهذا الأمر، يجلس فيه للناس، واقرأ عليه، فإن قراءتي وقراءته واحدة، ليس بيني وبينه فيها خلاف، فمضيتُ إلى (زيد)، فقرأتُ عليه، فكنت أَلْقَى عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فأسأله فيخبرني، ويقول لي: عليك بزيد بن ثابت، فأقمت على (زيد) ثلاث عشرة سنة، أقرأ عليه فيها القرآن، فعرفتُ بذلك فضيلة (زيد) في ضبط القرآن، وإقرار أمير المؤمنين عثمان بن عفان له بذلك»(١).

وقرأ زيد وعثمان وعليّ على رسول الله ﷺ.

٢ ـ وقرأ عاصم أيضاً على زرّ بن حُبيش الأَسَدي(٢).

وقرأ (زِرّ) على عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

وقد أقرأ (عاصم) راويه (شعبة)(٣) برواية زرّ بن حُبيْش.

وأقرأ راويه الآخر (حفصاً)، برواية أبي عبد الرحمٰن السُّلمي.

ولعاصم شيوخ وتلاميذ آخرون، وجميعهم متصلو السند برسول الله ﷺ، وبين عاصم وبين رسول الله رَجُلان فقط.

---

(١) نقلته بنصه من كتاب «مقدمتان في علوم القرآن»، ص٢٥.

(٢) زرّ بن حبيش بن حباشة الكوفي، كنيته: أبو مريم، ويقال له: أبو مطرف، عرض على عبد الله بن مسعود وعثمان وعلي، وعرض عليه عاصم وسليمان بن الأعمش، وأبو إسحاق وغيرهم، كان ابن مسعود يسأله عن العربية، وقال عاصم: ما رأيت أقرأ من زرّ. توفي ٨٤هـ. (غاية النهاية ١/ ٢٩٤).

(٣) شعبة بن عياش الأسدي الكوفي، كنيته: أبو بكر الخياط، ثاني أشهر طلاب عاصم، عرض عليه القرآن ثلاث مرات، وأخذ عنه جماعة منهم الكسائي، كان من أئمة السّنّة، ولد سنة ٩٥هـ، وتوفي بالكوفة سنة ١٩٣هـ. (غاية النهاية ١/ ٣٢٥).

المطلب الرابع

ترجمة الإمام (حفص) واتصال سنده برسول الله ﷺ

أ ـ هو: حفص بن سليمان بن المغيرة بن أبي داود، الأَسَدِي، الكوفي، البزار، نسبة إلى بيع البزّ (الثياب)، وهو ربيب عاصم (ابن زوجته)، ويكنى: أبا عمر، كان ثقة ثبتا ضابطاً، متقناً حافظاً، أقرأ في بغداد ومكة والكوفة، ولد سنة ٩٠هـ وتوفي سنة ١٨٠هـ[١].

ب ـ اشتهرت رواية حفص بالإتقان، وتلقاها الأئمة بالقبول، وأثنى عليها جهابذة العلماء، وقدموها على غيرها.

قال عنه الإمام الشاطبي: (.. وَحَفْصٌ وَبِالإتْقَانِ كَانَ مُفَضَّلا).

وهي أسهل من غيرها في النطق، وموافقةً لأشهر اللهجات العربية، وهذا من أسباب انتشارها وشيوعها في العالم الإسلامي.

وقد عُرفت رواية حفص في الشرق منذ الحكم العثماني وضُبطت المصاحف المطبوعة عليها[٢].

جـ ـ اتصال سند (حفص) برسول الله ﷺ:

قرأ حفص على عاصم، وقرأ عاصم، على أبي عبد الرحمٰن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمٰن على عثمان بن عفان، وعلى عليّ بن أبي طالب، وزيد ابن ثابت، رضي الله عنهم أجمعين، وزيد كاتب الوحي، وحاضر العَرْضَةِ، وجامع القرآن في عهد أبي بكر، وعثمان، وكلهم عن رسول الله ﷺ.

---

(١) ينظر تحبير التيسير لابن الجزري، ١٥ وما بعدها.

(٢) كيف يُتلى القرآن، للشيخ عامر السيد عثمان.

د - وأكثر المغاربة يقرؤون برواية قالون، وورش عن نافع، وأهل ريف السودان وغيرهم يقرؤون برواية الدوري عن أبي عمرو، وأهل الحاضرة منهم يقرؤون برواية حفص، وأهل ليبيا وموريتانيا وبعض أقاليم تونس والجزائر يقرؤون برواية قالون، هكذا.

هـ - وتنتشر رواية حفص عن عاصم في جميع بلاد المشرق: من العراق، والشام، والهند، وباكستان، وتركيا، وأفغانستان، وأغلب البلاد المصرية. وبعضها يقرأ برواية ورش عن نافع، وغيره.

و - وليس لحفص ولا لغيره من أئمة القراءة مدخل في أحكام التجويد، أو الرواية التي يقرأ بها، فكل ذلك وحي مُنَزَّلٌ على رسول الله ﷺ، وإنما أُسْندت القراءة إلى هؤلاء القُرّاء، لكونهم اشتهروا بها قراءة وإقراء، وذاع صيتهم في الآفاق، فنُقلت القراءة عنهم ونُسبت إليهم، فقيل: رواية حفص، وقراءة عاصم، وهكذا سائر القُرّاء، لأنهم تفرغوا للقراءة والإقراء في زمانهم دون غيرهم.

* فرواية حفص: عن عاصم، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن علي ابن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، عن أمين الوحي جبريل عليه السلام، عن ربّ العزة جل في علاه.

* * *

المبحث الثالث

التأليف في القراءات وبيان طرقها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

التأليف في القراءات

إن أول من ألف في علم القراءات: يَحْيَى بن يَعْمَر[1] المتوفى سنة ٩٠هـ، وقد اشتهر أبو عبيد القاسم بن سلام[2] المتوفى سنة ٢٢٤هـ بالتأليف في القراءات، لأنه أول من جمع القراءات في كتاب معتبر، عدَّد فيه خمسة وعشرين قارئاً، مع هؤلاء القراء السبعة[3].

---

(١) فقد ألف كتاباً في القراءات بواسط بالعراق، جمع فيه مختلف وجوه القراءات بعد قيامه بنقط إعجام القرآن، ومشى الناس عليه زمناً طويلاً، إلى أن ألف ابن مجاهد كتابه في القراءات، ثم تتابع التأليف بعده، وهو ما حققه التتبع التاريخي، (انظر مقدمة ابن عطية لتفسيره الجامع المحرر، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة سنة ١٣٩٣هـ، ص٢٧٥ مع مقدمة كتاب المباني).

(٢) القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي، أبو عبيد الأنصاري، البغدادي، الإمام الحافظ، أحد الأعلام، وصاحب التصانيف في القراءات والفقه والحديث ومناقبه كثيرة، أخذ القراءات على الكسائي وآخرين، وأخذ عنه كثيرون كالبغوي والثعلبي وغيرهم، وهو أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب، وهو صاحب كتاب الأموال المشهورة، توفي سنة ٢٢٤هـ بمكة المكرمة. (ميزان الاعتدال ٣/ ٣٧١) و(غاية النهاية ٢/ ١٨).

(٣) النشر ١/ ٣٤.

وأول من اختار سبعة من أئمة القراءة الكثيرين، واختار لكل منهم راويين وجمعهم في كتابه (القراءات السبع)، فاشتهر اختياره، هو الإمام ابن مجاهد(١).

ومن أشهر من ألف في علم القراءات مكي بن أبي طالب(٢).

ثم الإمام أبو عمرو الداني(٣).

---

(١) ابن مجاهد: أحمد بن موسى، التميمي (الحافظ) يكنى أبا بكر العطَشي، ولد بسوق العطش ببغداد سنة ٢٤٥هـ، قرأ على شيوخ كثيرين، عدّ منهم ابن الجزري نحو (مائة)، قرأ على أحدهم ـ عبد الرحمٰن بن عبدوس ـ عشرين ختمة، وهو شيخ الصنعة، وأول من سبع السبعة، كما نعته ابن الجزري، بلغ صيته في الآفاق، وازدحم عليه طلبة العلم، وله مصنفات عديدة، منها: كتابه «القراءات السبع» وليس اختياره لهؤلاء السبعة أنهم أفضل الأئمة، بل هو اختيار منه لمن اشتهروا بالقراءة والإقراء، وقد اشتهر غيرهم من القُرّاء والرواة في الضبط والإتقان كأبي جعفر، وشيبة، والأعمش، فلا يتعين هؤلاء السبعة، ويجمعها كلها، التواتر وصحة السند، توفي في شعبان سنة ٣٢٤هـ ودفن في حريم داره بسوق العطش. (من كتاب الحجة في القراءات لأبي زرعة).

(٢) مكي بن أبي طالب بن حموش بن مختار، القيسي، يكنى أبا محمد، ولد بمدينة القيروان، في شعبان سنة ٣٥٥هـ رحل كثيراً في طلب العلم بين القيروان ومصر والحجاز والشام والأندلس وقرطبة، له عدد ضخم من الشيوخ والطلاب، تبحر في فنون العربية والحفظ والأدب، توفي في محرم سنة ٤٣٧هـ بقرطبة، وقد ناهز الثانية والثمانين من العمر، (من الكشف عن وجوه القراءات السبع).

(٣) أبو عمرو الداني: عثمان بن سعيد بن عمر، الأموي القرطبي، شيخ المقرئين، ولد سنة ٣٧١هـ، رحل كثيراً في طلب العلم، من الأئمة في علوم القرآن والحديث والفقه، ولم يكن في عصره من يضاهيه، أخذ القراءة على جهابذة العلماء، كابن خاقان وابن غلبون، وتلقى عليه الكثير، وله زهاء الثلاثين مؤلفاً، منها: كتاب (التيسير في القراءات السبع)، توفي سنة ٤٤٤هـ. (من المقنع في رسم مصاحف الأمصار).

ثم الإمام الشاطبي[١].

ثم الإمام ابن الجزري[٢].

* * *

(١) الشاطبي: أبو القاسم محمد بن فيرة بن خلف بن أحمد الأندلسي، ولد في آخر سنة ٥٣٨هـ بشاطبة، قرية من قرى الأندلس، كان عالماً بالقراءات واللغة والحديث والأدب، رحل كثيراً في طلب العلم، وله مؤلفات عديدة في علوم القرآن، كان ثبتاً، إماماً، حجة، تصدى للقراءة والإقراء، توفي بالقاهرة سنة ٥٩٠هـ (مقدمة الوافي).

(٢) ابن الجزري: محمد بن محمد بن محمد، أبو الخير، شمس الدين، ولد ونشأ في دمشق، ورحل إلى مصر والأناضول وما واء النهر والحجاز، شيخ الإقراء في زمانه، له كثير من المؤلفات في خدمة القرآن، ولد سنة ٧٥١هـ، وتوفي سنة ٨٣٣هـ، وسمي ابن الجزري: نسبة إلى جزيرة ابن عمر. (مقدمة النشر).

المطلب الثاني
طُرُق القراءات

وفيه ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: الفرق بين القراءة والرواية والطريق:

كل ما نُسب إلى إمام من الأئمة العشرة، يقال له: قراءة.

وكل ما نُسب للراوي عن الإمام؛ يقال له: رواية.

وكل ما نُسب للآخذ عن الراوي وإن سفل؛ يقال له: طريق.

ومعلوم أن (حفصاً) هو أحد راويي الإمام (عاصم)، وعاصم من القراء السبعة الذين ذُكروا في الشاطبية والطيبة، ولكن طُرُق الطيبة أوسع وأكثر، حيث زادت الطيبة على الشاطبية والدرة؛ الفروع والخلافات، وهذه الطُّرق والفروع ناشئة من كثرة الرواة وكثرة التَّلَقِّي عنهم.

فعاصم روى عنه: حفص وشعبة، وحفص روى عنه:

عبيد بن صالح بن الصباح[1] وعمرو بن الصباح[2].

و(عبيد) روى عنه أبو طاهر، عبد الواحد بن أبي هاشم[3].

---

(١) عبيد بن الصباح بن أبي شريح، أبو محمد، النهشلي، الكوفي، ثم البغدادي، مقرئ، ضابط، صالح، توفي سنة ٢١٩هـ (غاية النهاية ١/ ٤٩٥).

(٢) عمرو بن الصباح بن صبيح، أبو حفص، البغدادي، الضرير، مقرئ، حاذق، ضابط توفي سنة ٢٢١هـ (غاية النهاية ١/ ٦٠١).

(٣) عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، أبو طاهر البغدادي، المقرئ، أحد الأعلام، انتهى إليه الحذق بأداء القراءة، أطنب أبو عمرو الداني في وصفه والثناء عليه، قرأ على ابن مجاهد وغيره، وقرأ عليه أبو الحسن الحمامي وغيره، كان ثقة أميناً، مات في شوال سنة ٣٤٩هـ، وعاش سبعين عاماً (معرفة القراء ١/ ٣١٢).

وأبو الحسن الهاشمي[1].

و(عمرو) روى عنه: أبو الحسن؛ زُرعان البغدادي[2].

وأبو جعفر؛ أحمد بن محمد الفيل، البغدادي[3].

وهكذا كل راوٍ حتى بلغت الطرق في الطيبة تسعمائة وثمانين طريقاً.

فالإمام عاصم يقال له: قارئ، أو شيخ.

والراوي كـ (حفص) يقال له: راوٍ.

ومن أخذ عنه كـ (عبيد) يقال له طريق.

فكل قارىء له راويان، وكل راو له طريقان، أو أربع. وذلك بالنسبة لمن اشتهروا بالقراءة والإقراء فقط دون غيرهم.

قال ابن الجزري في الطيبة:

وَهَـــذِهِ الـــرُّوَاةُ عَنْهُـــم طُـــرُقُ ... أَصَحُّهَـــا فـــي نَشْـــرِنَـــا يُحَقَّـــقُ

بِـــاثْنَيْـــنِ فـــي اثنيـــن وَإلَّا أَرْبَـــعُ ... فهْـــيَ زُهَـــا أَلْـــفِ طَـــرِيـــقٍ تَجْمَـــعُ

المقصد الثاني: طريق الشاطبية وطُرُق الطيبة:

ومما ينبغي الوقوف عليه أن متن الشاطبية المسمَّى (حرز الأماني ووجه التهاني) للإمام الشاطبي، قد سبق متن الطيبة (طيبة النشر في القراءات العشر)، للإمام ابن الجزري وجَمَعت الشاطبية القراءات السبع.

---

(١) هو: علي بن محمد بن صالح بن داود، المقرئ، الضرير، شيخ القراء بالبصرة، قرأ على أحمد بن سهل الأشناني وغيره، وقرأ عليه أبو الحسن طاهر بن غلبون، توفي سنة ٣٦٨هـ (معرفة القراء ١/ ٣٢٢).

(٢) هو: زُرعان بن أحمد بن عيسى، أبو الحسن، الطحّان، الدقاق، البغدادي، مقرئ مشهور، من أصحاب عمرو بن الصباح، وفي سنة ٢٩٠هـ (غاية النهاية ١/ ٩٤٥).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن حميد، الملقب بالفيل؛ لعظم خلقه، قرأ على عمرو بن الصباح سنة ٢١٩هـ، وقرأ عليه ابن مجاهد وغيره، توفي سنة ٢٨٩هـ (معرفة القُرّاء ١/ ٢٩٥).

وهناك متن الدرّة المُضيئة، جمع فيها ابن الجزري؛ القراءات الثلاث المتممة لما جاء في الشاطبية، ويقال لها: (القراءات العشر الصغرى)؛ لأن طُرُقَها أقلُّ من طُرُق الطيبة، بمعنى أن عدد الناقلين والقارئين (المشايخ والطلاب) أقل في الشاطبية مع الدرة، عن الطيبة.

وقد جَمَعَت الطيبة بأبياتها (الألْف) التي تقلّ عن أبيات الشاطبية، وهي ألف ومائة وسبعون بيتاً، جمعت ما في الشاطبية وما في الدرة وعدد أبياتها مائتان وأربعون بيتاً، جمعتهما وزادت عليهما.

ولأن طرق الطيبة أكثر من طُرق الشاطبية والدرّة معاً؛ بسبب كثرة عدد القُرّاء المنقول عنهم، سميت بالقراءات العشر الكبرى.

المقصد الثالث: الخلط بين الروايات:

ومن قرأ برواية، عليه أن يلتزم بها، ولا يخلطها برواية أخرى، حتى لا يحدث الخلط والتلفيق، فالقراءة سُنَّة متبعة[1] لا يُركّب فيها رواية على رواية أخرى، لأن ذلك كذب في الرواية.

فإن كانت إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى، أو متعلقة بها، فالتركيب حرام؛ لأنه كذب في الرواية، وخلْطٌ يُغَيِّر المعنى، كرفع. ﴿آدم﴾ و ﴿كلمات﴾ من ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]. أو نصبْهما، ـ والرواية فيهما: برفع آدم ونصب كلمات، أو بنصب آدم ورفع كلمات ـ ونحو ذلك مما لا يجوز في العربية واللغة.

---

(١) أثر، عن زيد بن ثابت، أخرجه سعيد بن منصور في سننه، وغيره، قال البيهقي في تفسيره: أراد أن اتباع من قبلنا في الحروف (القراءات) سنة لا تجوز مخالفته، (انظر بتصرف: الحاوي في الفتاوي للإمام جلال الدين السيوطي، ٢٩٨، ٢٩٩).

وإن لم تكن القراءة مترتبة على الأخرى، ولا متعلقة بها، ففي تركيب إحداهما على الأخرى خلاف[1].

الخلاصة:

١ ـ القراءات: علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها، مع الْعَزْوِ للأئمة.

٢ ـ تزامَنَ نزول القراءات مع نزول القرآن الكريم، إلا أنه ظهرت الحاجة إلى القراءات أكثر بعد الهجرة؛ لمَّا دخلت القبائل في الإسلام، فنزل الوحي لتجديد بشرى التخفيف وتأكيدها.

٣ ـ القراءات المتواترة لا تفاضُل بينها، ولا ترجيح ولا تعارض، فكلها قطعية الثبوت عن رسول الله ﷺ.

٤ ـ نُسبت القراءات إلى القراء المعروفين، لِمَا اشتهروا به من الضبط، والإتقان والقراءة والإقراء، وأول من نسبها إليهم (ابن مجاهد) المتوفى في القرن الثالث الهجري.

٥ ـ أئمة القراءات هم: نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وأبو جعفر ويعقوب وخلف، وكلهم متصلو السند برسول الله ﷺ.

٦ ـ أول من ألَّف في القراءات (يحيى بن يَعْمَر ت ٩٠)، وأول كتاب معتبر في القراءات لأبي عبيد القاسم بن سلام، وابن مجاهد هو أول من سبع السبعة.

---

(١) انظر النشر لابن الجزري ١/ ١٨، وإتحاف فضلاء البشر للدمياطي ١٩، وذكر ابن الصلاح والنووي: أن التالي للقرآن ينبغي أن يستمر على قراءة واحدة ما دام الكلام مرتبطاً، فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ قراءة أخرى، وهذا الإطلاق محمول على التفصيل الذي ذكره ابن الجزري، (انظر: الحاوي للفتاوي لجلال الدين السيوطي ١/ ٢٩٨).

٧ ـ لدفْع توهُّم أن الأحرف السبعة هي القراءات السبع، ألَّف بعضهم في ست قراءات، وبعضهم في ثمان.

٨ ـ ما نسب إلى القارئ فهو قراءة، وما ينسب إلى الراوي فهو رواية، وما ينسب لمن أخذ عن الراوي فهو طريق.

٩ ـ منْ أشهر من كَتَبَ في القراءات: ابن مجاهد، ومكي بن أبي طالب، وأبو عبيد، وأبو عمرو الداني، والشاطبي، وابن الجزري.

١٠ـ تدور أسانيد قراءة الأئمة العشرة على تلقِّيهم القراءة عن سبعة من الصحابة هم: أُبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، وأبو الدرداء، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبو موسى الأشعري، وزيد بن ثابت، وغيرهم.

١١ـ أصول القراءات: هي القواعد العامة المطردة في القرآن، كالإظهار والإدغام، وقصر هاء الضمير وصلتها، وإسكان ميم الجمع وصلتها، والفتح والإمالة والتقليل، وفتح ياء الإضافة وإسكانها، وزيادة الياء وحذفها، وإمالة هاء التأنيث وإسكانها، والمد والقصر، ونقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها وعدمه، والتفخيم والترقيق، والتسهيل والتحقيق، وغير ذلك.

١٢ـ لا دخْل للقُرّاء في القراءات، لأن القراءات وحْي مُنزّل من عند الله تعالى، ونِسْبتُها إلى القُرّاء بسبب اشتهارهم بها، قراءة وإقراء، وتفرغهم لذلك.

١٣ـ تصحّ القراءة بوجه من وجوه القراءات تعبُّداً، وفي الصلاة.

١٤ـ ظهرت الحاجة أكثر إلى وجوه القراءات بعد إقبال الوفود ودخول القبائل المختلفة في الإسلام.

١٥ـ أئمة القراءات السبع ورواتهم من اختيار ابن مجاهد، لتفرّغهم واشتهارهم، وإلّا فغيرهم كثير من أئمة القراءات.

١٦ـ ألف الإمام الشاطبي منظومة: حرز الأماني ووجه التهاني (الشاطبية) وهي نظم لكتاب: «التيسير في القراءات السبعة، لأبي عمر والداني».
١٧ـ وألف الإمام ابن الجزري كتاب: «النشر في القراءات العشر»، ثم نظمه في ألف بيت، سماه: (طيبة النشر في القراءات العشر).
١٨ـ يقال عن الأول: طريق الشاطبية، وعن الثاني: طريق الطيبة.
١٩ـ الإمام عاصم تابعي، من أئمة القراءات الذين تفرغوا للقراءة والإقراء، واشتهروا في الآفاق وذاع صيتهم، وعنه أخذ (حفص).
٢٠ـ القراءة برواية حفص، قراءة بأحد وجوه القراءات المتواترة الثابتة عن رسول الله ﷺ، ونُسبت إلى (حفص) لاشتهاره بها قراءة وإقراء.
٢١ـ قرأ حفص على عاصم، وقرأ عاصم على أبي عبد الرحمٰن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمٰن على عليّ بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وأُبي ابن كعب، وزيد بن ثابت، رضي الله عنهم أجمعين.
٢٢ـ حفص متّصل السند برسول الله ﷺ، كان ضابطاً متقناً حافظاً.
٢٣ـ اشتهرت رواية حفص في الآفاق لسهولتها، وموافقتها لأشهر اللهجات العربية.
٢٤ـ أقرأ عاصم (حفصاً) برواية أبي عبد الرحمٰن السلمي، وأقرأ شعبة برواية زرّ بن حبيش.
٢٥ـ قرأ أبو عبد الرحمٰن السلمي، على زيد بن ثابت، ثلاث عشرة سنة.
٢٦ـ ولد حفص سنة ٩٠هـ وتوفي سنة ١٨٠هـ، أقرأ في بغداد ومكة المكرمة والكوفة.
٢٧ـ لعاصم وحفص شيوخ وتلاميذ كثيرون، ويُكْتفى بذكر من اشتهر منهم.
٢٨ـ للقارئ أكثر من رواية متواترة يُقرئ بها طلابه.

المناقشة:

١ ـ عرّف علم القراءات، وقسّمْه، وبين معنى كل قسم، مع التمثيل له؟

٢ ـ متى نزلت القراءات؟ ومتى ظهرت الحاجة إليها أكثر؟

٣ ـ ما حكم القراءة بالقراءات كلها بالنسبة للأمة؟

٤ ـ ما الحكمة في نزول القرآن على سبعة أحرف؟

٥ ـ حدِّدْ وجوه اختلاف القراءات، مع ضرب الأمثلة عليها؟

٦ ـ لماذا نُسبت القراءات إلى أئمة القراءة المعروفين؟

٧ ـ ما معنى القراءة الشاذة؟ وهل تعني القبح أو الرداءة؟

٨ ـ ما الأمصار التي اشتهر فيها أئمة القراءات؟

٩ ـ اكتب نبذة عن كل قارئ من القراء العشرة، بيّن فيها اسمه، وشهرته، وولادته، ووفاته، وأشهر رُواته؟

١٠ـ فَرِّقْ بين القراءة والرواية والطريق؟

١١ـ اذكر أسماء بعض الصحابة الذين أخذ عنهم أئمة القراءات؟

١٢ـ من أول من ألّف في القراءات؟ ومن أشهر المؤلفين فيها؟

١٣ـ اكتب نبذة عن كل من: ابن مجاهد، القاسم بن سلام، مكي بن أبي طالب، أبي عمرو الداني، الشاطبي، ابن الجزري؟

١٤ـ مثِّلْ لأصول القراءات بعشرة أمثلة؟

١٥ـ تَرْجِمَ للإمام (عاصم) وبيِّنْ تاريخ وفاته، وأشهر رُواته، وأين اشتهر؟

١٦ـ مَن هم شيوخ عاصم الذين أخذ القرآن منهم؟

١٧ـ فَرِّق بين روايتي شعبة وحفص عن عاصم من ناحية السند؟

١٨ـ عَرِّف الإمام (حفصاً)؟ وما كنيته؟ وما صلته بشيخه؟

١٩ـ لماذا اشتهرت رواية حفص في أغلب بلاد المسلمين؟

٢٠ـ هل تعرف روايات أخرى يُقْرأُ بها في العالم الإسلامي؟

٢١ـ اذكر اتصال سند الإمام (عاصم) برسول الله ﷺ؟

٢٢ـ اذكر اتصال راوييه (شعبة وحفص) عنه؟

٢٣ـ على من قرأ أبو عبد الرحمٰن السلمي؟ وفي أي عصر؟

٢٤ـ لماذا تنسب القراءة إلى أئمة القراءات؟

٢٥ـ هل لهؤلاء الأئمة رأي أو مذهب فيما يقرؤون؟

٢٦ـ قرأ عاصم على أبي عبد الرحمٰن السلمي، وعلى زرّ بن حبيش، فبأي من الروايتين أقرأ (شعبة) وبأي منهما أقرأ (حفصاً)؟

* * *

الباب الثاني

ضوابط التلاوة وحكم التجويد

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: أركان القراءة ومراتبها.

الفصل الثاني: اللحن والتلحين وتحسين الصوت.

الفصل الثالث: القراءة المجودة وحكمها.

الفصل الرابع: حكم التجويد شرعاً وأدلة الحكم.

الفصل الأول
أركان القراءة ومراتبها

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أركان القراءة الصحيحة.

وفيه تمهيد وثلاثة أركان:

التمهيد: قواعد معرفة القراءة الصحيحة.

الركن الأول: تواتر القراءة عن رسول الله ﷺ.

الركن الثاني: موافقة أحد وجوه اللغة العربية.

الركن الثالث: موافقة الرسم العثماني ولو احتمالاً.

المبحث الثاني: مراتب القراءة.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: القدر المشترك في التلاوة بين جميع المراتب.

المطلب الثاني: مرتبة التحقيق.

المطلب الثالث: مرتبة التدوير.

المطلب الرابع: مرتبة الحدر.

المطلب الخامس: الترتيل يعم المراتب.

المبحث الثالث: التلاوة والتجويد وحسن الأداء.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الفرق بين القراءة والأداء والتجويد والترتيل.

المطلب الثاني: مراحل الوصول إلى المهارة وإتقان التلاوة.

المبحث الأول

أركان القراءة الصحيحة

وفيه تمهيد وثلاثة أركان:

التمهيد: قواعد معرفة القراءة الصحيحة:

لم يُختلف على ضبط أئمة القراءات السبع وإتقانهم، وعنايتهم الفائقة بوجوه القراءات حتى صاروا أئمة يُقتدى بهم، ويُرحلُ إليهم، ويؤخذُ عنهم، وأجمع أهل كل بلد على تلقِّي قراءاتهم بالقبول، وتواترها عن رسول الله ﷺ.

ولتصدِّيهم للقراءة والإقراء نُسبت القراءات إليهم، ثم كثُر القراء بعدهم: وانتشروا في البلاد، وخلفهم أمم بعد أمم، فكان منهم المتقِن للتلاوة المشهور بالرواية والدراية، ومنهم من هو دون ذلك، وكان الخلاف قد وقع في وجوه القراءات لعدم الإحاطة بها جميعاً، فلما قلّ الضبط، واتسع الخرْقُ، قام جهابذة من علماء الأمة، وصناديد الأئمة، بجمع الحروف والقراءات، وعَزْوِ الوُجوه والروايات، وميّزوا بين المتواتر والشاذ، بأصول أصَّلُوها، وأركان فَصَّلُوها[1].

فوضع أئمة القراءات قاعدة يُعرف بها القراءة الصحيحة النابعة من القراءات العشر المتواترة، وجعلوا للقراءة الصحيحة أركاناً ثلاثة، لا تُعدّ قرآناً يُتْلَى إلا بها مجتمعة، وما يوجد بين دفَّتي المصحف الذي هو بين أيدينا، قد اجتمع له هذه الأركان الثلاثة، ومن يدَّعى زيادة حرف فيه، أو نقص حرف منه فهو كافر؛ لأنه كتاب ربّ العالمين، الذي تولى حفظه بنفسه، وهو الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

---

(١) الإمام ابن الجزري: النشر في القراءات العشر ١/ ٩، دار الفكر.

أما إذا فَقَدت القراءة أحد هذه الأركان فهي قراءة شاذة أو ضعيفة.

ولفظ (القرآن) يطلق على كل قراءة صحيحة متواترة، توافر لها أركان ثلاثة هي:

١ ـ التواتر. ٢ ـ موافقة الرسم العثماني.

٣ ـ موافقة وجه من وجوه اللغة.

وهذا ينطبق على القراءات السبع (إجماعاً)، وعلى الثلاث المتممة للعشر في أصح قولي العلماء، وما وراء ذلك، فهو شاذ بمعنى أنه ورد بطريق الآحاد، ولا يعتبر قرآناً.

وهذا بالنسبة لجميع القراءات المتواترة الواردة عن رسول الله ﷺ، بما يشمل حفصاً وغيره من أئمة القراءة والرواية.

وهذه الأركان الثلاثة هي:

ـ الركن الأول: تواتر القراءة عن رسول الله ﷺ[1]:

التواتر هو: نقْلُ جماعة عن جماعة عن جماعة يُؤْمن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، إلى رسول الله ﷺ، دون انقطاع في السند، وقد تحقق هذا لكتاب الله عز وجل.

---

(١) القول بأن التواتر شرط في صحة القراءة، وأنها لا تثبت بالسند الصحيح غير المتواتر، ولو وافقت رسم المصاحف العثمانية والعربية: هو ما عليه الأصوليون وفقهاء المذاهب الأربعة والمحدِّثون والقُرّاء، وذهب (مكي بن أبي طالب ت ٤٣٧هـ) إلى أن القراءة الصحيحة: ما صح سندها إلى النبي ﷺ وساغ وجهها في العربية، ووافقت خط المصحف وتبعه على ذلك بعض المتأخرين، ومشى عليه ابن الجزري في النشر والطيبة، فقال:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِي ... وكَانَ للرَّسْمِ احْتِمَالاً يَحْوِي
وَصَحَّ إسْنَاداً هُوَ القُرآنُ ... فهَذِهِ الثَّلاثَةُ الأرْكَانُ
وحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أثْبِتِ ... شُذُوذَهُ لَوْ أنَّهُ فِي السبعة

وهو قول محدث، لا يعوّل عليه (ينظر: غيث النفع للصفاقسي ١٧ وغيره).

فحَفِظَهُ في الصدور ملايين البشر، ونقله عنهم الملايين، حتى وصل إلينا محفوظاً ومكتوباً، من لَدُنْ رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد ثبت بعض وجوه القراءات بصحة السند، وذلك برواية العَدْلِ الضَّابطِ لها عن مِثْلِهِ.

وقد تكون القراءة مشهورة عند أئمة القراءة الضابطين لها، ولكنها غير متواترة، فتكون شاذة، وإن رواها أحد الصحابة أو التابعين، وذلك لفقدها شرط التواتر، فالتواتر شرط في القرآن.

والقراءات السبع كلها متواترة بالإجماع[1]، أُصُولاً وفَرْشاً، حال اجتماع القُرّاء وافتراقهم.

والثلاث المتممة للعشرة متواترة على الأصح، إذ لا تخرج في جملتها عن السبع.

فالتواتر في زماننا منحصر في القراءات العشر التي نقرؤها اليوم، وكل ما وراءها من القراءات فهو شاذ، وإن وافق الرسم والعربية واشتهر واستفاض، والعمدة في هذه الأركان الثلاثة هو التواتر[2].

---

(١) تنظر: مخالفة ابن الحاجب لهذا الإجماع بالنسبة للأصول في ص٩٧ السابقة، وهي مخالفة مردودة.

(٢) راجع بحثاً مستفيضاً في ذلك للشيخ عبد الفتاح القاضي بعنوان: حول القراءات الشاذة، في مجلة كلية القرآن الكريم بالمدينة، العدد الأول سنة ١٤٠٣هـ، وللدكتور/ شعبان محمد إسماعيل، القراءات: أحكامها ومصدرها، سلسلة دعوة الحق، ط. رابطة العالم الإسلامي ٥٩.
وانظر: منجد المقرئين لابن الجزري ٤٩.

والقول بالتواتر في قبول القراءة هو قول جمهور العلماء: من الأصوليين والمحدثين والقُرّاء وأئمة المذاهب، ولا تثبت القراءة بالسند الصحيح غير المتواتر[1] خلافاً لما ذهب إليه ابن الجزري من قبولها إذا اشتهرت واستفاضت.

- الركن الثاني: موافقة أحد وجوه اللغة العربية:

يشترط أن يوافق اللفظ القرآني وجهاً من وجوه اللغة العربية، ولو ضعيفاً.

كقراءة ابن عامر في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، فقرأ ابن عامر ببناء ﴿زين﴾ للمجهول، ورفع ﴿قتل﴾ ونصب ﴿أولادهم﴾ وجر ﴿شركاؤهم﴾.

والضعف اللغوي عندهم فيها: من جهة الفصل بين المضاف، وهو ﴿قتْل﴾، والمضاف إليه، وهو ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ مجرورة على قراءة ابن عامر، بالمفعول به، وهو ﴿أَوْلادهمْ﴾ المنصوب جوازاً بالمصدر، وهو ﴿قتْل﴾، وقالوا: إن ذلك لا يكون إلا في الظرف والشعر خاصة.

والصحيح أن هذا الفصل ورد في غير الظرف والشعر من لغة العرب، كما بين ذلك الإمام الشاطبي عند ذكره لهذه القراءة في سورة الأنعام من متن الشاطبية بقوله:

وَمَــع رَسْمِــهِ زَجَّ القَلُــوصَ أَبِــي ... مَزَادَةَ الأَخْفَشُ النَّحْوِيُّ أَنْشَدَ مُجْمَلاَ

أي أن قراءة ابن عامر يشهدُ لها أمران:

الأول: أنها مرسومة في المصحف الشامي بالياء ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾.

---

(١) انظر إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، للشيخ/ أحمد بن عبد الغني الدمياطي، ط دار الندوة، بيروت، بتصحيح الشيخ/ علي الضباع، ٦، وانظر: غيث النفع في القراءات السبع، للشيخ/ علي النوري الصفاقسي، على هامش سراج القارئ ١٧.

الثاني: قول الأخفش عن بعض العرب، في غير الظرف والشعر:

(زَجَّ القَلُوصَ أَبِي مَزَادَةَ) ففصل بين المصدر المضاف، وهو (زَجَّ) وبين المضاف إليه، وهو (أَبِي مَزَادَة)، بمفعول المصدر، وهو (القلوص)، وهذه الجملة شطر لبيت الأخفش.

والقلوص: الشابة من الإبل، ووصَفَ من يعيب ذلك من النحاة بالجهل.

هذا: والقرآن قطعي الثبوت، وقراءة ابن عامر متواترة، لا تحتاج إلى ما يسندها من كلام العرب، بل تكون هي حُجَّة لِلُّغة، يُرجع إليها، ويُستشهد بها[1].

ومثلوا لموافقة أحد وجوه اللغة أيضاً بإسكان الهمزة من لفظ ﴿ بَارِئْكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] و ﴿ يَأْمُرْكُمْ﴾ [النساء: ٥٨]، ونصب ﴿ كُن فَيَكُونَ﴾ [البقرة: ١١٧]. وخفض ﴿ وَٱلْأَرْحَامِ﴾ [النساء: ١]. ونصب ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ. . . ﴾ [النور: ٥١].

فالقراءة في هذا ونحوه: توافق بعض وجوه اللغة العربية دون بعض.

ـ الركن الثالث: موافقة الرسم العثماني:

يشترط أن يوافق اللفظ القرآني أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.

كقراءة ابن عامر بحذف الواو من ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللهُ ولَدَاً﴾ [البقرة:١١٦]، فإنها كذلك بحذف الواو في المصحف الشامي.

ومثل زيادة الباء لابن عامر في ﴿وبالزُّبُرِ﴾، ولهشام وهو راوي ابن عامر في ﴿وَبِالْكِتَابِ﴾، وهما بآل عمران آية (١٨٤)، فإن الرسم فيهما بإثبات الباء في المصحف الشامي، وبحذفها في بقية المصاحف.

---

(١) انظر: الوافي للشيخ/ عبد الفتاح القاضي ٢٦٧.

ومثل زيادة ﴿من﴾ في قراءة ابن كثير من قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التوبة: ١٠٠] وهي كذلك في رسم المصحف المكي.

فهذه القراءات ونحوها توافق رسم بعض المصاحف دون بعض.

ومثل لفظ ﴿تعلمون﴾ فإنها تحتمل التاء والياء على القراءتين فيها ونحوها.

وقد كتبت المصاحف العثمانية مجردة من النقط والشكل لتحتمل وجوه القراءات المختلفة، وما لا يمكن احتماله تفرق رسمه في المصاحف وفق قراءة كل مصر، وما وقع في الألفاظ من المخالفة بين اللهجات ولم يمكن الجمع بينها فقد اعتمدوا فيه لهجة قريش، فإنه نزل بها غالب الآيات(١).

ولم تُكتب الوجوه المختلفة؛ أكثر من مرة، حتى لا يُتوهم أنها مكررة.

والتجريد من النقط والشكل، جعل كثيراً من الكلمات محتملاً لأوجه القراءات ولهجات العرب المتعددة، بالتذكير والتأنيث، والغيبة والخطاب، والتحقيق والتسهيل، وما إلى ذلك.

وقد كان هذا هو شأن الكتابة العربية وقت تدوين القرآن بدون نقط ولا شكل، ثم حدث النقط والشكل بعد ذلك في العصر الأموي، وكان الخوف من وقوع اللحن في قراءة القرآن هو السبب المباشر، وذلك بعد أن اختلط اللسان العربي بغيره.

* * *

---

(١) نقلتُه عن شرح العقيلة لعلي القاري في إيقاظ الأعلام ص٣٥.

الخلاصة:

١ ـ وُضعتْ أركان القراءة الصحيحة لتمييزها عن القراءة الشاذة لمّا قلّ الضبط، واتّسع الخرق، ووقع الخلاف في وجوه القراءات، بسبب عدم الإحاطة بها كلها.

٢ ـ ما يوجد بين دفّتي المصحف الذي بين أيدينا؛ قد اجتمعت له جميع الأركان بلا زيادة حرف ولا نقص حرف.

٣ ـ أركان القراءة هي:

أ ـ التواتر، وهو عمدة الأركان المعول عليه.

ب ـ موافقة أحد وجوه اللغة.

جـ ـ موافقة الرسم العثماني ولو احتمالا.

٤ ـ جُردت المصاحف العثمانية من النقط والشكل لاحتمال وجوه القراءات، وما لا يحتمله الرسم كتب في بعض المصاحف برسم، وفي بعضها برسم آخر، ولم تكتب أكثر من مرة حتى لا يُتوهم تكررها.

٥ ـ يوجد في وقتنا مصاحف مرسومة برواية ورش في أفريقيا وغيرها، وأخرى برواية الدوري عن أبي عمرو في السودان. . . وهكذا.

٦ ـ قواعد اللغة العربية، والأحكام الفقهية، تؤخذ من القرآن الكريم بأوجه قراءته، ويُحتجُّ بها عليهما.

٧ ـ ينحصر التواتر في القراءات العشر التي نقرؤها اليوم.

وكل ما ورد وراءها فهو شاذ.

* * *

المناقشة:

١ ـ لماذا نُسبت القراءات إلى أئمة القراءة؟

٢ ـ لماذا دَوَّن العلماء علم القراءات؟

٣ ـ لماذا وُضعتْ أركانٌ للقراءة؟ وما القراءة الشاذة؟

٤ ـ ما معنى التواتر؟ وما فرقُه من صحة السند؟

٥ ـ اذكر ما هو مجمع على تواتره من القراءات السبع والعشر.
وما هو متواتر على الأصح؟

٦ ـ اضرب أمثلة لموافقة القراءة لأحد وجوه اللغة؟

٧ ـ اضرب أمثلة لموافقة الرسم العثماني، وما معنى: ولو احتمالا؟

٨ ـ ما أركان القراءة؟ وما معنى كل ركن؟

٩ ـ هل يرجع التواتر إلى أئمة القراءة، أم إلى الرسول ﷺ؟

١٠ـ أين ينحصر التواتر في وقتنا؟

١١ـ كيف رُسمت الكلمات التي لا تحتمل أكثر من قراءة؟ مثِّل ذلك ومثل لما يحتمل قراءتين؟

١٢ـ هل تثبت القراءة بالتواتر أم بصحة السند؟ علّل؟

١٣ـ مَنْ مِنْ أهل العلم ذهب إلى الأول، ومَنْ منهم قال بالثاني؟

١٤ـ هل القرآن ثابت بالتواتر، أم بصحة السند؟

١٥ـ بين قراءة ابن عامر في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ . . . ﴾ وفنِّد ما قيل من اعتراض عليها؟

١٦ـ هل توجد قراءات متواترة في غير القراءات العشر؟

المبحث الثاني
مراتب القراءة

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول
القدر المشترك في التلاوة بين جميع المراتب

يُقصد بمراتب القراءة: التؤدة، أو الإسراع، أو التوسط في التلاوة بالنسبة لأحكام التجويد، ومهارة القارئ، ورياضة اللسان.

وجميع المراتب لا بد فيها من مراعاة أحكام التجويد.

وهناك أحكام لا تزيد ولا تنقص سواء أسرع القارئ، أم تمهل.

كالغنة، والمد الطبيعي، فمقدارهما: حركتان في كل حال.

وكالمد اللازم، فمقداره ست حركات دائماً في جميع المراتب.

وهناك أحكام فيها مجال للزيادة والنقص، كالمد المنفصل، والوقف على مد اللين، والعارض للسكون، فيُقرأ بالقصر، أو المد، أو التوسط، وفق مرتبة القراءة.

والإسراع بالتلاوة وبُطء اللسان فيها، يختلف بالنسبة للماهر بالقراءة عن غيره، وطول المدود وقصرها، بالنسبة للقُرّاء العشرة، بما فيهم حفص، فهي مراتب للقرّاء عموماً، وليست لحفص وحده.

* * *

المطلب الثاني
مرتبة التحقيق

التحقيق لغة: من حقق الشيء تحقيقاً، أي أتى به على حقه وبلغ به اليقين.

واصطلاحاً: المبالغة في الإتيان بالشيء على حقّه من غير زيادة عليه أو نقص منه، وهو ما يكون في مقام التعليم، والتلقين بضبط الحروف، وعدِّها عدّا، مع الترسُّل والتؤدة، ومراعاة الجائز من الوقوف، لرياضة اللسان وتقويم الألفاظ.

ويُمدُّ فيه عند حفص أقصى درجات المد. فيُمدُّ المتصل المتطرف عند الوقف، والعارض، واللين، ست حركات، ويُمدّ المتصل والمنفصل خمس حركات، وذلك عند حفص، مع إتمام الحروف والحركات، وتوفية الغُنَّات، وإظهار التشديدات، وبيان الحروف، والتدبر والتأمل فيما يُقرأ، دون الخروج عن أحكام التجويد. ومرتبة التحقيق تشبه المصحف المرتل برواية ورش للشيخ محمود خليل الحصري.

وقراءة حمزة، ورواية ورش من مرتبة التحقيق؛ لأن مذهبهما طول المدود، وهو يخص هذه المرتبة التي هي أعلى درجات الترتيل.

قال أبو عمرو الداني: «التحقيق الوارد عن أئمة القراءة حدُّه: أن يوفي الحروف حقها من المد، والهمز، والتشديد، والإدغام، والحركة، والسكون، والإمالة، والفتح، إن كانت كذلك، من غير تجاوُز، ولا تعسُّف، ولا إفراط، ولا تكلُّف».

ثم بين أن الإفراط والتمطيط، والإسراف في إشباع الحركات ونحو ذلك خارج عن مذاهب الأئمة وجمهور السلف[١].

---

(١) المرشد الوجيز ص٢١١.

المطلب الثالث

مرتبة التدوير

درجت كتب التجويد على جعل مراتب القراءة ثلاثاً، هي: الترتيل، والتدوير، والحدر، وزاد بعضهم مرتبة رابعة: هي التحقيق.

و(التدْوير) يتوسط مرتبتي التحقيق والحدر عند علماء القراءة.

فالقارئ إما أن يكون مسرعاً، مع مراعاة أحكام التجويد، كما نسمع من بعض أئمة المساجد في صلاة التراويح، وهو (الحدر).

وإما أن يقرأ بتؤدة متوسطة. تسمى بـ(التدوير). حيث تُوجد مرتبة أكثر تأنّياً منها يُطلق عليها مرتبة (التحقيق)، التي تكون في مقام التعليم.

(كالمصحف المعلم)، للشيخ محمود خليل الحصري.

والقراءة المجودة بالصوت والتنغيم، من غير مبالغة ولا تكلّف من مشاهير القُرّاء.

والاشتقاق اللغوي لكلمة (التدوير) لا يؤدي إلى المعنى المراد منها وهو التوسط في سرعة القراءة.

ففي لسان العرب مادة (دَوَرَ) قال: تدوير الشيء: جعْلُه مُدوَّراً.

ودار: طاف حول الشي وعاد إلى الموضع الذي بدأ منه. وفي الحديث: «إن الزّمان قد اسْتدار كهيْئته يوم خلق الله السموات والأرض»[1].

---

(١) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري عن أبي بكرة، في باب حجة الوداع، انظر صحيح البخاري بحاشية السندي ٣/ ٨٤، وأخرجه الإمام أحمد وابن جرير وغيرهم.

وقد اصطلح أهل الأداء على أن التدوير يدل على معنى التوسط بالتلاوة، بين مرتبتي الترتيل والحدر، لأن القارئ إما أن يسرع وهو الحدر، وإما أن يُبطئ وهو التحقيق، وإما أن يتوسط وهو التدوير.

وهذه المرتبة تشبه: المصحف المرتل بتوسط المنفصل، للمشايخ: الحصري، والمنشاوي، والحذيفي، وغيرهم.

وتكون هذه المرتبة مع التوسط في المتصل والمنفصل، والعارض للسكون واللين، مع تفصيل الحروف، ومراعاة الوقوف، وتدبُّر القرآن وتفهُّمه.

وقد وصفتْ أم سلمة قراءة النبي ﷺ بأنها كانت مفسرة حرفاً حرفاً.

ومنها قراءة ابن عامر والكسائي وغيرهم، ممن يُوسِّطُون المنفصل والمتصل.

* * *

المطلب الرابع

مرتبة الحدر

الحدرُ: مصدر حدر أي أسرع.

ومعناه: إدراج القراءة وسرعتها وتخفيفها.

والإسراع بالقراءة في مرتبة الحدر يكون مع مراعاة أحكام التجويد بمهارة.

كقصر المدود التي يجوز فيها القصر، ومعرفة ما يترتب على قصر المنفصل من أحكام عند حفص[1]، مع سلاسة اللسان وتدبر المعاني، لتكثر الحسنات.

ومن هذه المرتبة قراءة ابن كثير، ورواية السوسي، وكذا حفص، على قصر المنفصل من طريق الطيبة، وغيرهم.

ويُحترز فيها من نقص المدود، أو عدم إعطاء الحروف حقّها ومستحقها كبتْر الحروف، أو نقص الحركات، والغُنن، فلا بدّ من تمكين الحروف والحركات، وتقويم الألفاظ، وعدم التفريط المخلّ بمبنى الكلمة.

ومرتبة الحدر تشبه المصحف المرتل، للشيخ/ عبد الله خياط، والشيخ/ الحصري في قصر المنفصل، والمصحف المرتل برواية قالون، للشيخ/ أبو سنينة، على قصر المنفصل، وهكذا.

وهذه المرتبة سلسة سهلة ميسرة، وهي كافية في أدنى ترتيل، وأيسر تقطيع، أما الإسراع الذي يؤدي إلى الإخلال بشيء من أحكام التجويد أو نقصها فهو خطأ محض.

---

(١) مذكورة في مبحث المد المنفصل في هذا الكتاب.

المطلب الخامس

الترتيل يعم المراتب

يقال في اللغة: رتَّل فلان كلامه، أي أتبع بعضه بعضاً على مُكْث، ومعناه: القراءة بتدبر وتأمل، ومراعاة لأحكام التجويد مع تثبُّت وترسُّل من غير عجلة.

والترتيل هو: تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.

وهو الذي نزل به القرآن على رسول الله ﷺ، وورد الأمر به في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، ﴿وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

وترتيل القرآن يشترك فيه اللسان بتصحيح الحروف، والعقل بتدبر المعاني، والقلب بالاتعاظ والتأثر.

وكل تحقيق ترتيل، وليس كل ترتيل تحقيقاً.

والتحقيق يكون للتدرب والتمرين.

والترتيل يكون للتدبر والتفكير والاستنباط.

والترتيل يشمل المراتب الثلاث، لأنه الوسط، فشملها جميعاً، وخُصَّ أحدها بالاسم لتوسطه في الأداء والتلاوة، وكثرة التداول. ولو كان التدوير والتحقيق والحدر ليس ترتيلاً؛ لَمَا كانت القراءة بهما جائزة.

وبالترتيل أمر الله نبيّه في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

قال ابن مسعود: لا تَهُذُّوا[1] القرآن، هذّ الشعر، ولا تنثُروه نَثْر الدَّقَل[2]،

---

(١) الهذّ: سرعة القراءة بغير تأمل.

(٢) نثر الدَّقَل: أي كما يتساقط الرطب الرديء اليابس من العِذْق إذا هُزَّ.

وقِفُوا عند عجائبه، وحرِّكُوا به القلوب، ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة[1].

وهذا يعني مرتبة الترتيل، فهي الوسط التي نزل بها القرآن، وهي ما بين مرتبتي الحدر والتحقيق.

وقال القرطبي: «أكثر العلماء يستحبون الترتيل في القراءة، ليتدبره القارئ، ويفهم معانيه»[2].

والترتيل مع قلة القراءة وتدبر المعنى، أفضل من السرعة مع كثرة القراءة؛ لأن مقصود القراءة؛ هو الفهم والفقه، والعمل به، والتلاوة وسيلة إلى المعنى.

* * *

(١) زاد المعاد لابن القيم ١/ ٣٤٠ والنشر ١/ ٢٠٧.

(٢) التذكار في أفضل الأذكار ١٠٢.

المبحث الثالث

التلاوة والتجويد وحُسْن الأداء

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

الفرق بين القراءة والأداء والتلاوة والتجويد والترتيل

أولاً ـ القراءة: وهي لفظ عام، يندرج تحته قراءة القرآن وتلاوته مرتلاً مجوداً، مع اتصال السند، كما يشمل مجرد القراءة دون أن تتصف بشيء مما ذكر، أو اتصفت ببعضها دون بعض. ولفظ القراءة؛ يشمل قراءة القرآن وغيره، والمعنِي به هنا؛ قراءة القرآن خاصة.

ثانياً ـ الأداء: هو أخذ القرآن عن المشايخ، وتلقّيه من أفواههم، عرضاً وسماعاً، واتصال سنده بهم، حتى يصل إلى رسول الله ﷺ، فهو المشافهة، والتلقين، والتلقّي.

ثالثاً ـ التلاوة: معنى (تلا) تبع، والتلاوة هي: قراءة القرآن والإتيان به حرفاً تِلْوَ حرف، متتابعاً، كالأوراد والأحزاب.

فالتلاوة: هي القراءة المتأنية، بترسّل، وتحقُّق، وتبيُّن وتمهُّل في الأداء، ويتحقّق ذلك بإقامة الحروف، وبيان الحركات، وتحقيقهما، والتمكُّن منهما في النطق من غير مبالغة، ولا تكلُّف، ولا تُطْلق التلاوة إلا على القرآن الكريم.

وضد التلاوة: العجلة والنقص، وهي مرحلة تسبق مرحلة التجويد، والتجويد أعم منها.

رابعاً ـ **التجويد**: ومعناه: انتهاء الغاية في التصحيح، وبلوغ النهاية في التحسين، وهو حلية التلاوة، وزينة الأداء والقراءة.

فالتجويد: الإتقان والتحسين والتزيين.

ويتحقق ذلك بتحسين التلاوة وتزيينها وإجادتها، عن طريق إعطاء الحروف حقّها؛ من المخارج، والصفات الذاتية، التي لا تنفك عنها، ومستحقها، من الصفات المكتسبة العارضة: كالإظهار والإدغام والتفخيم والترقيق وغير ذلك.

والشيء الجيد يناقضه الشيء الرديء، فالتجويد نقيض الرداءة.

خامساً ـ الترتيل: ومعناه: حسن البيان، وتنضيد الكلام، كاللآلئ المنظومة مع حسن الصوت والتحزُّن بالقراءة. وهو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.

وسُمي ترتيلاً: تشبيهاً له بالثغْر المرتل، أي مفلّج الأسنان، وهو يشمل التأني في التلاوة وإتقانها، ومعرفة الوقف، والابتداء.

والترتيل يجمع التلاوة والتجويد، فهو أعم وأشمل منهما، قال تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

وقد سُئِل علي ـ رضي الله عنه ـ عن هذه الآية فقال: بيّنْهُ تَبْيِيناً، ولا تنثُرهُ نثر الدَّقل[١]، ولا تهذَّه[٢] هذَّ الشِّعْر، قِفُوا عند عجائبه، وحرِّكُوا به القلوب، ولا يكن هَمُّ أحدِكُم آخر السورة[٣].

وكان رسول الله ﷺ يقرأ قراءة مرتلة، مفسّرة حرفاً حرفاً، وكان يُقَطِّعُ قراءته آية آية، ويَمُدُّ حروف المد.

---

(١) الدَّقل ـ بفتح القاف ـ: رديء التمر ويابسه.

(٢) الهذ: الإسراع.

(٣) أخرجه العسكري في المواعظ، كما في تفسير آيات الأحكام للشيخ السايس ٤/ ١٩٢ عن عليّ وهو ذاته الأثر المنسوب إلى ابن مسعود، (المذكور في ص١٣٧) كما قال ابن القيّم، في زاد المعاد ١/ ٣٤٠، وكما قال ابن الجزري في النشر ١/ ٢٠٧.

المطلب الثاني

مراحل الوصول إلى المهارة وإتقان التلاوة

التلاوة مرحلة أوليّة، والتجويد مرحلة تالية، والترتيل يجمعهما، وقد فسر الترتيل بأنه: تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.

ولكي يصل القارئ إلى درجة الترتيل يلزمه أن يمر بثلاثة مراحل:

المرحلة الأولى: هي مرحلة تصحيح النطق التي تصاحب الحفظ المبدئي على مقرئ متقن، ويكون ذلك بإخراج الحروف من مخارجها وإعطائها الصفات الذاتية الملازمة لها، وهي التي تُميِّز بين الحروف: كالصاد من السين، والدال من التاء، والثاء من السين، حتى لا يخلط بين الحروف، ويحقق ذواتها، ولا بد أيضاً من صحة حركات الإعراب، حتى لا يختل المبنى، ولا يتغير المعنى، ويلزم في هذه المرحلة معرفة المد اللازم والطبيعي، ومعرفة الوقف الممنوع واللازم، لتجنُّب اللحن الجلي، وإذا حفظ القارئ بدون ذلك، فإن خطأه وتلعثُمه سيكثر في المرحلة التي تليها، وقد لا يكون هناك جدْوى لهذا الحفظ.

المرحلة الثانية: هي معرفة قواعد التجويد، والطريقة المثلى لذلك:

البدء بحفظ أهم أبواب التحفة والجزرية[1]، وأن يتلقّى شرحهما من متخصص، ليتعلم من خلال ذلك قواعد التجويد، ثم يُطبِّقُ هذه القواعد تطبيقاً عملياً، بالتلقي على أحد الشيوخ، ولا يكتفي بصحة نطق الحروف، بل يتعدى ذلك إلى تحقيق الأحكام، والصفات العارضة التي تنشأ من التقاء

---

(١) الموجودة في الصفحات (٢٨٥-٢٩٢) من هذا الكتاب.

الحروف والحركات، مع معرفة أحكام الوقف والابتداء والحذف والإثبات، وسائر أحكام التجويد.

المرحلة الثالثة: مرحلة المهارة والإتقان: وهي مرحلة الترتيل التي تظهر فيها مهارة النطق بالحروف، وسرعة الأداء مع عدم الوقوع في الأخطاء الخفية: كفرق الإدغام من الإخفاء والإقلاب، وحاسَّة مقادير المدود والغنة، ودقة الوقوف، مع تأمل المعنى، وعدم التكلُّف، وتذوُّق الخشوع، وفي هذه المرحلة تتكون ملَكَة داخل المسلم، يقرأ بها القرآن، سليقةً وسجيّة، دون تكلّف ولا تصنّع، ولا اشتغال بأحكام التجويد، ونطق الحروف، حيث يتم ذلك تلقائياً دون فكر ولا نظر، بل ينصرف إلى التدبُّر والخشوع، وحُسْن العمل، وينسى قواعد التجويد وصنْعة الأداء.

الخلاصة:

١ ـ مراتب القراءة هي:

أ ـ التحقيق: وهو بلوغ اليقين بالقراءة، ويكون في مقام التعليم والتلقين، مع تطويل المدود، وتدبر القراءة.

ب ـ التدوير: وهو التوسط في النطق، بتوسط المدود، مع التأمل والتدبر.

جـ ـ الحدر: وهو مهارة في النطق مع مراعاة أحكام التجويد، وقصر المد المنفصل والعارض، وتوسط المتصل، وعدم نقص المد الطبيعي عن حركتين، واللازم عن ست، مع التدبر والتأمل.

د ـ الترتيل: يشمل التلاوة المجودة المتلقاة عن الشيوخ بحسن صوت وحسن عمل.

هـ ـ التدوير: لا يعني في الأصل التوسط بالتلاوة، وإنما يعني الطواف والدوران، وقد اصطلح أهل الأداء على أنه الوسط بين الحدر والتحقيق.

المناقشة :

١ ـ ما المقصود بمراتب التلاوة؟

٢ ـ هناك أحكام تجويدية لا تزيد ولا تنقص مهما اختلفت مراتب القراءة، فما هي؟

٣ ـ حلّل لفظ (التدوير) لُغوياً؟

٤ ـ مثِّلْ لمراتب القراءة من تسجيلات قراءات مشاهير القُرّاء؟

٥ ـ ماذا يُراعى في كل مرتبة من المدود؟

٦ ـ ما المراد بمرتبة التحقيق؟ ومتى تكون؟

٧ ـ لماذا خُصت مرتبة الترتيل بالذكر مع أنها تُطلق على غيرها؟

٨ ـ هل تدخل القراءة المجودة، لمشاهير القُراء ضمن هذا التقسيم؟

٩ـ هل يعني (الحدر) ترك بعض المدود والغُنن والإخفاء. . . إلخ؟

١٠ـ هل هناك تجوُّز في المد الطبيعي واللازم بالنسبة لبعض المراتب؟

١١ـ لماذا يعم الترتيل المراتب الثلاث؟

١٢ـ في أي شيء تتفاوت مراتب القراءة؟

١٣ـ فرِّق بين القراءة والتلاوة والأداء والتجويد والترتيل؟

١٤ـ ما المراحل التي يمر بها القارئ حتى يصل إلى المهارة بالتلاوة؟

١٥ـ ما الطريقة المثْلى لمعرفة التجويد؟

١٦ـ ما الفرق بين مراتب القراءة وأركانها؟

١٧ـ هل يصح للقارئ أن يخلط بين مراتب القراءة في التلاوة الواحدة؟

* * *

الفصل الثاني
اللحن والتلْحين وتحسين الصوت

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اللّحن في القراءة وحكمه.

وفيه تمهيد ومطلبان:

التمهيد: تعريف اللحن وتقسيمه والأصل في تقويمه.

المطلب الأول: أنواع اللّحن الجليّ وحكمه.

وفيه أربعة مقاصد:

المقصد الأول: اللّحن في الحروف (مبنى الكلمة).

المقصد الثاني: اللّحن في الحركات (أوجه الإعراب).

المقصد الثالث: اللّحن في الأداء المتواتر.

المقصد الرابع: حكم اللّحن الجليّ بأنواعه.

المطلب الثاني: اللّحن الخفيّ وحكمه.

المبحث الثاني: التلحين في القراءة وحكمه.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: وصف التلحين، وبيان طرقه.

المطلب الثاني: نشأة التلحين والتطريب.

المطلب الثالث: حكم التلحين وأدلة الحكم.

المطلب الرابع: معنى التغنِّي بالقراءة.

المطلب الخامس: توجيه أدلة منع التغنّي بالقراءة.

المطلب السادس: الجمع بين أدلة المنع والجواز.

المبحث الثالث: تحسين الصوت بالقراءة.

المبحث الرابع: التلحين في الأذان.

المبحث الأول

اللحن في القراءة

وفيه تمهيد ومطلبان:

التمهيد: تعريف اللحن وتقسيمه والأصل في تقويمه:

يأتي اللحن في اللغة: بمعنى الخطأ والصواب.

والمقصود باللحن هنا: العدول والميل عن الصواب في القراءة.

أي الخطأ فيها.

والأصل في ذلك: ما رواه الحاكم عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه، قال: سمع النبي ﷺ رجلاً قرأ فلحن، فقال: أرشدوا أخاكم[1].

وهذا اللحن قسمان: جلي وخفي، ففيه مطلبان:

المطلب الأول

اللحن الجلي وأنواعه وحكمه

وهو الخطأ الظاهر الذي يخلّ بـ(حروف الكلمة)، أي مبناها، زيادة أو نقصاً، أو إبدالاً.

أو يخلّ بـ(حركات الكلمة) إعراباً.

أو يخلّ بحق التلاوة (سنة القراءة المتَّبعة).

---

(١) المستدرك ٢/ ٤٣٩، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي.

فالإخلال بلفظ الكلمة (حروفها، أو حركاتها، أو أداؤها) يُخرجها عن كونها قرآناً، سواء أدى ذلك إلى تغيير المعنى، أم لا.

فهذه ثلاثة أنواع لِلَّحن الجليّ تتضمن أربعة مقاصد:

المقصد الأول: اللحن في الحروف (مبنى الكلمة):

وهو زيادة حرف، أو نقص حرف، أو إبدال حرف مكان آخر، في بنية الكلمة:

مثل: زيادة واو مدِّية بعد دال ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.

أو نقص ألف بعد الهاء من نحو لفظ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ [الحج: ٤٦].

أو إبدال الطاء تاء في نحو كلمة: ﴿يَطْبَعُ﴾ [الأعراف: ١٠١].

أو إبدال النون لاماً في نحو: ﴿أَنْعَمْتَ﴾ [الفاتحة: ٧].

أو إبدال القاف غيناً في نحو: ﴿نَنْقُصُهَا﴾ [الأنبياء: ٤٤].

أو إبدال الضاد دالاً من نحو: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

أو إبدال الحاء هاء من نحو: ﴿الْحَمْدُ﴾.

وكل هذا من باب التغيير والتحريف والتبديل لكلام الله تعالى.

وهو لا يجوز في التلاوة، في الصلاة وخارجها، سواء أخل بالمعنى أم لا، لأن التعبّد بالقرآن يكون بإقامة ألفاظه، وتدبُّر معانيه، والعمل بما فيه، ولا يستقيم المعنى إلا إذا استقام اللفظ، فمبنى الكلمة ومعناها مطلوبان للمسلم، ولا غنى لأحدهما عن الآخر.

المقصد الثاني: اللحن في الحركات (أوجه الإعراب):

وهو تغيير حركة الكلمة من رفع إلى نصب أو جر ونحو ذلك:

مثل: نصب الدال من نحو: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢].

أو إبدال الضمة فتحةً في نحو كلمة ﴿ مَاقُلْتُ﴾ [المائدة: ١١٧].

أو إبدال الفتحة ضمة في نحو ﴿أَنْعَمْتَ﴾ [الفاتحة: ٧].

*** تغيير الحروف والحركات في التلاوة لا يجعل الكلمة قرآناً:**

وهذا النوع من اللحن (تغيير الحركات، أو الحروف) يُدْركه علماء القراءة وغيرهم، وهو إن جاز لُغةً أو فقهاً لا يجوز قرآناً، ولا تُعدُّ الكلمة المغيَّرةُ مُنزّلةً من عند الله سبحانه، بل هو لحن وتحريف.

ووجوه القراءات استوعبتْ ما يجوز من اختلاف الحروف والحركات، ونزل بها الوحي، ضمن القراءات المتواترة المعروفة، وما عدا ذلك فليس بقرآن، وهو مُحَرَّم قطعاً إن كان عمداً، والجاهل يتعلم ما تصحّ به صلاته، كصحة الفاتحة وهي ركن في الصلاة.

وقد ضُبط القرآن بالشكل، بسبب خفض كلمة مرفوعة، يترتب عليها تغيير المعنى[1].

وقد لا يُميّزُ القارئ ما يُغيِّر المعنى، مما لا يغيره، فيقع في الإثم من حيث لا يدري.

وتغيير مبنى الكلمة (حروفها وحركاتها) لا يقلُّ في الإثم عن تغيير المعنى؛ لأن الأمة متعبدةٌ بهما معاً، وهذا التغيير يتنافى مع قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وفيه إحْداثٌ لما كان عليه أمرُ النبي ﷺ[2].

---

(١) وهي جر اللام المرفوعة من لفظ ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ في قوله تعالى: ﴿... أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣].

(٢) في الحديث: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ.

وتغير مبنى الكلمة والإخلال بأدائها المتواتر، ابتداع في تلاوة القرآن وصفتها المتواترة.

والقرآن كلام الله تعالى بحروفه وإعرابه ونظمه، والألفاظ قوالب المعاني، وتغيير شيء من مبنى الكلمة يضرُّ بالتلاوة، وكل ما يضرُّ بالتلاوة يضرُّ بالعبادة، وإن لم يغير المعنى، ومنها الصلاة.

فهذا اللحن بنوعيه، تحريف وتبديل لكلام الله تعالى، ولو لم يتغير المعنى، ولا تُعتبر الكلمة معه قرآناً، فهو غير جائز في كتاب الله تعالى، في الصلاة وخارجها.

المقصد الثالث: اللحن في الأداء المتواتر:

وهو الإخلال بحق التلاوة، بما يخالف مقتضى الأداء المتواتر، المضبوط لنا بقواعد التجويد.

مثل: قصر المد اللازم، أو الواجب، وترك المد الطبيعي، أو مده ست حركات.

ومثل: إظهار المدغم، نحو: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ﴾، أو إدغام المظهر نحو ﴿أَنْعَمْتَ﴾.

ومثل: قصر المد المتصل، نحو: ﴿ٱلْفُقَرَآءَ﴾ أو زيادة المد الطبيعي، نحو ﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ﴾.

ومثل: ترقيق المفخم، أو العكس.

ومثل: نطق الحرف الُمسْتَفِل مُسْتَعْلِياً، أو الْمُطْبَق مُنْفَتِحاً، أو العكس.

فالأمور الجلية، والخطوط العريضة في التجويد، كالإخلال بحكم واجب، أو لازم، أو تغيير مخارج الحروف أو صفاتها، أو الوقف القبيح، أو البدء القبيح، كل ذلك يَدْخُل في اللحن الجليّ.

ومما يترتب على عدم صحة النطق بالحرف في مقام الترقيق والتفخيم:

أنك إذا رقّقْتَ القاف صارت كافاً، مثل: قلْب تُنْطق: كلب، وإذا رققت الصاد صارت سينا، مثل: صيحة، تُنطق سيحة.

وعدم صحة المخارج يترتب عليه نُطْق القاف همزة أو غيناً، والجيم تاءً، والذال زاياً، والثاء سيناً، والظاء زاياً غليظة، وهكذا.

وإذا لم يُعط المد الطبيعي حركتين، يكون حرف المد قد ذهب.

وإذا نَطقْتَ بغير مخرج الضاد، كانت دالاً، مثل ﴿ضَلُّواْ﴾.

وإذا نَطقْت بغير الجهر والشدة في الدال، كانت تاء، مثل ﴿لَمۡ يَـلِدۡ﴾.

وهكذا مما يدخل في نطاق اللحن الجلي، بسبب اللحن في الأداء المتواتر، المخلّ بمخارج الحروف وصفاتها، وأيضاً فإن الوقف القبيح يغيِّر المعنى، وكذا البدء القبيح، وغير ذلك من أحكام التجويد.

ـ وتُعدُّ القراءة لحْناً جليّاً: بالمبالغة في المدود، والغُنَن وغيرهما، حتى يخرج بها عن حدّ التلاوة الصحيحة.

ـ وتُعدُّ القراءة لَحْناً أيضاً: بالمبالغة في إخراج الحرف ولَوْكِه، وتخْوِيره وتدْويره، حتى يتولّد منه حرف أو حركة.

فينشأ من الألف فتحة، ومن الكسرة ياء، ومن الضمة واو.

وينشأ من المبالغة في الحركة حرف زائد.

كما يتولد من القلقلة فتحة، ومن الهمس قلقلة.

ومن المبالغة في الترقيق أو التفخيم حرف آخر، وهكذا.

ومعلوم مما سبق، أن زيادة حرف، أو نقص حرف، أو إبدال حركة بحركة، أو حرف بحرف، من اللحن الجليّ المخلّ بالقراءة، يُعدّ تحريفاً وتغييراً وتبديلاً لكلام ربّ العالمين سواء أخلّ بالمعنى أم لا، لأن الأمة متعبدة بألفاظ القرآن ومعانيه معاً. ولأن الكلمة التي أتى بها ليست قرآناً أنزله الله على نبيه، وما كان من باب القراءات فهو قرآن، وإن خفي على العامة.

المقصد الرابع: حكم اللحن الجلي بأنواعه:

ولما كانت الأمة متعبدة بفهم معاني القرآن، فهي متعبدة كذلك بتصحيح الألفاظ وإقامة الحروف، على الصفة المتلقّاة من أئمة القراءة المتصلة السند بالرسول ﷺ.

«وهذا النوع من اللحن حرام بالإجماع، سواء أخل بالمعنى أم لا[1] لما فيه من التغيير والتحريف والتبديل لكلام الله تعالى، ومخالفة الصفة التي نزل بها القرآن الكريم، ونقلها إلينا أئمة القراءة كما تواترت إليهم عن رسول الله ﷺ. وعليه يُحمل التأثيم في قول ابن الجزري ـ رحمه الله ـ:

وَالأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمُ ... مَنْ لَمْ يُجَوِّدْ القرآنَ آثِمٌ
لأَنَّهُ بِهِ الإِلَهُ أَنْزَلَا ... وهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا
وَهُوَ إِعْطاءُ الحُرُوفِ حَقَّهَا ... مِنْ صِفَةٍ لَهَا وَمُسْتَحَقَّهَا

ومَنْ كان هذا شأنه، لا ينبغي له أن يتصدى لتعليم القرآن، ولا لإمامة المسلمين.

---

(١) انظر: أحمد الأدلبي، رسالة زبدة البيان في تجويد القرآن، ط أولى سنة ١٣٤٤هـ، / ٣٨، والدكتور/ عبد العزيز القارئ في قواعد التجويد/ ٢٧، ٢٨ ط رابعة سنة ١٣٩٩هـ وغيرهما.

وقد نص الفقهاء على أنه لا يجوز إمامة من يلحن في الفاتحة؛ لأن الفاتحة ركن من أركان الصلاة، فإن غيّر اللحن المعنى، فهو مفسد للصلاة باتفاق العلماء[1].

وإن لم يُغيّر اللحن المعنى، فهو مفسد للصلاة على الأرجح؛ لأن تغيير مبنى الكلمة يخرجها عن كونها قرآناً، ويخلُّ بالقراءة إخلالاً جليّاً، ويُعدّ تحريفاً لكلام الله تعالى، ما لم توافق القراءة قراءة أخرى صحيحة، وهو اختيار فقهاء الحنفية[2].

ونص ابن قدامة وغيره: على أن الفاتحة فيها أربعة عشر شدّة، من ترك واحدة منها، فقد لحن لحناً جليّاً[3].

* * *

(١) ، (٢) ينظر: فتوى ابن تيمية في المطلب الآتي، ومبحث اللحن السابق، وسنن القراء للدكتور/ عبد العزيز القارئ.

(٣) المغني ١/ ٤٨٣.

المطلب الثاني
اللّحن الخفيّ وحكمه

اللحن الخفي: خَطأ يَعْتَري اللفظ، يُخلّ بعُرْف القراءة، دون معناها ولا مبناها (حروفها وحركاتها)، وهذا اللحن يخلّ بكمال التجويد، ولا يعرفه إلا أهل الاختصاص، وهذا هو القسم الثاني من أقسام اللحن، وهو:

مثل: عدم ضبط مقادير المدود، بأن تنتقص أو تزيد عنها قليلاً.

ومثل: عدم المساواة فيها، بأن يقصر المنفصل في موضع، ويُوسِّطه في آخر.

ومثل: عدم المهارة في نطق الإخفاء، والإطباق، والتفخيم، والترقيق... إلخ.

وعدم إتقان المخارج والصفات، مثل: تكرار الراءات، وتغليظ اللامات، وتطْنين النونات، والوقف بالحركة الكاملة، وإظهار المُخفى، ولا يعرف هذا إلا القارئ المتْقِن، والضابط المجوِّد، بالتّلقِّي والتلقين، ويُعتبر هذا في عُرْف علماء التجويد خللاً في الإتقان، ولا يمكن تجنُّب هذا اللحن إلا بمعرفة قواعد التجويد.

حكم اللحن الخفي:

وإذا كان صاحب اللحن الجلي لا تصح قراءته، ولا إمامته، ولا تعليمه لغيره، ويأثم على الإهمال في ذلك، فإن اللحن الخفي يُكره عند أهل العلم، وهو أخفُّ حُكْماً، إذ تجوز قراءته وصلاته، مع مطالبته بالإتقان

والجوْدة، وإلا كان مُقصِّراً، ولا ننصح بأن يتولّى مثله تعليم الناس القرآن، إذ مثله لا يُجاز للتدريس والتلقين.

قال ابن تيمية: لا ينبغي لطلبة العلم الصلاة خلْف من لا يقيم الفاتحة، ويقع في اللحن الجلي، بحيث يُغير حرفاً أو حركة، أما من يخطئ فيما يُعتبر من اللحن الخفي، ويمكن أن تتضمنه القراءات الأخرى، ويكون له وجهٌ فيها، فإنه لا تَبْطُل صلاته، ولا صلاة المؤتم به[1].

ويوضح ابن تيمية في هذه الفتوى: أنه لا ينبغي أنْ يُصلَّى خلْف من يلْحن لحناً جليّاً، بخلاف من يقع في اللحن الخفي، فإن الصلاة تصح خلفه، فإن كان يقرأ برواية ورش[2] ولا يعرف غيرها، ثم قرأ لفظ (الصراط) مثلاً بالسين، فهذه القراءة غير صحيحة في رواية ورش، ولكنها صحيحة عند غيره (قنبل)، أي في الرواية الأخرى، وعلى هذا فصلاته صحيحة، وإن كان القارئ لا يعرف القراءة الأخرى ولكنه صادفها، ولا يسمى هذا لحناً لأنه يوافق وجهاً من وجوه القراءات ولكنه يخفى على القارئ.

* * *

---

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، ط ١٣٨٢هـ، ٢٢/ ٤٤٣، و٢٣/ ٣٥٠.

(٢) هو: عثمان بن سعيد، ملقب بورش، شيخ القُرّاء المحققين، كان حجة ثقة، حسن الصوت، جيد القراءة، كان أشقر أبيض اللون، قصيراً، فشبهه نافع بـ(الورشان) طائر معروف، انتهت إليه رئاسة الإقراء بمصر، أحد رواة نافع، ولد سنة ١١٠هـ وتوفي بها في الوجه القبلي من أرض الصعيد سنة ١٩٧ (الحجة في القراءات السبع لأبي زرعة).

الخلاصة:

١ ـ اللحن هو الخطأ والميل عن الصواب في تلاوة القرآن الكريم.

٢ ـ اللحن الجلي يكون بتغيير الحروف والحركات، وبالإخلال بحق التلاوة: كتفخيم المرقق، وترقيق المفخم، وقصْر الممدود، ومد المقصور، وإظهار المدغم، وإدغام المظهر، وهو حرام يأثم فاعله.

٣ ـ اللحن الخفي: هو الإخلال بعُرْف القراءة، كضبط مقادير المدود والغنة ونطق الإخفاء وغيره.

٤ ـ اللحن الجلي يُعدُّ خطأً، سواء أخل بالمعنى أم لا.

٥ ـ القراءات العشر قرآن يتلى في الصلاة وخارجها.

٦ ـ لا يصح أن يتولى الإمامة والقراءة والإقراء، من يقع في اللحن الجلي أو الخفي. حيث يحرُم الجلي، ويُكره اللحن الخفي.

٧ ـ الأمة متعبدة بإقامة الحروف، وتصحيح الألفاظ، كما هي متعبدة بالفهم والتدبر والعمل.

٨ ـ مِنَ اللحن الجلي، عدم إثبات حرف المد (الطبيعي).. وقَصْر المد المتصل، ونقص المد اللازم عن ست حركات.

٩ ـ مِنَ اللحن الخفي: نقص الغنة عن حركتين، وعدم قلقلة حروف القلقلة (قطب جد)، وترقيق حروف الاستعلاء (خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ) والوقف والابتداء بما لا يتم به المعنى، وإطباق الشفتين في الإخفاء والإقلاب على الأرجح.

١٠ـ تغيير حروف الكلمة أو حركاتها لحن جليّ، يخرجها عن أن تكون قرآناً، ولو لم يُغيِّر المعنى.

١١ـ لا يُتعبّد في الصلاة أو خارجها، بكلمة من القرآن تَغيَّر شيء من حروفها، أو حركاتها، ـ إلا لخطأٍ، أو عدم مطاوعة اللسان ـ لأنها ليست قرآناً حينئذ.

المناقشة:

١ ـ قسِّم اللحن؟ وعرِّف كل قسم؟ ومثِّل له؟ وبيِّن حُكمه؟

٢ ـ مِنْ أي أنواع اللحن ما يلي:

ترك الغنة، قلقلة الكاف، نطق القاف غيناً، قصر المد المتصل، الزيادة في مقدار المد عن الحد المقرر، النقص من الإدغام، عدم إطباق الشفتين في الإخفاء؟

٣ ـ ما حكم الصلاة خلف من يغيِّر حرفاً بحرف، أو حركة بحركة؟

٤ ـ هل من اللحن أن يقرأ الإمام بوجه من وجوه القراءات المتواترة.

٥ ـ مثِّل للخطأ الظاهر في القراءة؟ ومثِّل للخطأ الخفي فيها؟

٦ ـ مثِّل للإخلال بالحروف في القراءة من غير ما هو مذكور في هذا الكتاب؟

٧ ـ مثِّل للإخلال بالحركات في القراءة من غير ما ذُكر في الكتاب؟

٨ ـ مثِّل للإخلال بحق التلاوة، ومن أي أنواع اللحن يكون؟

٩ ـ ما حكم من يدغم السين في التاء من لفظ ﴿ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ فينطق بتاء مشدّدة في الصلاة، أو يضم تاء ﴿أَنْعَمْتَ﴾؟

١٠ـ من أي أنواع اللحن: عدم المساواة في المدود؟ وعدم ضبط النطق بالإخفاء؟

١١ـ ربما اختلف الفقهاء مع أهل الأداء؛ في حكم الأخذ بالتجويد، فبقول أيهما نأخذ في التجويد؟

١٢ـ هل التواتر المأخوذ به في كيفية الأداء يرجع إلى أئمة القراءة، أم يرجع إلى تلاوة رسول الله ﷺ.

١٣ـ هل تُعتبرُ الكلمة قرآناً، إذا تغير فيها حرف أو حركة لا يغيّر المعنى؟ وهل يُصلّى بها؟ أو يُتعبّد بها مع القدرة على التصحيح؟

المبحث الثاني
التلحين في القراءة وحكمه

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول
وصف التلحين، وبيان طُرُقه:

كانت قراءة السلف تحقيقاً وترتيلاً وحدراً، ثم طرأ عليها ما يُعرف بالتلحين والتطريب.

ويُقْصد بالتلحين: القراءة وفق الألحان، بما يوافق النغْمة والهوى، وإعجاب السامعين.

والتطريب يرادف التلحين بهذا المعنى، وينتجُ التطريب عن المبالغة في تحسين الصوت بالتلاوة بعدّة طُرُقٍ، منها:

١ ـ التَّرْعِيدُ: وهو أن يُرعِّد القارئ صوته، كأن به رجْفة، ويخلطه بشيء من لحن الغناء.

٢ ـ التَّرْقِيصُ: وهو أن يُرقِّص القارئ صوته، فيخفضه عند السكون، وينْفِرُ به مع الحركة، كأنه يعْدُو ويُهرْوِلُ.

٣ ـ التَّطْرِيبُ: وهو أن يُنَغِّم القارئ صوته ويترنَّم بالقرآن، فيتجاوز في المدّ والغنة للطرب.

٤ ـ التّحْزِينُ: وهو القراءة بحُزْن وخشوع وتأثر، كأنه يبكي ويتدبر.

٥ ـ أصواتُ الغِناء: وهي القراءة وفق قواعد المقامات (الموسيقى) وهي التي أخبر النبي ﷺ أنها ستكون بعده، ونهى عنها، كما في أدلة أشراط الساعة الآتي ذِكْرُ بعضها[١].

٦ ـ كثْرةُ التَرْجيع والترديد بالطُّرُق السابقة، مع الإتيان بوجوه القراءات المختلفة أحياناً، على وجه الطرب وإحراز الإعجاب[٢].

ويصحب كل ذلك أو بعضه: تكلُّف وتصنُّع في القراءة، وحشْو وتطويل وتقعُّر، وتمويج للصوت، وترقيقُه وتكسيره، ورفعه وخفضه، وضبط للإيقاع بما يشبه الطرب والغناء.

ولا بأس بالترديد للتأثر والاعتبار[٣].

* * *

---

(١) في المطلب الثالث.

(٢) ينظر: التمهيد في علم التجويد للإمام ابن الجزري، بتحقيق الدكتور/ علي حسين البواب، ط أولى سنة ١٤٠٥هـ، ٤٧. والنشر في القراءات العشر ١/ ٢١٣، وغيرهما.

(٣) ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مُغْفِل، أن النبي ﷺ، رجّع وردّد على ناقته سورة الفتح يوم فتح مكة، جامع الأصول ٢/ ٤٦٤ برقم ٩٢٠.

المطلب الثاني

نشأة التلحين والتطريب

كان الناس يقرؤون القرآن في العهد النبوي وعصر الصحابة، سهلاً مُرتّلاً دون تكلُّفٍ، وفْق اللسان العربي، حتى اختلط المسلمون بغيرهم، وتأثَّروا بالغناء الفارسي، والألحان المُطْرِبة، فأَحْدَثُوا ذلك في تلاوة كتاب الله تعالى.

وأول من قرأ بالتلحين والتَّطْنين (عبيد الله بن بكرة)، وكان ذلك في المائة الثانية من الهجرة، وكانت قراءته حُزْناً، ليست على شيء من ألحان الغناء والحِداء.

ثم ورِث ذلك عنه حفيده (عبد الله بن عمر بن عبيد الله)، فكان يقال عنه (قراءة ابن عمر). وأخذها عنه (الإباض)، ثم (سعيد بن العلاّف)، واشتهرت قراءته في زمنه فأُعجب به (الرشيد) واتصل به، فعُرف بقارئ (أمير المؤمنين) وهو أول اتخاذ الأمراء للقرّاء في مجالسهم وبيوتهم.

ـ وكان بعده: الهيثم، وأبان، وابن أعيْن، وغيرهم، مِمّن يقرؤون في المجالس والمساجد ويُدخلون في القراءة ألحان الغناء والحداء والرهبانية.

ـ ولما أُولع الأمراء بالغناء في المائة الثالثة، قرأ (الترمذي: محمد بن سعيد) القرآن على نحو الأغاني المحدثة.

قال السخاوي في جمال القُرّاء: إن (الهيثم) هو أول من جهر بالقراءة وتغنَّى بها، وكان ذلك في آية (أما السفينة) فاختلس حرف السين اختلاساً.

وكان من العرب من يقرأ القرآن على هيئة إنشاد الشعر ـ وهو لا يجوز في التلاوة ـ ولعله الأصل في الخروج بالقراءة، من تلاوة السلف إلى هيئة الإنشاد، ثم إلى هيئة التلحين، كما ينشد الزنادقة الشعر بالألحان، فيطربون ويرقصون ويَرْهَجُون[1].

ومن ذلك: ألحان الروافض في نياحاتهم يوم عاشوراء، فهي ألحان أعجمية مُحرَّمة من باب النّوح، ومنها: الترانيم الكنائسية، والأنغام اليهودية، فإن التشبه بها حرام.

* * *

(١) تُنْظَر هذه النشأة عند: مصطفى صادق الرافعي، إعجاز القرآن، مبحث قراءة التلحين، والشيخ/ محمد أبو زهرة، المعجزة الكبرى، مبحث الغناء بالقرآن.
والرّهَج: الشغب والصخب.

المطلب الثالث

حكم التلحين والتطريب وأدلة الحكم

أجمع أهل العلم على أن تحسين الصوت وتحبيره وترقيقه، بلا تكلُّف، بما يُؤثّر في نفس السامع، ويحْمِلُه على الخشوع والاتّعاظ، والبكاء والرغبة والرهبة، أمرٌ مشروع، حثّتْ عليه أحاديث استحباب تحسين الصوت بالقراءة.

ولكن السلف والخلف اختلفوا في حكم التلحين والتطريب بالترعيد والترقيص... كما سبق بيانه على النحو التالي:

أولاً: يكرهه المالكية والحنابلة، وغيرهم من السلف والخلف، كراهة التحريم، وبه صَرّح مالك وغيره، ومن أدلتهم:

أ ـ أحاديث وردت في أشرطة الساعة، منها:

١ ـ «بادروا بالأعمال ستاً: إمارةَ السفهاء، وكثْرةَ الشُّرط، وبيْعَ الحُكم، واستخفافاً بالدم، وقطعيةَ الرّحم، ونَشْواً يتخذون القرآن مزامير، يُقدِّمون أحدهم ليُغنِّيهم، وإن كان أقلّهم فقهاً»[١].

والنّشْوُ: هم أحداث السن.

٢ ـ وفي بعض الروايات: «ونَشْواً يتّخذون القرآن مزامير، يُقدِّمون الرجل ليس بأفقههم ولا أعلمهم، ما يُقدِّمونه إلا ليُغنِّيهم»[٢].

---

(١) أخرجه أحمد، والطبراني في الكبير بإسناد صحيح، عن عابس الغفاري، صحيح الجامع الصغير، ٣/٣ برقم ٢٨٠٩.

(٢) ينظر: مسند الإمام أحمد ٣/ ٤٩٤ وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ١/ ٥٨١ برقم ٩٧٩.

والمعنى: يُطْربهم ويُشْجيهم، بلا نفع ولا عمل ولا موعظة.

وأحاديث أخرى ضعيفة[1] ومما يُستدَلُّ به أيضاً:

١ ـ ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرُج قوم في آخر الزمان يقرؤون القرآن، لا يُجاوز تَراقيهم، أو حُلوقهم، سيماهم التَّحْليق، إذا رأيتُمُوهم ـ لقيتُمُوهم ـ فاقتلوهم[2].

٢ ـ وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بعدي من أمتي، قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حلوقهم، يَمْرقون من الدِّين كما يَمْرُقُ السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، هم شرار الخلق والخليقة»[3].

---

(١) ذكر الشيخ السايس والشيخ الصابوني في تفسير آيات الأحكام طائفة منها، عند تفسير آية ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ بسورة المزمل، ومنها حديث: «اقرؤوا بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر، فإنه سيجيء قوم يرجِّعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنَّوح. لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم». أخرجه الطبراني في الأوسط، والبيهقي في شعب الإيمان، عن حذيفة، ضعيف الجامع الصغير ١/ ٣٢٨ برقم ١١٦٥، فهو حديث لا يصح؛ لأن في سنده تدليس وجهالة وعنعنة.

ينظر: تحقيقه للشيخين/ شعيب وعبد القادر الأرناؤوط في هامش زاد المعاد ١/ ٤٩١.

(٢) صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند، للألباني ١/ ٣٥ رقم ١٤٥. وينظر: مشكاة المصابيح ٢/ ١٠٥٢ برقم ٣٥٤٣ بلفظ آخر، وكذلك رقم ٣٥٥٣ وغيرهما.

(٣) صحيح سنن ابن ماجه ١/ ٣٤ برقم ١٤٠. وينظر ما جاء من أحاديث في باب (ذكر الخوارج)، فهي كثيرة بهذه المعاني في كتب الصحاح والسنن والمسانيد، ومنها موطأ مالك، كما في التمهيد لابن عبد البر ٢٣/ ٣٢٠ وما بعدها، ومسند الإمام أحمد، كما في الفتح الرباني ٢٤/ ١٨ وما بعدها، وغيرهما.

ب ـ ومن كلام أئمة المذاهب:

١ ـ ما رواه ابن القاسم عن مالك أنه سئل عن الألحان في الصلاة، فقال: لا تعجبني، وقال: إنما هو غِناء يتغنّون به ليأخذوا عليه الدراهم[١].

٢ ـ وسئل الإمام أحمد «ما تقولون في القراءة بالألحان؟ فقال: ما اسمك قال محمد، قال له: أيَسُرُّك أن يقال لك (يا مو حامد) ممدوداً»[٢].

ثانياً: أجاز الحنفية والشافعية وغيرهما؛ القراءة بالألحان والتطريب[٣] مستدلين على ذلك بالأحاديث الواردة في الترغيب في تحسين الصوت والتغنِّي بالقرآن[٤] ما دامت لا تخلُّ بمبنى الكلمة ولا معناها، ولا تُلْهي عن التدبُّر، ولا تُخرج عن تحبير الصوت وتحسينه بالقراءة المندوب إليها.

* * *

---

(١) نقلاً عن ابن القيم في زاد المعاد ١/ ٤٨٥، طبعة ثانية محققة، مؤسسة الرسالة، عام ١٤٠١هـ.

(٢) المرجع نفسه، والمغني لابن قدامة ٩/ ١٨٠، وينظر فيهما آيات الأحكام للشيخ السايس ٤/ ١٩٣.

(٣) ينظر الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد ١٨/ ١٦، والسنة للبغوي ٤/ ٤٨٧، وفتح الباري ٩/ ٥٩.

(٤) الوارد ذكر بعضها في مبحث تحسين الصوت بالقراءة في المبحث الآتي.

المطلب الرابع
معنى التغنِّي بالقراءة

التغنِّي بالقراءة يعني:

١ ـ تحسين الصوت بالقراءة مع الجهر بها بخشوع وترقيق وتحزُّن من غير تكلُّف، ولا مبالغة.

فالتغنِّي معناه: الجهر بالقراءة، كما في صحيح مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول ﷺ: «ما أذن الله لشي كأذَنِهِ لنبيٍّ، يتغنَّى بالقرآن، يجهر به»[١].

والحديث نصٌّ في معنى التغني، فلفظ (يجهر به) بيان له.

ومعنى الجهر: رفع الصوت بالقراءة وتحسينه بها فطرةً لا صنعة، يترنَّم به ويطْرب، وقد كانت العرب قبل نزول القرآن؛ تتغنى بالحداء، إذا ركبت الإبل، لتقطع الطريق، وإذا جلستْ في أفْنيتها وغير ذلك.

فلما نزل القرآن الكريم: أحب النبي ﷺ، أن يشتغلوا بالقرآن، ويرفعوا به أصواتهم ويُحسّنُوها، وأن يجعلوا ذلك محل الغناء[٢]، مع التزام صحة

---

(١) انظر: طُرق الحديث في صحيح مسلم ١/٥٤٦ برقم ٢٣٤ وهذا اللفظ منها عنده، و(كأذنه) بفتح الهمزة والذال وكسر النون، مصدر أَذِنَ يأذن أذَناً، وفي رواية ابن أيوب للحديث نفسه (كإذْنه) بكسر الهمزة وإسكان الذال، بمعنى الحثّ على تحسين الصوت والأمر به، نقلاً عن محققه، محمد فؤاد عبد الباقي، وانظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ٩/ ٥٧، ورواية أحمد باللفظ نفسه، الفتح الربّاني ١٨/ ١٤، وغير ذلك.

(٢) قاله ابن الأعرابي كما في فتح الباري ٩/ ٥٨.

التلاوة، فَعُوِّضُوا عن طَرَب الغناء بِطَرَبِ القرآن، كما عُوِّضُوا عن كل مُحرَّمٍ بما هو خير لهم منه، كجَعْل الاستخارةِ عوضاً عن الاستقسام بالأزلام، والنكاح عوضاً عن السفاح، وهكذا[1].

٢ ـ وقد يراد بالتغني: ما يشبه الطرب، وإعجاب الآخرين، دون تدبر، ولا انتفاع، ولا خشوع، كما في حديث أشراط الساعة السابق ذكره.

٣ ـ ويبعُد أن يكون معنى التغني: الاستغناء بالقرآن عن الناس، لاختلاف المعنى، وعدم قبوله لغة[2].

وهذا التغني بالقراءة، ينبغي أن يكون سليقةً وفطرة، لا تعليماً وتدريباً على قوانين النغم.

ذكر ابن القيم؛ أن التطريب والتغني: إن كان فطْرةً، من غير تكلُّف ولا تعليم ولا تمرين، فهو جائز، ولو أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي ﷺ: «لو علمتُ لحبرتُه لك تحبيراً». فلا بأس بذلك، أمّا إن كان التغنِّي صناعةً وتمريناً وأوزاناً، فقد كرهه السلف، وعابُوهُ وذمُّوه، ومعلوم أن السلف كانوا يقرؤون القرآن بالتحزين والتطريب، ويُحسِّنُون أصواتهم بشَجىً تارة، وبشوقٍ تارة، وبطربٍ تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع[3].

* * *

(١) يُنظر: ابن القيم في زاد المعاد ١/ ٤٨٩، ٤٩٠.

(٢) ينظر: بحث لابن القيم، زاد المعاد ١/ ٤٨٧، وما بعدها، وينظر ابن قدامة في المغني ٩/ ١٨٠.

(٣) ينظر: كلام ابن القيّم في زاد المعاد ١/ ٤٩٣.

المطلب الخامس
توجيه أدلة منع التغنّي بالقراءة

أ ـ أقول: إن حديث أشراط الساعة؛ بطُرقه، وفتوى الإمام مالك، فيهما الإشارة إلى منع القراءة بالألحان وقوانين النغم، بما يُخرج عن حدود التلاوة وصحة الأداء، ويتعارض مع وقار القرآن، وهذا لا خلاف في تحريمه.

ب ـ أما حديث أنس وأبي ذر ـ رضي الله عنهما ـ وغيرهما، فهي أحاديث تَصِفُ قراءة الخوارج، وقد كانوا يْتلُون القرآن آناء الليل والنهار، ولم يتجاوز حناجرهم، ولا تراقيهم؛ لأنهم كانوا على غير علم بالسنّة المبيِّنة، فكانوا قد حُرموا فهْمه، والأجر على تلاوته[1].

وهذا وصفٌ خاص بالخوارج ومَنْ على شاكلتهم، وقُرّاء اليوم ليسوا منهم فيما نعلم.

جـ ـ وإن فتوى الإمام أحمد تتعلق بتوليد الحروف والحركات الزائدة، الناتجة عن تحوير الحروف، وتمطيطها، والخروج بها عن صحة التلاوة، وهذه

---

(١) ينظر: ابن عبد البرّ، في التمهيد ٢٣/ ٣٢٣ وما بعدها وفيها: أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، والأمر بقتلهم وأنهم شرار الخلق، وأنك تحتقر صلاتك إلى صلاتهم وقراءتك إلى قراءتهم، وهذا وصف للخوارج ومن كان على شاكلتهم.
قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣/ ٢٧٩ صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه، خرجها مسلم في صحيحه، وخرج البخاري طائفة منها، والخوارج يُكفِّرون المسلمين بالذنوب، وهم أهل بدعة، وتأويل، وخروج عن الجماعة، نسأل الله تعالى العفو والعافية في الدين والدنيا.

الفتوى مبالَغَةٌ في الكراهية، كما قال القاضي أبو يعلى[1]، فهي تتناول مَنْ أَخَلَّ بالأداء، فزاد حرفاً، كزيادة الواو والألف في لفظ (محمد)، فينطقها (موحامد) وهذا محرم باتفاق.

وقد كان الناس في عصر الإمام أحمد، يتغنون بالشعر، ويمدُّون الحروف كيف شاءوا، فكان (إسحاق الموصلي) يعيب على (إبراهيم بن المهدي) في ذلك؛ لأنه يُخرج الألفاظ عن أوضاعها العربية[2].

فاستنكار هذا في التغني بالقرآن أوجب، ولا يوجد مثل ذلك في عصرنا بحمد الله تعالى.

د ـ قال ابن تيمية: الألحان التي كره العلماء قراءة القرآن بها، هي التي تقتضي قصْر الحرف الممدود، ومد الحرف المقصور، وتحريك الساكن، وتسكين المتحرك، يفعلون ذلك لموافقة نغمات الأغاني المُطربة، فإن حصل مع ذلك تغيير نظْم القرآن، وجعْل الحركات حروفاً فهو حرام[3].

* * *

---

(١) حكاه ابن القيّم في زاد المعاد ١/ ٤٨٥.

(٢) كمال النجمي في كتابه عن الشيخ/ مصطفى إسماعيل ٣١.

(٣) حاشية مقدمة التفسير لابن قاسم ص١٠٧ والمغني ٩/ ١٨٠.
وانظر: فتوى لجنة الإفتاء السعودية ٤/ ٢٢ برقم ٨٢٩ من كتاب الفتاوى لها.

المطلب السادس

الجمع بين أدلة المنع والجواز

وليس بين أدلة المنع وأدلة الجواز تعارض:

إذ التحريم يكون فيما يُخرج عن مقتضى التلاوة الصحيحة؛ زيادة أو نقصاً، أو إخلالاً بحكم لازم أو واجب، أو مخالفة التواتر في الأداء.

ويَحْرُم أيضاً ما يُقرأ بقواعد الموسيقى، ولو بدون آلة، لترقيص الصوت، أو ترعيده، أو تكسيره، أو الترنّم والتصنّع لمراعاة المقامات[1] الخاصة في ذهن القارئ أثناء التلاوة.

والجواز يكون فيما يوافق صحة التلاوة مع تحسين الصوت بها.

فإن أريد بالتلحين: الزيادة أو النقص، أو مخالفة التواتر في القراءة، فهو لحن محرم، وإن أريد به التغني بالقراءة، لتطريب السامع، وتحزينه، وترقيقه، واستمالته، مع التأمل والخشوع، فهو المستحب، ما لم يُخِلّ بمعنى ولا مبْنى الكلمة، ولا يتبع قواعد النَّغم.

قال السيوطي: قراءة القرآن بالألحان والأصوات الحسنة والترجيع، إن لم تُخرجه عن هيْئته المعتبرة فهو سنّة حسنة، وإن أَخْرَجَتْه فحرام فاحش[2].

وقال في شرح الرسالة: ويتحصل من كلام الأئمة: أن تحسين الصوت بمراعاة قوانين النَّغَم، مع المحافظة على الأداء، هو محل النزاع.

---

(١) يأتي ذكرها.

(٢) الحاوي للفتاوي ١/ ٢٥١ نقله عن النووي في الروضة والتبيان.

فَمِنَ العلماء من قال بجوازه؛ لأن للتطريب تأثيراً في رقّة القلب، وإجراءً للدّمع.

ومن العلماء من رأى أنه خلاف ما عليه السلف؛ ولأن القارئ ربما يغفل عن وجه الأداء، فقال بعدم الجواز، سَدّاً للذريعة.

وأما تحسين الصوت بالقرآن من غير مراعاة قوانين النغم فهو مطلوب بلا نزاع[1].

قال ابن قدامة: (واتفق العلماء على أنه تستحب قراءة القرآن بالتحزين والترتيل والتحسين)[2].

* * *

(١) حاشية الروض المربع لابن قاسم ٢/٢٠٨.

(٢) المغني ٩/١٨٠، ونقل حديث بريدة (اقرأ القرآن بالحزن، فإنه نزل بالحزن) وهو حديث ضعيف جداً، كما في ضعيف الجامع ١/٣٢٨ رقم ١١٦٢ والأحاديث الضعيفة برقم ٢٨٦٣، والهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٦٩، ١٧٠. قال: رواه الطبراني في الوسط، وفيه إسماعيل بن سيف، وهو ضعيف.

وفيه أيضاً: عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحسن الناس قراءةً من إذا قرأ القرآن يتحزّن» رواه الطبراني، وفيه ابن لُهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف.

الخلاصة:

١ ـ اللحن الجليّ: هو الخطأ في حروف الكلمة، أو حركاتها، أو أدائها أخل بالمعنى أم لا.

٢ ـ اللحن الخفيّ: هو الإخلال بكمال القراءة وفق ما ضبطته لنا قواعد التجويد.

٣ ـ التلحين: هو القراءة بالألحان وفق المقامات الموسيقية ويرادفه التطريب.

٤ ـ من طُرُق التلحين: الترعيد والترقيق، والتطريب، والتحزين.

٥ ـ نشأ التلحين من تأثّر المسلمين بالغناء والشعر الفارسي، في المائة الثانية للهجرة.

٦ ـ هارون الرشيد أول من اتخذ القُرّاء للقراءة في مجلسه.

٧ ـ أول من جهر وتغنَّى بالقراءة بالصوت والنغم (الهيثم).

٨ ـ القراءة بالصوت المنغَّم فيها تشبيه بنياحات الرافضة يوم عاشوراء؛ وترانيم الكنائس، وأنغام اليهود، والألحان الأعجمية؛ والغناء العربي، وكل ذلك لا يجوز.

٩ ـ التغنِّي بالقراءة معناه: الجهر بها بخشوع وترقيق وتحزّن من غير تكلف ولا مبالغة.

١٠ـ يجوز التغنّي إذا كان فطرة وسليقة، ولم يكن تعليماً ولا تمريناً، ولا تقليداً.

١١ـ القراءة بالتلحين فطرة (من غير مراعاة قواعد الموسيقى ولو في الذهن) من باب تحسين الصوت.

١٢ـ القراءة بالألحان بما يُخرج عن ضوابط التلاوة ويُشبه الطرب لا تجوز.

* * *

المناقشة:

١ ـ فرِّقْ بين اللحن الجليّ والخفيّ؟ ومثِّل لكل منهما؟ وبين حكمه؟

٢ ـ فرِّقْ بين اللحن والتلحين؟ وبيِّن نشأة التلحين؟ ورأي الفقهاء فيه؟

٣ ـ اذكر أدلة المجيزين؟ وأدلة المانعين؟ واجمع بينهما؟

٤ ـ اشرح معنى التغني بالقراءة؟ وهل يراد بها الاستغناء عن الناس؟

٥ ـ اشرح حديث أشرط الساعة؟

٦ ـ اذكر بعض صفات الخوارج، كما جاءت في حديث أنس وأبي ذر؟

٧ ـ اذكر بعض أنواع التطريب، ومعانيها؟

٨ ـ بيِّنْ معاني هذه المصطلحات: الترعيد، الترقيص، التطريب، التحزين، الترجيع.

٩ ـ تحدَّثْ عن نشأة التلحين والتطريب، وبيِّنْ أول من قرأ به، وأول من اتّخذ القُرّاء في مجلسه؟

١٠ـ تحدَّثْ عن فتوى الإمام أحمد، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية؟

١١ـ اذكر كلام السيوطي في القراءة بالألحان؟

* * *

المبحث الثالث

تحسين الصوت بالقراءة

المراد من تحسين الصوت بالقرآن: تطريبُه، وتحزينهُ، والتخشُّع به، وفقاً للفطرة وآداب التلاوة، بما يبعث على التدبّر والتأمل، والخشوع ورقّة القلب، وحسن العمل.

قال الإمام النووي: أجمع العلماء من السلف والخلف، من الصحابة والتابعين، ومَن بعدهم من علماء الأمصار وأئمة المسلمين، على تحسين الصوت بالقرآن، وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة[1].

فيستحب الصوت بقراءة القرآن الكريم، وطلب قراءته من حَسَن الصوت، الذي تطرب له المسامع، ويأخذ من القلوب بالمجامع، لا لمجرد حُسن الصوت بل لما يُحرّكه كلام الله تعالى في العبد من العظة والتذكير بالمصير: (الجنة أو النار)، فالتعبّد والتقرب إلى الله تعالى بحسن التلاوة يكون بهذا المعنى:

١ ـ كما طلب النبي ﷺ من عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن يقرأ عليه القرآن، وقال: «إني أُحبُّ أن أسمعه من غيري»[2].

وناهيك برجل أحب النبي ﷺ أن يسمع القرآن منه، ولما قرأ أبكى رسول الله ﷺ[3].

---

(١) التبيان في آداب حملة القرآن ٦٤.

(٢) الحديث أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي، جامع الأصول ٢/ ٤٦٥ برقم ٩٢٢.

(٣) وكان ابن مسعود قرأ من سورة النساء، حتى بلغ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قال النبي ﷺ: «حسبك»، قال ابن مسعود: (فالتفتُّ إليه فإذا عناه تذرفان).

فقد كان (ابن مسعود) إماماً في تجويد القُرآن وترتيله، مع حُسْن الصوت، وهو أول من أسند القرآن، وحفظ بضعاً وسبعين سورة من فم النبي ﷺ، وهو صاحب القراءة الغضّة الطّريّة التي رغّب النبي ﷺ في مُحاكاتها وتلقّيها[1].

٢ ـ وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يطلب من (أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه قائلاً له: ذكّرنا ربّنا، فيقرأ عنده القرآن[2].

وكان عمر يقول لمن حوله: (من استطاع أن يتغنى بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل)، وهكذا.

٣ ـ وكان السلف الصالح يُحسّنون أصواتهم بالقرآن، بما هو مركوز في الطباع: بالترنُّمِ والتطريب والتحزُّن، يقرؤونه بشجىً تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، من غير تكلُّف، ولا تعسُّف، ولا تمرين، ولا تعليم[3].

فتحسين الصوت على هذا النحو هو الذي يبعث على تدبر القرآن، وتفهُّمه، ويبعث على الخشوع والخضوع، والانقياد للطاعة.

يكون النطق المتواتر للقرآن فطرةً وسجيّة، بمد الممدود، وقصر المقصور، وبالغنة والإدغام والإخفاء، وإخراج الحروف من مخارجها، وإعطائها حقّها ومستحقها من التفخيم والترقيق... إلخ. يجري ذلك على لسانه طبعاً وسليقة من غير مبالغة، ولا غُلوّ، ولا إفراط، ولا تفريط، ولا متابعة للنغْمة والهوى، مع التفكر والتأمل في أسرار القرآن ومعانيه.

---

(١) في الحديث «من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل، فليقرأ بقراءة ابن أم عبد»، وابن أم عبد، هو: عبد الله بن مسعود.

(٢) سنن الدارمي ٢/ ٣٣٩ برقم ٣٤٩٩.

(٣) ينظر: كلام ابن القيم في زاد المعاد ١/ ٤٨٢ وما بعدها.

يُشرع ذلك في حق من يملك الصوت الحسن، فإن لم يكن صوته حَسَناً حُسْناً ذاتياً، فليحسِّنْهُ ما استطاع إلى ذلك سبيلاً[1] دون مبالغة ولا تقليد لغيره[2] ولا يستعين بما يخرجه عن طبيعته، كقانون النَّغَم[3]، والألحان التي يجب تنزيه القرآن عنها.

فالصوت الحسن، كالصورة الحسنة، إذا أعانا على العفّة والطاعة، دون اقتراف مخالفة أو معصية[4].

*** الاستدلال على ندب تحسين الصوت بالقراءة:**

وردت أحاديث تحثّ على تحسين الصوت بالقراءة، والتغنيّ بها جهراً، لخشوع القلب وترقيقه، بما لا يخرج عن الأداء المتواتر، من غير تكلّف.

من هذه الأحاديث:

١ ـ ما رواه البراء بن عازب عن النبي ﷺ أنه قال: «زيِّنُوا القرآن بأصواتكم»[5].

وفي رواية: «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حُسْناً»[6].

---

(١) جاء ذلك في حديث ابن أبي مليكة عن التغني عند أبي داود، ينظر: جامع الأصول ٢/ ٨٥٤ برقم ٩١١.

(٢) النهي عن التقليد: يكون بالنسبة لقراءة التجويد بالصوت الجهوري المنغَّم، وفق المقامات، وكذا ما كان عن طريق التكلّف والتصنع، وركاكة المحاكاة، وإلا فإن (عبد الله بن مغفل) قلّد النبي ﷺ في ترجيعه لآيات من سورة الفتح، وأراد معاوية أن يحاكيه أيضاً، كما في الصحيح، في التفسير، وفضائل القرآن، باب الترجيع.

(٣) يأتي ذكره.

(٤) ينظر: كلام ابن تيمية في الفتاوى ١/ ٧٦ والاستقامة ١/ ٣٤٨ وما بعدها.

(٥) أخرجه أبو داود والنسائي، بإسناد صحيح، جامع الأصول، ٢/ ٤٥٤ برقم ٩٠٩.

(٦) هذه رواية الدارمي ٢/ ٣٥٠ برقم ٣٥٠٤، وذكر بعضهم أن هذا الحديث مقلوب عن «زيِّنُوا أصواتكم بالقرآن»، وهو تأويل وادّعاء لا يصح، كما حققه الأرناؤوط في جامع الأصول ٢/ ٤٥٤.

٢ ـ وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إنّ مِن أحسن الناس صوتاً بالقرآن؛ الذي إذا سمعتموه يقرأ؛ حسبتموه يخشى الله»[(١)].

٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أذن الله لشيءٍ؛ ما أذن لنبيٍّ أن يتغنّى بالقرآن»[(٢)].

ولفظ البخاري وغيره: «ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن»[(٣)].

ولفظ مسلم: «ما أذن الله لشيءٍ ما أذِنَ لنبيٍّ حَسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به»[(٤)].

وأذِن له: بمعنى استمع إليه.

ويتغنى بالقرآن: يُحسِّن صوته ويُزيّنُه بالقراءة بترنُّمٍ، وتحزُّن[(٥)]، وخشوع.

ولفظ مسلم (يجهر به) يعرِّف التغنّي ويحدده، بأنه رفع الصوت بالقراءة مع تحسينه، وبذل الجهد الذاتي في ذلك.

قال ابن الجزري ـ رحمة الله تعالى عليه ـ، عن حسن الصوت بالتلاوة:

وَهُـوَ أَيْضـاً حِلْيـةُ التِّـلاوة — وزِينَـــةُ الأَدَاءِ وَالقِـــرَاءة

مُكَمَّـلاً مِـنْ غَيْـرِ مَـا تَكَلُّـفِ — باللُّطْفِ في النُّطْقِ بِلاَ تَعَسُّفِ

---

(١) صحيح سنن ابن ماجه مع اختصار السند ١/ ٢٢٤ رقم ١٣٣٩ والدارمي ٢/ ٣٣٨ رقم ٣٤٩٢.

(٢) أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي، جامع الأصول ٢/ ٤٥٥ برقم ٩١٠.

(٣) المرجع نفسه ٤٥٧، والفتح الربّاني ١٨/ ١٤، وسنن الدارمي ٢/ ٣٣٨.

(٤) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحسان تحسين الصوت بالقرآن ١/ ٥٤٥ رقم ٢٣٣ وهذا اللفظ أحد طرق الحديث عنده، وانظر ص١٦٥ السابقة.

(٥) الفتح الرباني نقلاً عن المناوي ١٨/ ١٤.

٤ ـ وعن البراء ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ قرأ في العشاء بالتين والزيتون، فما سمعتُ أحداً أحسن صوتًا منه[١].

٥ ـ وإن حُسن تلاوة النبي ﷺ للقرآن جعلت جُبير بن مُطعم ـ المشرك ـ يقول: ما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه ﷺ، كاد قلبي أن يطير، فكان وقْعُ الآيات، مع حُسن الصوت لهما أثراً في نفسه، مع كونه كان مشركاً.

وكان ﷺ يقرأ سورة الطور في صلاة المغرب[٢].

وفي رواية: فلما سمعته قرأ: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَـٰلِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] خلتُ أن فؤادي قد انصدع[٣].

فحُسن الصوت مع التدبر، وإقامة الحروف مطلوب شرعاً، والقراءة السهلة العذبة هي التي لا مَضْغ فيها ولا لَوْك، ولا تجشُّم ولا تصنُّع، ولا تَخرُج عن طباع العرب، وكلام الفُصحاء، فالقراءة كالبياض؛ إن قلّ صار سُمْرة، وإن زاد صار بَرصاً.

وليس بين المرء وبين المهارة وحسن الصوت، إلا رياضة اللسان، ومداومة القراءة بالتكرار والسماع، كما قال ابن الجزري:

وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ   إلَّا رِيَاضَةُ امْرِء بفَكِّهِ

٦ ـ وقد مدح النبي ﷺ أبا موسى الأشعري، حين سمع صوته؛ وقال له: (لقد أوتيتَ مزماراً من مزامير آل داود)، فقال أبو موسى: للنبي ﷺ:

---

(١) متفق عليه، مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي، بتحقيق الشيخ الألباني ١/ ٢٦٥، حديث رقم ٨٣٤، وانظر التجريد الصريح ١/ ٦٧ واللؤلؤ والمرجان ١/ ٩٦ برقم ٢٦٥.

(٢) حديث متفق عليه، انظر اللؤلؤ والمرجان برقم ٢٦٤.

(٣) انظر تفسير ابن كثير، والخازن، وزاد المسير في أول سورة الطور، وهو مخرج في الصحيحين كما سبق.

لو أعلم أنك تسمع لقراءتي لحبّرته لك تحبيراً)[1].

ويراد بالمزمار هنا: الصوت الحسن، وكان (داود) حسن الصوت جداً، وقد شبّه الصوت الحسن بصوت المزمار.

ولفظ مسلم (لو رأيتني وأنا أستمع لقراءاتك البارحة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود)[2].

٧ ـ وأثنى النبي ﷺ على سالم مولى أبي حذيفة، وكان مِنْ قرّاء الصحابة، حسن الصوت، وقال: الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا[3].

٨ ـ ورأى هيْثم القارئ؛ رسول الله ﷺ في المنام، قال: (قال لي: أنت الهيثم[4] الذي تُزَين القرآن بصوتك؟ قلت: نعم. قال: جزاك الله خيراً)[5].

٩ ـ قال ابن تيمية: «وكان أصحاب رسول الله ﷺ، إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ، والبقية يستمعون، وكان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى

---

(١) أخرجه الشيخان، اللؤلؤ والمرجان ١/ ١٥٢ حديث رقم ٤٥٦، وقول (أبي موسى) أخرجه عبد الرزاق في الأمالي ٢/ ٤٤، كما في صفة صلاة النبي ﷺ للألباني ط عاشرة ١٠٨. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أبو يعلى، وفيه خالد بن نافع الأشعري، وهو ضعيف ٧/ ١٧١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١/ ٥٤٦ رقم ٧٩٣.

(٣) الحديث في صحيح سنن ابن ماجه ١/ ٢٢٣ برقم ١٣٣٨ عن عائشة، وابن كثير في فضائل القرآن ٣٥.

(٤) الهيثم بن أحمد بن محمد بن سلمة، أبو الفرج، القرشي، الدمشقي، الشافعي، المقرئ، المعروف بابن الصباغ، إمام مسجد سوق اللؤلؤ، قرأ بالروايات على ابن شنبوذ، وأبي محمد الأنطاكي، توفي بدمشق في ربيع الأول سنة ٤٠٣هـ. (معرفة القُرّاء ١/ ٣٧٨).

(٥) الغزالي، إحياء علوم الدين، ١/ ٢٨٠، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

ـ رضي الله عنهما ـ: ذكّرنا ربّنا، فيقرأ وهم يستمعون، ومر النبي ﷺ بأبي موسى ـ رضي الله عنه ـ وهو يقرأ، فجعل يستمع لقراءته، فقال: «يا أبا موسى مررت بك البارحة فجعلت أستمع لقراءاتك، فقال: لو علمت لحبّرتُه لك تحبيراً، وقال: للهُ أشد أَذَناً، أي استماعاً ـ إلى الرجل يُحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»[1].

قلت: إن الأحاديث مستفيضة، في الدلالة على حُسن الصوت، وجوْدة الأداء، وتبيين الحروف، وتحسين المخارج، وإظهار المقاطع والوقوف، بما يؤدي إلى تمكين القارئ والسامع من الاستيعاب والتدبر، والتأمل والخشوع، وترقيق القلب، وترغيبه وترهيبه، ووعْظه وتذكيره، وخوفه ورجائه من الله تعالى، وأن يكون حُسنُ التلاوة، باعثاً على الاستماع والإصغاء بما يَنفُذُ إلى القلب، ويقع في النفْس، ويكون أبلغ في التأثير، وأدفع إلى العمل بما في كتاب الله تعالى.

فدلّت هذه الأحاديث على أن تحسين الصوت بالقراءة، من غير مبالغة، ولا تنطُّع، ولا تكلُّف، أمر مندوب، ومطلوب شرعاً، وأن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يتباروْن في هذا، وأن النبي ﷺ قد أثنى على قراءة أبي موسى الأشعري، وكان حَسَنَ الصوت بالتلاوة، ولنا في رسول الله ﷺ وصحبه الكرام أسوة حسنة.

* * *

---

(١) مجموع الفتاوى ٣/٤٢٦ وانظر فتح الباري ٩/٥٨.

الخلاصة:

١ ـ أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالتلاوة، من غير إفراط ولا تفريط، وآية ذلك ظهور علامات الخشية على القارئ.

٢ ـ رغَّبَ الإسلام في تحسين الصوت بالقراءة كما جاء في الأحاديث والآثار.

٣ ـ ليس من باب تحسين الصوت، الطرب له، كالطرب للأغاني.

٤ ـ الترنُّم بقول: (الله الله، أعِدْ أَعِدْ) لا يدلّ على الخشية، بل على الطرب.

٥ ـ التغني بالقرآن معناه: تحسين الصوت بتلاوته مع الجهر به.

٦ ـ تحسين الصوت يكون باتباع أحكام التجويد مع الخشية في القراءة.

٧ ـ الصوت الحسن: هو الذي تطرب له المسامع، ويأخذ من القلوب بالمجامع.

٨ ـ يكون تحسين الصوت بما هو مركوز في الطباع من الترنّم والتحزّن من غير تكلف ولا تعليم.

٩ ـ حُسْنُ الصوت هو الذي يبعث على الخشية والتأمل، ويدفع إلى العمل.

١٠ ـ من لم يكن صوته حسناً، فَلْيُحَسِّنْهُ ما استطاع، من غير استعانة بالمقامات (قوانين الموسيقي).

المناقشة:

١ ـ ما معنى تحسين الصوت بالتلاوة، وما فرقه من اللحن والطرب؟

٢ ـ ما علامة حسن الصوت بالتلاوة؟

٣ ـ استدل على استحباب تحسين الصوت بالتلاوة؟

٤ ـ اذكر قول الإمام النووي في ذلك؟

٥ ـ هل التأثر يكون بالمعنى، أم يكون بالنغمة؟

٦ ـ هل يتعارض حسن الصوت مع تطبيق أحكام التجويد؟

٧ ـ مثل للغلو والإفراط الذي يُخرج القراءة عن حدودها؟

المبحث الرابع
التلحين في الأذان

جرت العادة بتطبيق أحكام التجويد في ألفاظ الأذان والإقامة.

وقد يسترسل بعض المؤذنين في المدّ، وقد تقع أخطاء أخرى، منها:

١ ـ لفظ الجلالة (الله) من (الله أكبر) لا يُزاد في مده؛ لأنه مد طبيعي، ولا مسوِّغ لزيادته، من همزة أو سكون، اللذان هما سببا زيادة المد على الطبيعي، ويمكن زيادته على المد الطبيعي قياساً على مد التعظيم، والحد الأعلى في أقوى المدود (ست حركات) وبعض المؤذنين يتجاوز ذلك مع الصوت والنغم.

راء (أكبرُ) مضمومة، وموصولة مع ما بعدها، ولا يجوز فتحها، أما (أكبر) الثانية فهي ساكنة للوقف، فلا ترفع، ولا تُمدّ هذه الهمزة في النطق، كما يفعله بعضهم، ولا تُمدّ الباء، فيختل المعنى ويكون جمعاً (أكبار).

٢ ـ ولفظ الجلالة الموقوف عليه في الشهادتين من (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله) هو مد عارض للسكون، وأقصى مد فيه ست حركات، فلا يزاد عليه، ويجوز مده حركتين أو أربع وفق القاعدة.

٣ ـ (لا) في كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) مد منفصل: يمد أربع أو خمس حركات، ويزاد فيه إلى ست حركات، فلا ينبغي تطويله عن هذا.

٤ ـ (أن لا إله) (محمداً رسول): إدغام لوقوع اللام بعد النون الساكنة في الأولى، ووقوع الراء بعد التنوين في الثانية، فلا تظهر النون ولا التنوين في النطق، بل يُدغمان فيما بعدهما.

٥ ـ (أنّ) من (أشهد أن محمّداً) حرف غنة مشدد، يُغَنُّ قَدْرَ حركتين فقط، ولا ينبغي الرُّكُون على لفظيْ (إلا الله)، فكلاهما حرف مشدد، والشدَّة ليس فيها غنة إلا في النون والميم.

٦ ـ لفظا (الصلاة والفلاح) من (حي على الصلاة، حي على الفلاح) و(قد قامت الصلاة) مد عارض للسكون، حكمه كحكم لفظ الجلالة الموقوف عليه، لا يُزاد على ست حركات مطاوعة للهوى والنغمة.

٧ ـ الصلاة: آخرها هاء تأنيث: يوقف عليها بالهاء، لا بالتاء.

٨ ـ حرف المد يتبع ما قبله ترقيقاً وتفخيماً: فألف لفظ الجلالة تُفخّم حال المد، ولا ينبغي تموُّج الصوت فيها، بحيث يفخم أولها ويرقق آخرها، كما نسمع من بعض المؤذنين، وألف (قامت) تُفخَّم، وألف (الصلاة) ترقق عند حفص، وهي لغة أهل هذه البلاد، والأذان يكون حسب اللغة.

٩ ـ غير العربي حين يُؤذن قد يغير بعض الحروف فيبدل الحاء هاء، مثل (أشهد أن مهمّداً) (هيّا على الصلاة).

(قد قامت الصلاة) بكسر القاف الأولى، وعدم صحة نطقها من مخرجها.

وهذا كله لحن فاحش لا يجوز. واشترط الأحناف والحنابلة أن يكون الأذان بالعربية.

هذه أخطاء التجويد فقط، وهناك أخطاء أخرى ليس هذا مقامها. ومعلوم أن تطبيق أحكام التجويد تخص القرآن الكريم، ومراعاة شيء منه في الأذان والإقامة والحديث، يكون أكمل وأجود.

ويطلب ترتيب كلمات الأذان، والموالاة بينهما، ورفع الصوت به مع الترسُّل ليُجاب المؤذن.

ويستحب أن يكون المؤذن صيّتاً طاهراً، مستقبل القبلة، يضع إصبعيه في أذنيه، يلتفت يمنة ويسرة إن لم يكن أذانه في مكبر للصوت.

وقد سمع النبي ﷺ مؤذناً يطرب، ويردِّدُ في الحروف، فقال له: «إن الأذان سهل سمح، فإذا كان أذانك سمحاً سهلاً، وإلا فلا تؤذن»[1].

الخلاصة:

أن اللحن الذي يغير المعنى في الأذان، كمد همزة (الله)، أو باء (أكبر)، يبطل الأذان، فإن لم يغير المعنى فهو مكروه، وهذا عند جمهور العلماء، وهو مكروه عند الحنفية.

قال ابن عابدين: اللحن الذي يغير الكلمات، لا يحلّ فعله[2].

المناقشة:

١ ـ ما أقصى درجة يُمدُّ فيها: لفظ الجلالة، وكلمة التوحيد، في الأذان.

٢ ـ ما حكم اللحن في الأذان عند جمهور العلماء، وعند الحنفية؟

٣ ـ هل يجوز فتح راء (أكبر)، أو مدُّ همزتها في الأذان؟

٤ ـ ما حكم إظهار التنوين من (أشهد أن محمداً رسول الله)؟

٥ ـ ما أقصى مدٍّ للفظ (الصلاة والفلاح)؟

٦ ـ كيف يوقف على (الصلاة)، بالهاء أم بالتاء؟

٧ ـ الألف التي بعد الصاد من (الصلاة) وألف (قامت) هل تُفخم أم تُرقق؟
وما حكم من يفخم أولهما ويرقق آخرهما.

---

(١) رواه الدارقطني في سننه ١/ ٢٣٩، وفي سنده إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، وهو ضعيف جداً.

(٢) ينظر منتهى الإرادات ١/ ١٣٠، والحطاب ١/ ٤٣٨، والمجموع ٣/ ١٠٨، وابن عابدين ١/ ٣٥٩، والاختيار ١/ ٤٤ نقلاً عن الموسوعة الفقهية الكويتية ٢/ ٣٦٤.

الفصل الثالث

القراءة المجوّدة وحكمها

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المراد بالقراءة المجوّدة.

المبحث الثاني: قانون النَّغم.

المبحث الثالث: حكم القراءة المجوّدة ودليل الحكم.

المبحث الأول

المراد بالقراءة المجوَّدة

هي القراءة بالتغني والصوت المرتفع، مع حسن الأداء، وتحقيق المخارج، وبيان الحركات، والتأنّي في النُّطق، وفْق مرتبة التحقيق.

وهذه القراءة المجوّدة هي المظْهَرُ المعاصر لقراءة التلحين والتطريب مع تهذيبها، وهي غالباً ما تكون موافقة لقواعد التجويد، ومنها ما يخرج عن ذلك، كالتلاوات التي تكون في المحافل والمناسبات المختلفة في بعض بلاد المسلمين: كالمآتم، والموالد، والمساجد في صلاة الجمعة، وغيرها، وأغلبها غير مشروع.

فالقارئ المحترف في مثل هذه الحالات قد يخرج عن حدود التلاوة، وتكون قراءته من باب التلحين والتطريب المذموم، بسبب الزيادة في الغُنَن وغيرها، وبسبب التحْوير والتدْوير في القراءة، وتوليد الحركات والحروف، نتيجة التكلّف والتصنّع، وموافقة الهوى.

ومن ذلك: لَوْكُ الحرفِ والمبالغةُ في نبْرِ الهمزة، وتتابع النَّفَس، ومحاولة مراعاة الناس وإعجابهم، ومحاولةُ الفوزِ على النُّظَراء، وتكلُّف الجهد والمشقة بما يَظهر أثره على القارئ ببروز العروق، واحمرار العينين وذهاب الخشوع، ورَوْنَق القراءة، كل ذلك وغيره بسبب مراعاة الألحان الموسيقية، وكأن القارئ في معركة مع نفسه ومع المعْجبين به، المهلِّلِينَ له، ولا حول ولا قوة إلا بالله!!

* * *

المبحث الثاني

قانون النَّغَم(١)

مما يخلّ بآداب التلاوة، ويتنافى مع تلاوة القرآن، أن يقرأ القارئ بما يوافق ما يسمى حديثاً بـ (المقامات العربية)، أي قوانين النّغم والموسيقى، المعروفة لدى بعض مشاهير القُرّاء المعاصرين، مثل:

مقام (الْبَيَّاتِي) أي أساس النغمات.

ومقام (الرَّاسْت) أي القوّة والحماسة.

ومقام (الصَّبَا) أي الحُزْن والشَّجَى.

ويسمون هذه المقامات بـ(الألحان المرْسَلَة) أي الخالية من الإيقاع، ولا توجد عندهم نغمة مرتلة إلا دخلت تحت نوع من أنواع المقامات(٢).

ويقولون: هذه الألحان لا تقوم على آلات الإيقاع المعروفة، إنما هي ألحان بغير إيقاع محسوس.

---

(١) كما يسميه ابن حجر في فتح الباري ٩/ ٥٧ والشهاب القسطلاني في لطائف الإشارات ١/ ٢١٧.

(٢) ومن هذه المقامات: النَّهاونْد، الكُورْد، العجَم، الحُجَاز، السِّيكاه، الحُسَيْني، العُراق، وغير ذلك من المصطلحات الموسيقية الشرقية والغربية، التي تُستخدم في إبراز معاني: التطريب والبهجة والحزُن والشَّجَى ـ ويستخدمها بعض القُرّاء المعاصرين في القراءة المجودة بالنغم والصوت، كما يستخدمونها فيما يسمى بالابتهالات والتواشيح، والفرق بينهم وبين المطربين هو: عدم وجود الصوت والآلة، وهم يستحلونها لذلك، وهذا لهو ولعب وطرب، لا يليق بكلام الله تعالى، يجب أن ينزه عنه كل قارئ للقرآن الكريم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

ويصف (كمال النّجمي) وهو ناقد مصري، يصف قراءة الشيخ (مصطفى إسماعيل)، فيقول: «كان له أسلوبه الخاص في آذان المستمعين، فكان يبدأ القراءة بصوت منخفض، ويستمرّ يُجَرِّب صوته، ويعلُو به درجة واحدة، ثم درجتين، ثم ثلاث درجات، على السُّلَّم الموسيقي، لينزل مرة أخرى لدرجة القرار، ثم يرتفع ثانية من درجة واحدة، إلى درجتين، ثم ثلاث درجات، ومنها إلى الدرجة الرابعة، وينزل مرة أخرى بصوته إلى درجة القرار[1].

أقول: هذا الكلام وإن اتفق مع التلاوة الصحيحة، إلا ان التغنّي بالقرآن الذي تناقلتْه الأجيال بالتلقّي والتلقين، لا يكون إلا بأحكام التجويد مثل المد، والإدغام والإظهار، وما إلى ذلك مع التحسين الذَّاتي للصوت، وحُسْن الأداء، وَفْق الاستعداد الفطريّ، من غير تكلُّف، ولا تقليد، ولا استعانة بعوامل خارجية، كقوانين النغم[2].

وهذا هو مقتضى تلاوة الوحي، ولا يكون التغني بالقرآن: بمتابعة قواعد موسيقى الطرب في الذهن، والاشتغال بها عن تأمل معاني الآيات.

وإن وافقها من غير قصد فلا حرج عليه.

---

(١) ينظر كمال النّجمي، الشيخ/ مصطفى إسماعيل، حياته في ظل القرآن، مؤسسة دار الهلال بالقاهرة، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م صفحة ٤٣. ويُشْبه الشيخ/ مصطفى بعض مشاهير القُرّاء مثل: أبو العينين شعيشع، ومحمد الطوخي، وطه الفشني، وسيد النقشبندي، وغيرهم، وبعضهم يقرأ القرآن، وينشد الابتهالات، ويوجد من لا يقرأ بهذه المقامات كالشيخ/ محمود خليل الحصري والشيخ/ عبد الباسط عبد الصمد. أما قراءة الشيخ محمد صدّيق المنشاوي فهي تبعث على الخشوع والتأمل والتحزن.

(٢) يرى الدكتور عبد العزيز القاري في كتابه سنن القُرّاء ٩٧، إباحة التلحين الذي لا يتعارض مع صحة الأداء، ووقار القرآن، وأن يكون بمقام التحزين، وعلى قدر الحاجة. اهـ.
قلت: ولا نرى ربط التلاوة بشيء من قواعد النغم، والتحزين الوارد في بعض الآثار بسند ضعيف جداً، هو الذي يكون سجية: من غير تعليم ولا تمرين، ولا تكلّف.

والمُسْلِمُ في قراءته للقرآن يخضع ويتدبّر، ولا يسُوغ له أن يسْرَحَ بفكره في هذه المقامات التي هي في الأصل ألحان موسيقية، ولو كانت بدون صوت ولا إيقاع، فهي لا تليق بكلام ربّ العالمين، ويكفي في منعها وجه الشبه القائم بينها وبين اللحن الغنائي.

قال ابن رشد: «الواجب أن يُنزّه القرآن عما يؤدي إلى هيئةٍ تُنافي الخشوع، ولا يُقرأ إلا على الوجه الذي يخشع منه القلب، ويزيد في الإيمان، ويُشوِّقُ فيما عند الله»[1].

* * *

(١) نقلاً عن حاشية الروض المربع ط١ أولى ٢/٢٠٩.

المبحث الثالث

حكم القراءة المجوّدة ودليل الحكم

هذه القراءة المجوّدة مُحْدثة، لم تكن معروفة في العهد النبوي، بل حدثتْ في العصر الأموي، نتيجة التأثر بالغِناء الفارسي، وتشايع ذلك الغناء بالألحان[1] فالْتوَتْ بعض الألسنة عن الترتيل المتّبع في العهد النبوي، إلى هذه الألحان الأعجمية، ومَن امتدّ به الأجل من الصحابة حَكَم على هذه الطريقة التي ابتُدِعت في العصر (الأموي بعد دخول الغناء الفارسي) أنها مبتدعة.

*** الاستدلال على عدم جواز قانون النغم:**

١ ـ يشهد لذلك ما ورد أن زياد النّمَيْري جاء إلى أنس رضي الله عنه ـ مع القُراء ـ فقيل له: اقرأ، فرفع صوته وطرِب، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء، وقال: يا هذا؟ ما هكذا كانوا يفعلون، وكان إذا رأى شيئاً يُنكره رفع الخرقة عن وجهه[2].

٢ ـ وأسند ابن كثير في فضائل القرآن عن عابس الغفاري. وعن الأعمش، عن رجل، عن أنس: أنه سمع رجلاً يقرأ القرآن بهذه الألحان التي أحدث الناس، فأنكر ذلك، ونهى عنه.

---

(١) سبق ذكرها في الفصل السابق.

(٢) نقلاً عن ابن القيم في زاد المعاد ١/ ٤٩١، وقال الشيخ محمد السايس، في تفسير الأحكام ٤/ ١٩٤: هذا الخبر له حكم الرفع، ومجمل المعنى نفسه في سنن الدارمي، حديث رقم ٣٥٠٥ طبعة باكستان، وفي الحاوي للفتاوي للسيوطي ١/ ٢٥٢.

٣ ـ وقال ابن قتيبة: «وقد كان الناس يقرؤون القرآن بلغاتهم، ثم خلف من بعدهم قوم من الأمصار، وأبناء الأعاجم، فهفوا وضلوا، وأضلوا، وأما ما اقتضته طبيعة القارئ، من غير تكلّف، فهو الذي كان السلف يفعلونه، وهو التغني الممدوح[١].

٤ ـ وقال ابن تيمية: «لا يسُوغ أن يُقرأ القرآن بألحان الغناء، ولا أن يُقرن به من الألحان ما يُقْرَنُ بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول بإباحة ذلك، ولا عند من يُحرّمه، بل المسلمون متفقون على الإنكار، وألا يُقرن بتحسين الصوت بالقُرآن، الآلات المطربة بالفم، كالمزامير، وباليد، كالغرابيل. وإن جاز ذلك بغير الألحان، فلا يتغير الحكم بأن يُسمع بالألحان[٢].

وجه الدلالة:

دلّت الآثار السابقة على أن القراءة المجوّدة بالصوت والنغم، ورفع الصوت، مُحْدثة، لم تكن على عهد النبي ﷺ، وأنها إن وافقت أحكام التجويد، دون مراعاة المقامات الموسيقية، فهي من باب تحسين الصوت بالتلاوة، وفق مرتبة تحقيق التلاوة السابق ذكرها[٣].

وإن خرجت عن أحكام التجويد موافقة للنغّم والهوى، وإعجاب السامعين، أو كانت موافقة للمقامات المُلْهية، فهي من باب التلحين والتطريب، الذي يطرب لها السامع كما يطرب للأغاني والألحان. ودلّت هذه الآثار أيضاً على أن هذه المقامات محدثة، وأنها من الضلال، وفيها تشبيه للقرآن بالغناء.

وغالباً ما يصحب هذه القراءة: وضع اليدين على الأُذُنين، أو فيهما، أو على إحداهما، وهو أمر محدث أيضاً، غير معروف عند السلف.

---

(١) نقلاً عن حاشية الروض المربع ٢/ ٢٠٩.

(٢) ينظر الاستقامة بتحقيقح الدكتور/ محمد رشاد سالم ١/ ٢٤٦ ط أولى.

(٣) راجع مبحث مراتب القراءة فيما سبق.

* **القراءة بالألحان لا تترك في النفس أثراً عملياً في الغالب:**

والقراءة على هذا النحو، جعلت المسلمين يذيعونها في الآفاق؛ لعلمهم أنها من باب الطرب، وأنها لا تُغيِّر من واقع المسلمين، ولا تَترُك في نفوسهم أثراً عملياً.

ويبدو أن (مصر) من قديم حملت بدعة القراءة بألحان الأعاجم إلى العالم.

يقول القرطبي في أحكام القرآن، بعد أن حكم بحرمتها: (.. كما يفعل القُرّاء بالديار المصرية الذين يقرؤون أمام الملوك والجنائز، ويأخذون على ذلك الأجور والجوائز، ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً)[١].

والأصل هي القراءة المرسلة (حذْراً أو ترتيلاً أو تحقيقاً) غير منغمة بالصوت الجهوري غير المتكلّف.

ونحن نرى ضرورة الإكثار من التلاوة المرتلة حذْراً أو ترتيلاً بالصوت الحسن المؤثر، من غير تكلّف ولا تصنّع، في مجالس القرآن، وأجهزة الإعلام، وغيرها، حتى تنتشر، وتعود الأمة إلى سالف عهدها، وهي على الدرْب تسير، فقد كثُرت التلاوات والمصاحف المرتلة من القُرّاء، في الإذاعات الإسلامية برواية حفص وغيره، بعد أن أذيع أول مصحف مرتل بصوت الشيخ محمود خليل الحصري من نحو خمسة وثلاثين عاماً تقريباً. فجزى الله صاحب الفكرة المتسبب فيها[٢] والمنفّذ لها[٣] ومن ساهم فيها، خير الجزاء.

---

(١) ينظر مبحث الغناء بالقرآن، للشيخ/ محمد أبو زهرة، في نهاية كتابه: المعجزة الكبرى.

(٢) صاحب فكرة الجمع الصوتي للقرآن، برواية حفص، ثم بالروايات الأخرى، هو الدكتور/ لبيب السعيد ـ رحمه الله ـ، مدير شؤون القرآن بوزارة الأوقاف المصرية سابقاً.

(٣) المنفذ الأول للمصحف المرتل من إذاعة القرآن الكريم بالقاهرة هو الشيخ/ محمود خليل الحصري ـ رحمه الله ـ.

الخلاصة:

١ ـ القراءة المجوّدة بالصوت والنّغم: هي مظهر التلحين والتطريب، وهي من مرتبة التحقيق إذا كانت من غير مبالغة.

٢ ـ تلحين القرآن: يكون بِغَنِّهِ ومَدِّه، وما إلى ذلك، ولا يجوز ملاحظة المقامات فيها ذهنيّاً.

٣ ـ التغنّي بالقراءة يكون ذاتياً فِطْرِياً اجتهاديّاً، وليس بقوانين الطرب الغنائي.

٤ ـ القراءة المجوّدة حدثت في العصر الأموي، بسبب التأثّر بالإنشاد والغناء الفارسي.

٥ ـ استنكر أنس هذه القراءة، وهو آخر من مات من الصحابة.

٦ ـ القراءة المرتلة هي الأصل، وهي التي ينبغي انتشارها بروايات القراءات المتعددة.

المناقشة:

١ ـ ماذا تعرف عن قانون النغم؟

٢ ـ ما المرادُ بالقراءة المجوّدة؟

٣ ـ ما حكمها؟

٤ ـ متى حدثت؟

٥ ـ هل تجوز القراءة وفق المقامات الموسيقية مع عدم الخروج عن أحكام التجويد؟

٦ ـ استدل على جواز القراءة بالنغم عن أنس، وابن قتيبة، وابن تيمية؟

* * *

الفصل الرابع
حكم التجويد شرعاً وأدلة الحكم

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التجويد العملي والعلمي وحكمهما.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التجويد العملي وحكمه.

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: معنى التجويد العملي (التطبيقي).

المقصد الثاني: حكم التجويد العملي.

المطلب الثاني: التجويد العلمي وحكمه.

وفيه ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: معنى التجويد العلمي (النظري).

المقصد الثاني: سبب وضع قواعد التجويد.

المقصد الثالث: حكم التجويد العلمي (النظري).

المبحث الثاني: شُبَهٌ معاصرة، والردّ عليها.

وفيه مقدمة وخمس شبهات:

الشبهة الأولى: طول تهجُّد النبي ﷺ.

الشبهة الثانية: فتوى شيخ الإسلام ابن تيمية.

الشبهة الثالثة: كراهة الإمام أحمد للإمالة.

الشبهة الرابعة: القراءة بالسليقة.

الشبهة الخامسة: القول بجواز اللّحْنِ ما لم يغير المعنى.

المبحث الثالث: الأدلة الشرعية على وجوب التجويد.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أدلة وجوب التجويد من القرآن (ستة أدلة).

المطلب الثاني: أدلة وجوب التجويد من السنّة (ثمانية أدلة).

المطلب الثالث: أدلة وجوب التجويد من الإجماع.

المطلب الرابع: متى يأثم تارك التجويد؟ ودليل الإثم؟.

المبحث الأول

التجويد العملي والعلمي وحكمهما

ينقسم التجويد إلى قسمين: عمليّ وعلميّ، وفي ذلك مطلبان:

المطلب الأول

التجويد العملي وحكمه

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: معنى التجويد العملي:

هو تلاوة القرآن مرتّلاً مُجوَّداً، كما نُقل إلينا بالتواتر، من فم النبي ﷺ، وفق إقراء جبريل له عليه السلام.

فالتجويد العمليّ: مُستمدٌّ من النبي ﷺ، من الناحية التطبيقية العملية، لأنه أول من نطق به، وهو مُقتضى تلاوة الوحي، وهو صفة كلام ربّ العالمين، والكيفية التي نزل بها.

ويُقصد بالتجويد العمليّ: النطق الصحيح للقرآن الكريم، من غير لحْن جليٍّ ولا خفيٍّ، دون معرفة اسم الأداء العملي: كالغُنَّةِ والإخفاء والقلقلة وسائر قواعد التجويد؛ لأن هذه الأحكام، غايتُها: قراءة القرآن وفق الهيئة والصفة التي نقلها القُرّاء إلينا عن رسول الله ﷺ، ووصلَتْ إليهم بالتواتر القطعيّ.

والنبي ﷺ أفصح من نطق بالحروف، وأعطاها حقّها ومستحقّها، فقد كان يعدُّ الحروف عدّاً، ويمدُّ المدود مدّاً، ويقف على رؤوس الآي، ويستوفي أحكام التلاوة وفق اللسان العربي الفصيح.

المقصد الثاني: حكم التجويد العملي (التطبيقي):

هو واجبٌ على كل من قرأ شيئاً من القرآن، من كل مكلّف، ذكر أو أنثى كيفما كان[1]، لأنه لا رخصة في تغيير نطق القرآن، وإدخال اللحن عليه. قال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨].

وذهب بعض العلماء: إلى أن تجويد الحروف وحسن الأداء مقصور على ما يلزم المكلف قراءته في الفرائض ونحوها[2].

والعمل على القول الأول:

قال الشيرازي[3]: إن حسن الأداء فرض في القراءة، ويجب على القارئ أن يتلو القرآن حقّ تلاوته، صيانة له عن أن يجد اللحن والتغيير إليه سبيلاً، على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة، المتصلة بالرسول ﷺ، التي لا يجوز مخالفتها، ولا العدول عنها إلى غيرها[4].

«وتجويد القرآن واجب وجوباً شرعيّاً يُثاب القارئ على فعله ويعاقب على تركه، وهو فرض عين على كل من يريد قراءة القرآن»[5].

---

(١) وممن قال بذلك الأئمة: ابن الجزري في النشر، وابن غازي في شرح الجزرية، والشيرازي في الموضّح، والسيوطي في الإتقان، والنووي في الأذكار، والنويري في شرح الطيبة، ومكي بن أبي طالب في الرعاية، وزكريا الأنصاري في شرح الجزرية، والقسطلاني في لطائف الإشارات، وعلي أحمد صبره في العقد الفريد في علم التجويد، ومحمد مكي نصر في نهاية القول المفيد، وأبو عمرو الداني، وأبو الفضل الرازي، والإمام الشافعي، والرافعي، وغيرهم كثير.

(٢) ينظر الموسوعة الفقهية الكويتية ٣/ ٣٤٤ وكشّاف اصطلاحات الفنون ١/ ٢ بتصرف.

(٣) هو الإمام: أبو عبد الله بن نصر علي بن محمد الشيرازي، في كتابه: الموضح في وجوه القراءات.

(٤) ابن الجزري في النشر ١/ ٢١٠.

(٥) الشيخ/ عامر بن السيد عثمان شيخ القُرّاء والمقارئ المصرية الأسبق في كتابه: كيف يُتلى القرآن ص٢٢ ط. ثانية سنة ١٤٠٩هـ.

المطلب الثاني
التجويد العِلْميّ وحكمه

وفيه ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: معنى التجويد العلميّ (النظري):

هو معرفة القواعد والأحكام التي وضعها علماء القراءة للتجويد، في عصر لاحقٍ لعصر النبوّة، حيث فشا اللحن، وبدأ عصر التأليف في سائر العلوم[1]، وذلك مثل: الإدغام والإظهار، والمد والقصر، والتفخيم والترقيق، وما إلى ذلك.

وهذه المصطلحات هي مقتضى التلاوة التي نزل بها الوحي، موافقةً للهجات العرب، تيسيراً عليهم.

المقصد الثاني: سبب وضع قواعد التجويد:

كان الصحابة ينطقون القرآن مجوّداً، دون حاجة إلى تقْعيد، ونقلَهُ عنهم التابعون، ومَنْ بعدهم، حتى وصل إلينا، ولم يكن بين السلف نزاع في حكم التلاوة المجوَّدة، بل كانت همّتُهم منصرفة إلى العمل به، بإقامة حروفه، وتطبيق حدوده، ولَمّا اختلط اللسان العربي بغيره، فشا اللحن، وانتشرت

---

(١) أول من كتب قصيدة في علم التجويد: أبو مزاحم الخاقاني. المتوفى سنة ٣٢٥هـ وكتب الخليل بن أحمد، في ألقاب الحروف والمخارج والصفات وعلم الأصوات، وممن كتب في القراءات، ومنها التجويد: أبو عبيد: القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤هـ.

العامية، وطغت على الفصحى[1] وأصبح استمرار التلاوة الصحيحة مع ما طرأ على اللسان العربي من تغيير، يحتاج إلى ضوابط ليظلّ النطق صحيحاً، فدُوِّنتْ قواعد التجويد المعروفة في العصر الذي بدأ فيه تدوين العلوم، كقواعد اللغة العربية، والبلاغة، وسائر المعارف والفنون، وانبرى علماء كل فن لوضع قواعد وضوابط تحافظ عليه، فاغتنى أئمة القراءة بوضع قواعد تحفظ الأداء العملي للقرآن الكريم، كما تواتر عن رسول الله ﷺ دون تحريف لطريقة تلاوته، الملازمة لألفاظه. وقارئ القرآن أفصح من ينطق بالحروف، ويحافظ على اللغة بسبب هذه القواعد والضوابط.

ولا بدّ لتطبيق هذه القواعد، من رياضة اللسان، وكثرة التدريب في بداية الأمر، حتى يتروّض اللسان على صحة الأداء، ثم يكون له سجيّة وسليقة فيما بعد، دون صرف الهمّة إلى تطبيق القاعدة. وقراءة القرآن بهذه الصفة تساعد على فهم المعنى وتدبّره، وتحفِز إلى العمل بما في القرآن من إقامة حدوده، وتطبيق حلاله وحرامه.

المقصد الثالث: حكم التجويد العلْميّ (النظريّ):

معرفة قواعد التجويد وأحكامه، فرض كفاية على الأمة، إذا قام به بعض المسلمين سقط الإثم عن الباقين، إلا إذا لم يتأتّ التجويد العملي إلا بالتجويد العلمي، فإنه يأخذ حكمه، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ويتأكد ذلك

---

(١) والأمثلة على ذلك كثيرة، فبلاد العرب تربو على العشرين في وقتنا، وبينها تفاوت كبير في اختلاف الحروف والحركات. ومن أمثلة ذلك في العصر الحاضر: نطق عوام أهل السودان للقاف غيناً، وأهل القاهرة واليمن وسورية ينقطونها همزة، وأهل الكويت ينطقون الجيم ياء، وأهل القاهرة ينطقونها كالقاف العامية، وبعض الناس ينطق الطاء دالًا، والدال تاء، والضاد دالًا، والثاء سيناً، والذال زاياً، وكذا اختلاف الألفاظ وترادف المعاني، وغير ذلك.

بالنسبة لخاصة الناس، من طلبة العلم الشرعي، والقراء، والفقهاء، والأئمة، ومدرسي القرآن، والتفسير، والعلوم الشرعية، كشأن سائر العلوم النافعة، فالعلم بقواعد التجويد فرض كفاية، والعمل به فرض عين في الجملة.

وعلى العامة من المسلمين بذل الجهد لمعرفة النطق الصحيح للقرآن، عن طريق المشافهة والتلْقين، ومع محاولة التعليم فالقارئ إن تعْتعَ في قراءته تعبداً، مأجور على كل حال، ولا يُعفى من طلب العلم.

وقراءة القرآن عبادة، والعبادة عملٌ، لا بدَّ فيها من توافر رُكنين لقبولها كما هو مقرر شرعاً، الركن الأول: هو الإخلاص، والركن الثاني: هو المتابعة والموافقة لما جاء به رسول الله ﷺ، وهذه الموافقة هي قراءة القرآن بالكيفية التي نزل بها الوحي، والتي نقلها إلينا أئمة القراءة ووصلت إلينا عن طريق التواتر من رسول الله ﷺ، ولا سبيل لمعرفة هذه الكيفية إلا بمعرفة الضوابط، وهي قواعد التجويد التي وُضعت في عصر لاحق لعصر النبوة، والمطلوب هو قراءة القرآن، قراءة صحيحة؛ سواء أمكن ذلك بدون معرفة قواعد التجويد، أم توقف عليها.

* * *

المبحث الثاني

شُبهٌ معاصِرَةٌ على التجويد والرد عليها

وفيه مقدمة وخمس شبهات:

مقدمة: التجويد ضرورة وليس من علوم الكمال:

ليس في وُسْع أحدٍ أن يصف تلاوة القرآن على النحو المعروف، بأنها مُحْدثة، إلا إذا أراد مصطلحات التجويد، التي وُضعت بعد عصر النبوة والخلافة الرشيدة لضبْط الأداء المتواتر، عن رسول الله ﷺ.

والتجويد ليس من علوم الكمال، بل هو صفة لازمة لتلاوة القرآن، كهيئة نزوله متْلُواً، مع عدم الغلوّ والمبالغة، أو التَّنطُّع والتقعُّر.

وإذا كان التجويد العملي فرض عين على كل قارئ للقرآن، والتجويد العلمي فرض كفاية، إلا إذا توقف التطبيق على معرفة القواعد فيكون واجباً كما أجمع أهل الأداء المعتدُّ بإجماعهم، فإن علم التجويد ضرورة لا بدّ منها لتلاوة القرآن الكريم، والقول بأنه من علوم الكمال والاستحسان؛ بحيث يمكن الاستغناء عنه قول يُجانب الصواب، كما يتضح ذلك من حكم التجويد وأدلته الشرعية، وحكم اللحن في القراءة، وبيان الشبهة الواردة في ذلك والرد عليها[1]، وفي هذا القول ردٌّ لما جاء به الرسول ﷺ، وإحداث في دين الله، وتكذيب لأئمة القراءة.

---

(١) ينظر: اللحن المخلّ بمعنى الكلمة ومبناها ومقتضى الأداء فيها وحكمه، في الصفحات من ١٤١-١٤٩. وينظر: حكم التجويد شرعاً وأدلة الحكم، في الصفحات من ١٩١-١٩٥، ومن ٢٠٣-٢١٩. وينظر: الشبه الواردة على حكم تجويد القرآن والردّ عليها، في الصفحات من ١٩٦-٢٠٢.

ونورد في هذا المبحث خمساً من الشُّبَه المعاصرة حول التجويد، مع توضيحها، والرد عليها.

الشبهة الأولى ـ طول تهجد النبي ﷺ:

صلّى النبي ﷺ مرة؛ بالبقرة والنساء وآل عمران[1] في صلاة التهجد، وصلّى ـ عليه الصلاة والسلام ـ مرة؛ في صلاة المغرب بالأعراف[2].

فقال بعض الناس: لا يُعقل أن يقرأ هذا القدْر كله في الصلاة بالتجويد المعروف، فهذا يحتاج إلى وقت طويل، لا يتسع له الزمن.

والجواب: إن الهمم القاصرة هي التي تستبعد قراءة هذا القدْر مجوّداً في الصلاة، من النبي ﷺ، فقد كان ذلك في صلاة التهجد.

وثبت أنه ﷺ، كان يقوم الليل، حتى تورّمت قدماه، فمَنْ مِنّا تورّمت قدماه من الوقوف في الصلاة؟!

---

(١) ينظر: الحديث بتمامه في جامع الأصول ٦/ ٧٧ وما بعدها برقم ٤١٩٤، وهو عند: مسلم والنسائي وأبي داود، عن حذيفة رضي الله عنه.
وقد كان ذلك قبل استقرار ترتيب السور في المصحف توقيفياً، في العرضة الأخيرة، حيث قرأ النبي ﷺ على جبريل عليه السلام القرآن كله مرتين؛ عرضاً وسماعاً، ولا يُتصور ذلك إلا مُرتّب الآيات، والسور، في صورته الأخيرة التي هو عليها الآن، ومخالفة هذا الترتيب مكروهة، بعد أن تم نزول القرآن، وترتيب آياته وسوره، في العام الذي قُبض فيه ﷺ.
وانظر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية، وفيها: عدم جواز التَّعدِّي، بتغيير ترتيب سور القرآن، وعدم عكس ترتيب المصحف العثماني، ٢/ ٨، ٩ برقم ٤٤٩٧، ٤٩٠٩، ٤٧٣٥، وفيها أيضاً: أنَّ عكس الترتيب في المفصَّل للحفظ، بأن يبدأ بالناس للتعلُّم، فلا بأس به، (فتاوى اللجنة الدائمة، طبعة مكتبة المعارف بالرياض).

(٢) جامع الأصول ٥/ ٣٤٤ برقم ٣٤٥٧ و٣٤٥٨، ومجمع الزوائد ٢/ ١١٧.

وثبت أيضاً أن الرجل كان يأتي البقيع، بعد إقامة الصلاة، فيقضي حاجته، ويتوضأ، ويدرك الركعة الأولى مع النبي ﷺ[1]، على بُعْد المسافة بين البقيع والمسجد النبوي، فصلاتُنا خفيفة بالقياس إلى ذلك.

ومن هنا كان الاستبعاد والاستنكار.

ومعدّل قراءة الجزء من القرآن، من ثلث إلى نصف ساعة، بمرتبة الحدر، حسْب مهارة القارئ، في خفة لسانه، مع أحكام التجويد.

والسور الثلاث: (البقرة وآل عمران والنساء) خمسة أجزاء وربع الجزء، ويمكن قراءتها في مدّةٍ، من ساعتين، إلى ساعتين ونصف، وليس هذا بكثير على تهجد الرسول ﷺ، حيث كانت تتورم قدماه، مع مضاعفة المدة في الركوع والسجود.

أما سورة الأعراف، فهي جزء وربع الجزء، أي تُقرأ في مدةٍ؛ مِنْ نصف ساعة، إلى ثلثي ساعة، فلا يخرج معها وقت المغرب.

فأين وجه الغرابة في هذا؟!

الشبهة الثانية ـ فتوى شيخ الإسلام (ابن تيمية):

قال ابن تيمية: (.. ولا يَجْعَل هِمّته فيما حُجب به أكثر الناس من العلوم، عن حقائق القرآن، إما بالوسوسة في خروج حروفه، وترقيقها وتفخيمها، وإمالتها، والنطق بالمد الطويل والقصير والمتوسط، وغير ذلك، فإن هذا حائل للقلوب، قاطع لها عن فهم مراد الرب من كلامه...)[2].

---

(١) ينظر الحديث ٥/ ٤٣٠ رقم ٣٥٨٦، في جامع الأصول لمسلم والنسائي عن أبي سعيد الخدري.

(٢) مجموع الفتاوى ١٦/ ٥٠ ومواضع أخرى من الفتاوى بنحوه.

والجواب: إن اشتغال القارئ بأحكام التجويد، يكون في المرحلة الأولى، أثناء التعليم وتقويم اللسان، ثم لا يكون له بعد ذلك أدنى تعلُّق في الذهن، وقد يكون عند بعض الناس شيء من المبالغة والغلوّ والتكلّف، في إخراج الحروف، وتطبيق أحكام التجويد، وليس هذا بقاعدة عامة، وإلا كانت قراءة القرآن نفسها؛ بالنظر في سطوره، أو بمتابعة حفظه في الذهن، شاغلة للمرء عن التدبّر والتأمل، فأداء القرآن صفة ملازمة له، تلازُماً ذاتياً، لا تنْفَكُّ عنه، تمييزاً له عن سائر الكلام، وهي صفة كلام ربّ العالمين عن طريق الوحي المنزل.

أما قول الإمام ابن تيمية بعد الكلام السابق.. (..وكذلك شُغل النطق بـ (ءأنذرتهم)، وضم الميم من (عليهم)، ووصلها بالواو، وكسر الهاء أو ضمها، ونحو ذلك...)[1].

فإن هذا يتعلق بوجوه القراءات غير رواية (حفص) والقارئ العالم بها، ينطقها سجيّة دون تكلّف، ولا يلزم انصرافه عن معنى الآيات، أو عدم الخشوع والتأثر.

وشيخ الإسلام ابن تيمية لا ينكر القراءات، بل يقول: (إن من يعرف القراءات، له مزية على من لم يعرف إلا قراءة واحدة)[2].

أما قوله بعد ذلك: (.. وكذلك مراعاة النغم وتحسين الصوت)، فإن أراد بالنغم (المقامات العربية الموسيقية)، فهذا لهو ولعب، لا يليق بكلام الله، وإلا فإن حسن الصوت بالقراءة مشروع ومندوب إليه دون تكلّف ولا مبالغة.

---

(١) مجموع الفتاوى ١٦/ ٥٠ ومواضع أخرى من الفتاوى بنحوه.

(٢) مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية ص٩٩.

الشبهة الثالثة ـ كراهة الإمام أحمد للإمالة:

نُقل عن الإمام أحمد، كراهيته للإمالة في قراءة حمزة والكسائي[1] وللمد الطويل في قراءة حمزة.

والجواب: أن هذه الكراهية تُحمل على أحد وجوه:

الوجه الأول: أن هذا الكلام يخص مَن أخلّ بشرط الأداء، والقراءة الصحيحة. فيُحتمل أن الإمام أحمد سمع أناساً بالَغُوا في الإمالة والمد، حتى خرجوا عن الحد، ونسبوا ذلك إلى حمزة، وقد كان الناس يتغنون بالشعر في عصره، ويمدون الحروف كيفما شاءوا، حتى يُخرجوا الألفاظ عن أوضاعها العربية. ومن ذلك أنهم كانوا ينطقون (محمد) (موحامد)، فاستنكار ذلك في القرآن أوجب.

وقد ورد أن (الإمام أحمد) سمع رجلاً يقرأ بقراءة (حمزة)، فيُطيل في المدود، ويتعسف في الهمزات، فكرهها لذلك، (وما آفة الأخبار إلا رُواتها).

وكان حمزة ينهى عن مثل ذلك، ويقول: القراءة كالبياض، فإذا زادت، صارت بَرَصاً، والجعْدُ إذ زاد، صار قططاً.

الوجه الثاني: أن يكون تواتُر الرواية بالإمالة والمد الطويل لم يبلغ الإمام أحمد،ـ وهو احتمال مستبعد ـ وكما أن مِنْ علماء القراءة من هو ضعيف في رواية الحديث (البزِّي وغيره)، فإن من علماء الحديث أو الفقه من هو ضعيف في القراءة، لأنه لم يشتغل بها، على عُلوّ مكانته، وعظم شأنه، والمرجع في ذلك هو التخصص، فلكل علم أهله[2].

---

(١) ينظر المغني لابن قدامة ١/ ٤٩٢، وحاشية الروض المربع ٢/ ٣٩.

(٢) ينظر سنن القُرّاء، للشيخ/ عبد العزيز القارئ ص١٤١، وكتاب حياة الشيخ/ مصطفى إسماعيل ص٣١.

الوجه الثالث: أو يُحمل ذلك على اختلاف النقل عن الإمام أحمد، وتحريف السؤال؛ أو الجواب عن وجهه.

الشبهة الرابعة ـ القراءة بالسليقة:

يُقال: إن العرب ـ مع بداوتهم ـ كانوا يقرؤون القرآن على سجيّتهم، ومن غير المعقول أنهم كانوا يقرؤونه بالغنّ والمد، وما إلى ذلك.

والجواب: أن هذا الكلام غير صحيح؛ لأن الرسول ﷺ لم يترك الصحابة يقرؤون القرآن حسبما تيسّر، وكيفما اتّفق، بل عيَّن لجيل الصحابة من يُعلِّمهم القرآن، قبل الهجرة، وبعدها، وأمرهم أن يتلَقَّوا القرآن عن أربعة من الصحابة، وكذلك فعل الخلفاء، فأرسل عثمان مع كل مصحف مرسل إلى الأمصار، معلّماً يُقرئ الناس بقراءتهم، وما ذلك إلا لإقامة حروفه وصحة أدائه.

الشبهة الخامسة ـ القول بجواز اللحن ما لم يُغيِّر المعنى:

كإبدال حرف بحرف، أو حركة بحركة، أو حذف حرف، أو إثبات حرف.

والجواب: أن هذه مقولة خطيرة، تتعارض مع حفظ الله تعالى لكتابه، وسلامته من التحريف والتبديل والتغيير، والتصحيف، واللحن الذي لا يغير المعنى تحريف لكلام الله، والكلمة المحرّفة لا تعد قرآناً، وليست من كلام الله، بل هي من كلام البشر، فلا يُطلق عليها قرآن، والقرآن منزّه عن مثل ذلك، وفي ذلك فتحُ بابٍ خطير للتلاعب بكتاب الله عز وجلّ.

وتغيير المعنى لا يدركه عامة الناس، ولا يوجد دليل يسوِّغ ذلك ويُجيزه.

وأقول: إنّ هذا اللحن إن كان جائزاً من الناحية الفقهية، أو اللغوية، فإنه لا يجوز قراءة ولا تلاوةً. والقرآن هو أصل الفقه واللغة، والأمة كما هي

متعبدة بتدبُّر معاني القرآن، والعمل به، فهي متعبدة كذلك بإقامة حروفه، والحفاظ على مبناه، وسلامته من النقص أو الزيادة، أو التحريف والتبديل[1].

وقد بيّن ابن قدامة: أن البسملة فيها ثلاث شدّات، وفيما عداها من الفاتحة إحدى عشرة شدّة بغير اختلاف.

قال: والحرف المشدّد أقيم مقام حرفين، بدليل: أن شدّة راء (الرحمٰن) أقيمت مقام اللام، وشدة دال (الدين) أقيمت مقام اللام أيضاً، فإذا أخلّ بها ـ أي الشدة ـ أخلّ بالحرف وما يقوم مقامه، وغيّر المعنى، إلا أن يرى: أنه أظهر المدغم، مثل أن يقول: (الرحمٰن) مُظْهِراً اللام، فهذا تصلح صلاته؛ لأنه إنما ترك الإدغام، وهو معدود لحناً لا يغيّر المعنى[2].

هذا كلام ابن قدامة، وقد ذكر فيه أنّ ترك الشدة من سورة الفاتحة، يُبطل الصلاة، لأنه نقص حرف منها. وهذا صحيح.

ثم أفاد بأن اللحن الذي لا يغير المعنى، لا تبطل معه الصلاة.

قلت: ربما يكون هذا من الناحية الفقهية، أما من ناحية تلاوة القرآن، فهو لحن في تغيير طريقة التلاوة لكلام الله، بإظهار المدغم.

أما اللحن بتغيير حركة بحركة، أو حرف بحرف، فهو تحريف لكلام الله تعالى سواء أخلّ بالمعنى أم لا، ولأن ما أتى به القارئ باللحن ليس قُرآناً، وما دام ليس قرآناً، فالصلاة تبطل معه إن كان في الفاتحة؛ لأنها ركن في الصلاة، أما في غير الفاتحة، فالصلاة تصح من غير قراءةٍ بعدها أصلاً.

* * *

---

(١) يراجع مبحث اللحن السابق، وأدلة وجوب تجويد القرآن في المبحث الآتي.

(٢) المغني ١/ ٤٨٣.

المبحث الثالث

الأدلة الشرعية على وجوب التجويد

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

أدلة وجوب التجويد من الكتاب

الدليل الأول: وجوب التلاوة المرتّلة (المجوّدة):

١ ـ قول الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

٢ ـ وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

٣ ـ وقال تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

وجه الدلالة: أن الأمر بالترتيل في الآية الأولى للوجوب، وليس هناك صارف يصرفه عن الوجوب، فوجب ترتيل القرآن وفْق الصفة التي نزل بها الوحي.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الترتيل: تجويد الحرف ومعرفة الوقوف[1].

وهو نصٌّ في المعنى.

---

(١) التمهيد لابن الجزري ٢٤٨.

وقال ابن عباس وقتادة: بيِّنْهُ تَبْييناً[1].

وعن مجاهد: ترسَّلْ فيه ترسُّلاً. وقال الضحاك: اقرأه حرفاً حرفاً.

وقال سعيد بن جبير: فسّره تفسيراً[2].

وفي تفسير النسفي: أُمِرْنا بترتيل قراءته بترسُّل وتبيُّن على تُؤدة وطُمأنينة.

وكلها تدور حول تجويد القرآن.

قال ابن الأعرابي: ما أعلم الترتيل إلا التحقيق والتّبيين[3].

وقال ابن كثير: اقرأه على تمهُّل، فإنه يكون عوناً على فهم القرآن وتدبُّره، وكذلك كان يقرأ صلوات الله وسلامه عليه، ووُصفتْ قراءته ﷺ بالطول، والترتيل، والمد، والوقف على رؤوس الآي.

وقال القرطبي: والمعنى لا تعْجل، بل اقرأه في مهل وبيان، مع تدبُّر المعاني، على الصفة التي نزل بها، ولا يأتي تدبر المعنى، إلا إذا اكتمل المبنى، فالألفاظ قوالب المعاني، وإن لم يُحفظ، لا يُفهم المعنى.

والتثبُّت والترسُّل، والتبيُّن، والتنزُّل والتمكُّث الوارد في الآية الثانية والثالثة، لا يكون إلا بتجويد الحروف، ومعرفة الوقوف، وإعطاء الحروف حقّها من المخارج والصفات اللازمة، ومستحقها من الصفات العارضة، وهو غاية المراد من التجويد، وحسن الأداء، كما كان ﷺ يعدّ الحروف ويمدّ المدود... إلخ.

وفي عطف الترتيل على التثبت في الآية الثانية: بيان لصفة النزول، وهي: التأني، والتمكُّث، وحُسْن الأداء على الصِّفة التي نزل بها، ونزوله منجماً على مُكْث، أقرب إلى التدبُّر والحفظ والفهم.

---

(١) ، (٢) الدر المنثور للسيوطي.

(٣) فتح القدير للشوكاني ٤/ ٧٢.

الدليل الثاني: التجويد من حق التلاوة:

قال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ١٢١].

وجه الدلالة: أن حقّ التلاوة - كما في بعض معاني الآية - يكون بتجويد الحروف، ودقّة الأداء، وحُسن الصوت، والعمل بمقتضى العلم، على الصفة التي علّمنا إياها رسول الله ﷺ.

قال أبو العالية: قال ابن مسعود: والذي نفسي بيده إن حقّ تلاوته: أن يُحلّ حلاله، ويُحرّم حرامه، ويقرأه كما أنزله الله، ولا يُحرِّفُ الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله[1].

ففي قوله: (يقرأه كما أنزله الله) بيان لحق التلاوة، ومن حقّه: الترتيل والتجويد، الذي هو صفة النزول.

الدليل الثالث: لا تعجل بالقرآن:

١ - قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦-١٩].

٢ - وقوله جل شأنه: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۗ وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

وجه الدلالة: أن هذا النص يدل على أن تلاوة القرآن تكون بتوجيه من الله تعالى، أي إذا تلونا عليك القرآن بقراءة جبريل فاتّبع طريقة قراءته لك، فإن القرآن نزل متلوّاً لا مكتوباً.

---

(١) من تفسير ابن كثير للآية ١/ ١٧٥.

والنبي ﷺ، في تلاوته، يتلُو ما علّمه الله له، على الصفة التي نزل بها القرآن، بالغُنِّ والمدّ، كما علمها أصحابه، وعلموها للتابعين، ووصلت إلينا بالتواتر، والفصل بين ذات القرآن وبين طريقة تلاوته، فصل بين متلازمين.

ولذا: فإن السلف والخلف لم يعتمدوا في قراءة القرآن على المكتوب، بل على منطوق المشافهة وصحة السند، التي وضع العلماء لها المقاييس والضوابط التي تُميِّز قراءة القرآن عن سائر الكلام، مُمثَّلَةً في علم التجويد(١).

وقد أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ، لَمَّا كان يعالِجُ من التنزيل شدّة، ويُحرك شفتيه، طمأنه ربّه، أنه سبحانه سيجمعه له في صدره، فعليه أن يُنصت، ويقرأه كما قرأه جبريل)(٢).

فنُهي ﷺ عن تلقُّف الوحي، وعن العجلة والإسراع بالتلاوة، وألا يقرأ القرآن إلا بالهيئة التي يُلْقِيها عليه الوحي.

قال ابن كثير عند تفسير الآية: هذا تعليم من الله تعالى لرسوله، في كيفية تلقِّيه الوحي من الملَك في قراءته، فأمره الله عز وجل، إذا جاءه الملك بالوحي، أن يستمع له، وتكفل الله له أن يجمعه في صدره، وأن يُيسره لأدائه، على الوجه الذي ألقاه إليه، وأن يبيّنه له، ويفسِّره ويوضِّحه اهـ.

ففي الآيتين السابقتين أن الله تعالى تكفَّل لرسوله بتحفيظه القرآن، وتعليمه كيفية تلاوته وصفة أدائه، وتعليمه حلاله وحرامه.

---

(١) ينظر: المعجزة الكبرى (القرآن) للشيخ محمد أبو زهرة، دار غريب للطباعة بالقاهرة، مبحث الغناء بالقرآن.

(٢) التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، كتاب بدء الوحي، ص٦، وينظر تفسير النسائي، تحقيق سيد الحليمي، وصبري الشافعي ط. أولى سنة ١٤١٠هـ عن «الشيخين» وغيرهما ٢/ ٤٨٠.

الدليل الرابع: التجويد لغة العرب:

١ ـ قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الشعراء: ١٩٢-١٩٦].

٢ ـ وقال جل شأنه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

٣ ـ وقال سبحانه: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٨].

٤ ـ ووُصف القرآن بأنه عربي في كثير من الآيات، منها: (الزخرف: ٣) و(الشورى: ٧) و(إبراهيم: ٤) و(النحل: ١٠٣) و(فصلت: ٤٤) و(الرعد: ١٣) و(طه: ٢٠) و(الأحقاف: ١٢).

وجه الدلالة: أن القرآن نزل بلغة العرب، وكان العرب ينطقون الحروف صحيحة، وينطقون في كلامهم: بالإدغام والإظهار، والغُنَّة، والمد والقصر، والإشمام... إلخ. دون معرفة أسمائها، فوجود ذلك في القرآن أوْجب لأنه أصل اللغة.

وقد نصّتْ كتب اللغة[1] على أن النون تُدغم في حروف (يرملون) وتَظْهر عند حروف (الحلق) وتُقْلب عند (الباء)، وتَخْفى عند (بقية الحروف)، وأن ذلك من لغة العرب، والعدول عنه لحن، فدل ذلك على أن القرآن لا يُقرأ إلا بهذه الكيفية التي نزل بها الوحي، ومخالفتها لحنٌ وتبديلُ لكلام الله تعالى.

ومع أن القرآن عربي، وقد نزل على فصحاء العرب، إلا أنه لم يُترك للصحابة يقرؤوه بمقتضى لسانهم العربي، حسبما تيسَّر لهم، بل أُمروا أن يتعلّمُوه ويتلَقّوا كيفية تلاوته، بالأخذ من أفواه الشيوخ (قُراء الصحابة)، ولا يُكتفى بقراءته من صحيفة ونحوها.

---

(١) كابن جنّي في الخصائص، وسيبويه في الكتاب، وابن الحاجب في الشافية، وابن يعيش في المفصّل.

وقد نُزِّه القرآن عن الرديء من لهجات العرب؛ كإبدال الكاف سيناً أو شيناً.

ونزلت قراءات القرآن تيسيراً على الأمة، وموافقة للّهجات العربية، وبينت الآية الثالثة من هذا الدليل، أن من الاعوجاج تلاوة القرآن بما يخالف صفة نزوله.

الدليل الخامس: قراءة القرآن توقيفية:

قال تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ [النمل: ٦].

المتلقِّي: هو الرسول، والمتلقَّى عنه: هو ربّ العزة جل في عُلاه، بواسطة جبريل الأمين، الذي كان يُدارس الرسول القرآن في شهر رمضان (عَرْضاً وسماعاً) بصفة معينة، وأداء خاص، علّمه الرسول أصحابه، ونقله عنهم التابعون، وعنهم (أئمة القراءة) فوصل إلينا بهذا السند الجليل.

قال ابن الجزري:

وَالأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمٌ   مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ القُرْآنَ آثِمٌ

فسلسلة السماع بالقرآن تنتهي إلى مقام الألوهية؛ «لأنه به الإله أنزلا».

وجه الدلالة: أن الأصل في العبادات التوقيف، وقراءة القرآن عبادة، ولا يُعبد الله تعالى إلا بما شرع، وقد علّم النبي ﷺ أصحابه كيفية الوضوء، والصلاة، والحج، والعمرة، وغير ذلك من العبادات، وأمرهم أن يأخذوها عنه، ويتعلَّموا صفة أدائها منه.

وقراءة القرآن عبادة تتوقف على صفة تلقِّيها بالسنَد المتواتر إلى رسول الله ﷺ، فكما أن صفة الصلاة توقيفية، فكذلك صفة القراءة توقيفية، لا فرق بينهما، فكلاهما عبادة يتصل سندها إلى الرسول ﷺ.

ولم يُترك الرسول ـ وهو أفصح من نطق بالضاد ـ أن يَقرأ القرآن من صحيفة ونحوها، وإنما عُلّم تعليماً، ولُقن تلقيناً، وأُمر بالحرص والتثبُّت وعدم تلقُّف الوحي، وأُمرنا كذلك أن نقرأ القرآن على هذه الصفة.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لنا علي بن أبي طالب: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرؤوا كما عُلِّمتم[1].

وقال ﷺ، عن الرجل الذي لَحَنَ في قراءته: (أَرْشِدُوا أخاكم).

وفي رواية (فقد ضل)[2].

وأمر النبي ﷺ أصحابه أن يأخذوا القرآن ويتعلموه عن أربعة منهم، كانوا أفضل تلاوةً، ليتعلموا منهم صفة الأداء، وكيفية نطق آي التنزيل، وذلك ضمن من عيّنهم النبي ﷺ من جيل الصحابة لتعليم الناس القرآن.

وبعث (عثمان) مع كل مصحف مُرْسَلٍ إلى الأمصار صحابياً يعلم الناس به، فدل هذا على أن تلاوة القرآن توقيفية، لا تُقرأ إلا بالهيئة التي تلقاها جبريل من ربّه سماعاً، وقرأها على الرسول، وتلقّاها منه الرسول، وعَلَّمها أصحابه، ونقلها عنهم أئمة القراءة، مباشرة أو بواسطة التابعين، ووصلت إلينا هكذا.

ثم وضع علماء القراءة لها قواعد تضبطها، يتحقق بها خروج كل حرف من مخرجه، ويستوفي صفاته التي لا تنفكّ عنه، وصفاته التي تعرض له، ويستوفي أحكامه من غنٍّ وإدغام، وترقيق وتفخيم، ومدٍّ وقصر، وما إلى ذلك.

---

(١) المغني لابن قدامة ١/ ٤٩٣، وابن جرير في مقدمة التفسير ١/ ٢٣، وقد أمر النبي ﷺ عُمر، وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن، فقال: اقرؤوا كما عُلمتم، فإنما أهلك من كان قبلكم اختلافهم على أنبيائهم. ينظر: الأحاديث الصحيحة برقم ١٥٢٢ وصحيح الجامع ٢/ ٣٧٩ برقم ١١٨٢.

(٢) كنز العمال ٢٨٠٩، والمستدرك ٢/ ٤٣٩. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي. وفي البخاري عن ابن مسعود: (إنما نقرأ كما عُلمنا). ينظر جامع الأصول ٢/ ٤٨٩ برقم ٩٥٤، وعند أبي داود أيضاً مع اختلاف اللفظ في المرجع نفسه.

كما تضبطُ معرفة ما يحسُن الوقف عليه، أو يقبُح، ومعرفة الوصل الذي يُغيِّر المعنى، والبدء المستهجن، وهكذا.

فقراءة القرآن لا تؤخذ إلا بطريق المشافهة، والتلقِّي بالرواية المسندة، وهي سنة فعلية متّبعة، يأخذها الآخر عن الأول.

قال الشّعبي: «القراءة سنة، فاقرؤوا كما قَرَأَ أَوَّلُكُمْ».

وعن عبد الله بن الزبير ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: إنما قراءة القرآن سنّة من السنن، فاقرؤوه كما عُلِّمتُمُوه.

وعن زيد بن ثابت: القراءة سنة متبعة، فاقرؤوه كما تجدونه[1].

الدليل السادس: التجويد صفة الوحي المنزل:

قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وجه الدلالة: قراءة القرآن على الهيئة التي نزل بها، حفظٌ لكتاب الله تعالى، فأين الحفظ الذي تكفل الله به لكتابه، إذا كان في تلاوته نقص، أو تصحيف، أو تبديل، أو تحريف؟.

وكمالُ الحفظ، يتوقف على كمال الحافظ، والحافظ هو الله سبحانه، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولا يُحفظ معنى القرآن إلا إذا حُفظ مبناه، فدل ذلك على أن التجويد، من لوازم حفظ الله تعالى لكتابه.

وقد نزل القرآن متْلُوّاً، ولم ينزل مكتوباً، ولفظ القرآن وطريقة أدائه متلازمان، ولا سبيل لحفظ التلاوة إلا عن طريق السنة الفعلية بالتلقي وإسناد التلاوة.

---

(١) راجع هذه الآثار وغيرها من أقوال السلف: في النشر لابن الجزري، والتيسير لأبي عمرو الداني، والتذكار للقرطبي، وغير ذلك.

المطلب الثاني

الاستدلال من السنة على حكم التجويد

جاءت أحاديث كثيرة صحيحة وصريحة تدل على وجوب التجويد، بعضها عام، في التجويد كله، وبعضها يخص حُكْماً أو أكثر.

الدليل الأول: يتعلق بالمدود:

١ ـ قال قتادة: سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ فقال: كان يَمُدُّ مداً، ثم قرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم: يمدّ بسم الله، ويمد بالرحمٰن ويمد الرحيم(١).

٢ ـ وهذا الحديث يخص المد الجائز، كالطبيعي الذي يُمدُّ حركتين، ومثله العارض للسكون، كما يُفهم ذلك من الأمثلة الواردة في الحديث.

ومن ذلك: حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه، أنه كان يُقرئ رجلاً، فقرأ الرجل: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾ مرسلة (لم يمد الفقراء)، فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأنيها النبي ﷺ قال: وكيف أقرأكها؟ قال: أقرأنيها: (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) فمدها(٢).

وهذا الحديث يخص المد الواجب: وهو المد المتصل الموجود في الآية، وهو يُمَد أربعاً أو خمساً عند حفص، وسِتاً عند الوقف عليه إذا تطرف، فلا يجوز قصره إلى حركتين، بنص الحديث.

---

(١) أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي، انظر جامع الأصول ٢/ ٤٦٢، رقم الحديث ٩١٨. واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه الحافظ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٥، وسعيد بن منصور في سننه، وصححه ابن الجزري في النشر ١/ ٣١٥، ٣١٦، وصححه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، كما في كتاب دفاع عن القرآن ٢٢. وهو في الإتقان ١/ ٢٧١، والآية من سورة التوبة: ٦٠، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبري ورجاله ثقات ٧/ ١٥٥.

وجه الدلالة: أن ابن مسعود أنكر على الرجل قصْره للمد المتصل (الفقراء) لأن النبي ﷺ أقرأه بمده، أيْ بما يزيد على المد الطبيعي، فدلّ هذا على وجوب مد المتصل، والمد من أبرز أحكام التجويد.

ويراد بالمد: مطلق الزيادة، وهي تشمل إشباع الغنة، والإدغام، والإخفاء، والإقلاب، فيُشبع القارئ كلاً منها إلى حركتين، وكذا المد الطبيعي، كما في الحديث الأول، ويُزاد في المد إلى أكثر من حركتين في المد الواجب، كما في الحديث الثاني، وكل ذلك من مصطلحات التجويد، فدل هذا على وجوب العمل بالتجويد، لأنه صفة تلاوة الرسول ﷺ للقرآن.

الدليل الثاني: يتعلق بالوقف:

ومنه حديث أم سلمة رضي الله عنها: (قالت: كان رسول الله ﷺ يُقطِّعُ قراءته، يقول: الحمد لله ربّ العالمين، ثم يقف، الرحمٰن الرحيم، ثم يقف، وكان يقرأ: مالك يوم الدين[1].

ولفظ أبي دواد: (. . يُقطع قراءته آية آية).

وجه الدلالة: معرفة الوقف على رؤوس الآي، والوقف بدون تنفس، وقطع القراءة وإنهاؤها، وغير ذلك: شطر التجويد، وهو ما جاء ذكره في الحديث.

فالترتيل هو: تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف والحديث يتناول الوقوف، التي هي شطر التجويد.

---

(١) هذا لفظ الترمذي من رواية أبي مُليكة عن أم سلمة، والحديث أخرجه أبو داود والنسائي. ينظر: الحديث في جامع الأصول ٢/ ٤٦٣ رقم ٩١٩، وصححه ابن خزيمة والدارقطني ١٨١، والحاكم ٢/ ٢٣١، وأقره الذهبي.

ويؤخذ من الحديث أيضاً وجوب سائر أحكام التجويد، حيث أشار بالجزء، وهو الوقف، إلى الكل، وهو معرفة أحكام التلاوة والتجويد، فدل ذلك على وجوب التجويد والعمل به.

الدليل الثالث: يتعلق بإعطاء الحروف حقّها ومستحقّها:

١ ـ أخرج، الترمذي بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها أنها سُئلت عن قراءة النبي ﷺ: (فإذا هي تنْعَتُ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً)[١].

٢ ـ وسئلت عائشة رضي الله عنها، عن قراءة النبي ﷺ فقالت: (لا كَسَرْدِكُمْ هذا! لو أراد السامع أن يَعُدّ حروفه لعدّها)[٢].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ كان يُفرِّقُ بين طريقة تلاوته للقرآن، وبين طريقة نطقه لسائر الكلام، فدل هذا على وجوب نطق القرآن بطريقة مميزة، هي مقتضى التواتر والمشافهة، من تجويد للحروف، ومعرفة للوقوف، كما تعلمناها من أئمة القراءة.

الدليل الرابع: يتعلق بالتلاوة الغضّة كهيئة النزول:

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن أبا بكر وعمر بشّراه أن رسول الله ﷺ قال: «من سرّه أن يقرأ القرآن غضّاً كما أُنزل، فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»[٣]. وفي بعض الروايات (من أحب...)[٤].

---

(١) الحديث السابق، وهو رواية للترمذي، ولفظ النسائي، وأحمد في المسند ٦/ ٣٠٢.

(٢) من مقدمة كتاب التبصرة في القراءات السبع، إعداد: محمد غوث الندوي ص٢٦.
وانظر: المسند على الفتح الربّاني ١/ ١٦٩.

(٣) أخرجه أحمد، انظر: الفتح الربّاني لترتيب المسند ١٨/ ٢١.

(٤) حديث صحيح، أخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم عن أبي بكر وعمر، صحيح الجامع الصغير ٥/ ٢٢٨ برقم ٥٨٣٧، وفي الأحاديث الصحيحة للألباني برقم ٢٣٠١.

وجه الدلالة: الغضُّ: هو الطريُّ الذي لم يتغير عن طريقته وهيئته، وصفة نُطقه، وفيه أمرٌ بقراءة القرآن كما تلقاه النبي ﷺ من جبريل ـ عليه السلام ـ، وكما علّمه أصحابه رضي الله عنهم ولقّنهم إيّاه، ووصل إلينا متواتراً.

وابن أم عبد: هو عبد الله بن مسعود، كان من السابقين في الإسلام، وكلمة (سرّه) أو (أحب) لا تدلأن على استحسان التجويد فحسب، لوجود الأدلة الأخرى المقيّدة لهذا التخيير، والمُلْزِمة بالتجويد عملاً، على الهيئة التي تواترت إلينا.

فدل ذلك على وجوب نطق القرآن كما أُنزل، ووصل إلينا.

الدليل الخامس: يتعلق بحُسْن الصوت بالتلاوة:

كحديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ:

«ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أنْ يتغنى بالقرآن»[١].

قال ابن الأعرابي: كانت العرب إذا ركبت الإبل، أو جلستْ في أفْنيتها تُغَنِّي، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون القرآنُ مكان التَّغَنِّي[٢]، والمراد بالتغنّي: تحسين الصوت بالقراءة مع الجهر بها سجية دون صناعة.

وجه الدلالة: التغني بالقرآن: هو الجهر به، مع حسن الصوت بخشوع وتدبر، على الصِّفة المتلقاة بالمشافهة عن رسول الله ﷺ، ووصلت إلينا بالتواتر، فدل ذلك على وجوب التجويد وحسن الأداء.

الدليل السادس: يتعلق بمهارة النطق وحسن الأداء:

ومنه حديث عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ قال:

---

(١) أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي، جامع الأصول، ٢/ ٤٥٥ رقم ٩١٠.
(٢) فتح الباري ٩/ ٥٨.

(الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرؤه وهو عليه شاق له أجران)[1].

وجه الدلالة: أن الحديث فرّق بين اثنين: من يقرأ بمهارة ويُسْرٍ، وتلاوة سلسة، مع التدبر والعمل، فهذا له الدرجات العُلا، ومن يتتعتع في القراءة وتشُقُّ عليه، فهذا له أجران.

والتعتعة تعني المشقة وعدم المهارة، ولا تعني اللحن والخطأ في القراءة، فدل هذا على أن القرآن يُقرأ بهيئةٍ معيّنة، وهي الكيفية المعروفة.

الدليل السابع: وجوب الالتزام بالصفة التي نزل بها الوحي:

ومخالفة هذه الصفة إنكار للواقع وابتداع في دين الله.

قال ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

ولفظ مسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)[2].

وترك العمل بالتجويد تكذيب لأئمة القراءة، وعلماء الأداء، على مرّ العصور، وفيه اتهامُهم بالتحريف والتبديل، واتهام الرسول ﷺ بعدم الإحسان في تبليغ الرسالة.

قال السيوطي: (ولا شك أن الأمة، كما هي متعبدة بفهم معاني القرآن، وإقامة حروفه، فهي متعبّدة بتصحيح ألفاظه، وإقامة حروفه، على الصفة المتلقّاه من أئمة القراءة المتصلة بالحضرة النبوية، وهي في منتهى الفصاحة العربية التي لا يجوز مخالفتها. ولا العدول عنها إلى غيرها)[3].

---

(١) صحيح الجامع الصغير للألباني ٥/ ١١٤ حديث رقم ٥٣٧٣، وقد أخرجه الشيخان وأبو داود والترمذي واللفظ لهما جامع الأصول ٨/ ٥٠٣، رقم ٦٢٩٢.

(٢) أخرجه الشيخان وأبو داود وابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها، صحيح الجامع ٢/ ٢٣٠ برقم ٥٨٤٦.

(٣) الإتقان للسيوطي ١/ ١٣٢ بتصرف.

وجه الدلالة: مخالفة التواتر ردٌّ لما جاء به الرسول ﷺ، ومخالفة صفة التلاوة المعروفة إحداث وابتداع في تلاوة كلام الله؛ لأن الذي كان عليه أمْر النبي ﷺ وهو ما نُقل إلينا بالمشافهة والتلقّي من صفة تلاوته ﷺ، وفق قواعد التجويد التي وُضعت لضبْط هذه الصفة.

وإنكار التجويد، أو القول باستحسانه فحسب، وأنه من علوم الكمال التي يمكن الاستغناء عنها؛ ردٌّ لما جاء به الرسول ﷺ، ونقله عنه أصحابه والتابعون وأئمة القراءة.

الدليل الثامن: أن القارئ المجوِّد هو إمام المسلمين في الصلاة:

عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله.. الحديث»[1].

وجه الدلالة: ظاهر الحديث يُفيد أن الأقرأ لكتاب الله: هو الذي يقرؤه مرتلاً مجوّداً على الصفة المعروفة؛ لأن العلم بالسنّة جاء ذكره بعد ذلك، والأقرأ أولى الناس بالإمامة، وإن كان صغير السن، فدل ذلك على وجوب التجويد، إذ أن تلاوة القرآن بهذه الصفة هي مناط الأفضلية والأولويّة، ويُفترض في الأقرأ، أن يكون الأفقه، والأعلم بالسنة، وقد كان الأمر كذلك في السلف الصالح.

هذا: وإن القول بإنكار التجويد، ونسبته إلى القُرّاء، دون الرسول ﷺ والصحابة رضوان الله تعالى عليهم، هو قول الشيعة المغالين[2]، الذين يقولون بتحريف القرآن.

---

(١) أخرجه مسلم وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، صحيح سنن أبي داود ٥٩٤ وصحيح الجامع الصغير ٦/ ٣١٦ برقم ٧٨٨٨.

(٢) قال ذلك: من أعظم الفرية في كلامه عن القرآن (نعمة الله الجزائري) الشيعي، في كتابه الأنوار النعمانية ٢/ ٣٥٧.

المطلب الثالث

أدلة وجوب التجويد من الإجماع

أجمعت الأمة خلفاً عن سلف؛ على وجوب التجويد العملي، من زمن النبي ﷺ، إلى زماننا هذا، ولم يختلف فيه أحد منهم[1].

وهذا يتضمن قواعد التجويد بالضرورة.

والمعتبر في ذلك هو إجماع علماء التجويد، وأئمة القراءة، بصرف النظر عن علماء الفنون الأخرى، شأن الإجماع في سائر العلوم؛ لأن الإجماع يكون في كل فنٍّ بالنسبة لأهله، كما هو مقرر في علم الأصول[2].

ولم يُعْلَم أن أحداً من أئمة القراءة خالف هذا الإجماع.

وكل مسألة علمية يجب الرجوع فيها إلى أهل الاختصاص، وإلا انْتَقَضَ نظام العلم، وضاعت الحقائق، وأدّتْ إلى فوضى علمية غيّرت الأوضاع، وقَلَبتْ الموازين[3].

«وقد أجمع أئمة القراءة على أن قراءة القرآن بدون تجويد لحن، وهو كالخطأ الظاهر في الإعراب، وأجمعوا على أن النقص في كيفية القرآن وهيئته كالنقص في ذاته، فترك المد والغنة والتفخيم والترقيق كترك حروفه»[4].

---

(١) الشيخ محمد مكي نصر، نهاية القول المفيد ٩. وينظر: حكم التجويد بأدلته فيما سبق.

(٢) ينظر شرح الأسنوي على منهاج البيضاوي في أصول الفقه، عند شروط الإجماع، وشرح منهاج الأصول، بتعليق الشيخ/ محمد بخيت المطيعي ٣/ ٣٠٣، وغيرهما.

(٣) الدكتور/ عبد العزيز القارئ، سنن القُرّاء ومناهج المجودين ١١١ بتصرف.

(٤) الشيخ/ عامر بن السيد عثمان، كيف يُتلى القرآن، ص٢٢.

المطلب الرابع

متى يأثم تارك التجويد؟

وجوب التجويد الذي يأثم بتركه القارئ: هو ما يتعلق باللحن الجلي، مما يتوقف عليه صحة النطق بالحروف وسلامتها، وعدم الإخلال بالمبنى أو المعنى.

ومن اللحن الجلي: قصر المد اللازم، ومد الطبيعي ستاً، وإظهار المدغم، وإدغام المظهر، وعدم إعطاء الحروف حقّها ومستحقها، بعدم التمييز بينها، ونحو ذلك.

وأحكام التجويد كلها مطلوبة، وترك بعضها لحن، وليس فيها ما يسع القارئ تركه، إلا ما كان من باب المبالغة والزيادة.

ودليل الإثم: مخالفة التواتر المنقول إلينا عن رسول الله ﷺ، وما سبق ذكره من أدلة الكتاب والسنّة والإجماع، على وجوب العمل بأحكام التجويد.

وفي ذلك ردٌّ على من يزعم أن التجويد بدعة، أو أنه غير ضروري، أو أنه شيء تحسيني، أو تكميلي، أو أن النبي ﷺ لم يُعلِّم أصحابه التجويد، ومخارج الحروف، وأن ذلك لم يُنقل عنهم، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وأن قراءة القرآن تجوز بغير التجويد، وأن ترك التجويد في الصلاة لا يُخلّ بها[1].

---

(١) انظر: إتحاف الجماعة، بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، للشيخ/ حمود ابن عبد الله التويجري ١/ ٤٣٩، ط أولى سنة ١٣٩٤هـ، مطابع الرياض.

قلت: إن الصحابة لم يكونوا بحاجة إلى ضبط قواعد التجويد، أو معرفتها، وإنما احتاج الناس إليها فيما بعْدُ، لَمَّا تعذّر ضبط اللسان العربي في نطق القرآن، لاختلاطه بغيره، كما حدث ذلك بالنسبة لقواعد اللغة العربية، وغيرها من العلوم.

والتواتر الذي وصل إلينا ترجع بدايته إلى التلقي من رسول الله ﷺ، وليس إلى القُرّاء المعروفين، ومنهم (عاصم) وعنه (حفص).

ونحن لا نقول بعَزْو مصطلحات التجويد إلى رسول الله ﷺ، أو الصحابة، وإنما نقول بأنها: نقلتْ إلينا تطبيقاً عملياً منضبطاً متواتراً للتلاوة المرتّلة عن رسول الله ﷺ، كما حملها إلينا ملايين المسلمين، وتعاقبتْ عليها الأجيالُ، أمّةً عن أمّة، وجيلاً عن جيل.

والناس في قراءتهم للقرآن أحد ثلاثة:

أ ـ محسن مأجور: تلقّى القرآن بسند صحيح، ودرَج عليه لسانه، فأصبح ماهراً بالقراءة، فهو مع السفرة الكرام البررة، كما في الحديث الصحيح.

ب ـ متعتع بالقراءة: تشق عليه، أوْ لا يطاوعُه لسانُه، فهو معذور مأجور، وعليه أن يجتهد في صحتها.

جـ ـ مسيء آثم: وهو من استبدّ برأيه، واتّكل على ما حفظ، فأغلق سمعه وبصره عن النظر والفكر، وتعصّب لما درَس، ولم يفتح عقله وقلبه لغير مشايخه الذين يثق فيهم، فتمسك بما عرف عنهم، وترك غيرهم، وصار عدواً لما يجهل، معرضاً عنه، متعمّداً أن يقرأ القرآن على غير الصفة المعروفة، فأنف واستكبر عن الرجوع إلى الحق.

أما من كان لا يطاوعه لسانه، أو لا يجد من يهديه إلى الصواب، فإن الله تعالى لا يكلّف نفساً إلا وُسعها[1].

---

(١) ينظر: ابن الجزري في النشر ١/ ٢١٠ بتصرف.

الخلاصة:

١ ـ معرفة التجويد العلمي فرض كفاية إلا إذا عزّ النطق بدون القاعدة، ومعرفة التجويد العملي فرض عين على القارئ.

٢ ـ التجويد العملي مأخوذ من صفة تلاوة النبي ﷺ، وقد نقل إلينا عملياً بالتواتر.

٣ ـ وُضعت قواعد التجويد في القرن الثالث الهجري.

٤ ـ يستدل على وجوب التجويد بآيات كثيرة من كتاب الله تعالى، ذكر منها في هذا الكتاب ستة أدلة.

٥ ـ ويستدل على وجوبه من السنّة بأحاديث كثيرة، ذكر منها هنا ثمانية أدلة، كما يستدل على وجوبه من الإجماع.

٦ ـ يأثم من يلحن في كتاب الله تعالى لمخالفته للتواتر، ومن اللحن قصر الممدود ومد المقصور، وإظهار المدغم وإدغام المظهر.

٧ ـ تواتر التجويد التطبيقي يرجع إلى رسول الله ﷺ لا إلى القُرّاء المعروفين.

٨ ـ التجويد ضرورة لا بد منها وليس من علوم الكمال.

٩ ـ قراءة القرآن بالتجويد توقيفية ومخالفتها رد لما جاء به رسول الله ﷺ.

١٠ ـ كره المالكية والحنابلة القراءة المنغمة بالصوت إذا خرجت عن أحكام التجويد، وأجازها الشافعية والحنفية.

١١ ـ تحوُّل القرآن إلى قراءة منغومة هو الذي جعل غير المسلمين يذيعونه في الآفاق، لعلمهم أنه لا يحرك ساكناً، فلا يُتحاكم إليه، ولا يُعمل بمقتضاه.

* * *

تطبيق عام على حكم التجويد:

س١ استَدِلّ من القرآن على وجوب التجويد، مع بيان وجه الدلالة؟

ج قال تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾، قال علي: الترتيل: تجويد الحروف ومعرفة الوقوف، وهو وجه الدلالة في الآية، والأمر للوجوب ما لم يصرفه صارف، ولا صارف للوجوب هنا.

س٢ اسْتَدِلّ من السنة بحديثين على وجوب التجويد؟

ج حديث أنس في البخاري: كانت قراءة النبي ﷺ مداً، (وهو نص في المدود).

وحديث أم سلمة في الترمذي أنها سئلت عن قراءة النبي ﷺ، فإذا هي تنعت قراءة مفسَّرة حرفاً حرفاً، (وهو نَصٌّ في إعطاء الحروف حقّها ومستحقها).

س٣ مَثِّل للّحن الذي يخل بالقراءة، وما دليل الإثم فيه؟

ج مِثْلُ: قصر المد اللازم حركتين، ومد المد الطبيعي ست حركات، ومِثْلُ: إظهار المدغم وإدغام المظهر، وإبدال حرف بحرف، أو حركة بحركة.

س٤ ما حكم التلحين والقراءة المجوّدة؟

ج القراءة وفق القواعد الموسيقية محرمة قطعاً، أما القراءة المجوّدة التي فيها تمطيط وتحوير ونغم، فهي محدثة ولم تكن معروفة لدى السلف.

س٥ ما فوائد علم التجويد، وما مصدره، ومن واضعه علماً وعملاً؟

ج فائدته: صون اللسان عن اللحن في كتاب الله.

ومصدره التواتر عن رسول الله ﷺ والصحابة.

وواضعه من الناحية العملية رسول الله ﷺ، ومن الناحية العلمية أئمة القراءة.

س٦ من وضع علم التجويد؟

ج أول من نظم فيه شعراً أبو مزاحم الخاقاني المتوفى سنة ٣٢٥هـ وألف الخليل بن أحمد المتوفى سنة ١٧٠هـ في المخارج والصفات.

س٧ ما الفرق بين الأحرف السبعة والقراءات السبع؟

ج بينهما عموم وخصوص، فالأحرف السبعة أشمل وأعم من القراءات السبع.

س٨ ما سند حفص واتصاله برسول الله ﷺ؟

ج قرأ حفص على عاصم، وقرأ عاصم على أبي عبد الرحمٰن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمٰن على علي بن أبي طالب، وقرأ علي على رسول الله ﷺ.

س٩ ما حكم التجويد العملي والعلمي؟

ج معرفة التجويد العملي فرض عين، ومعرفة التجويد العلمي فرض كفاية ما لم تتوقف صحة التلاوة على معرفة القواعد.

س١٠ أيهما أقوى: صحة السند، أم التواتر؟ بيِّن المعنى؟

ج التواتر أقوى. إذ هو نقل جماعة عن جماعة، يؤمن تواطؤهم على الكذب، أما صحة السند فتكون برواية العدل الضابط عن مثله.

س١١ مثِّل لِلَّحْن الجلي؟

ج الجلي: كقصر المد الواجب أو اللازم ومد الطبيعي أكثر من حركتين، وإظهار المدغم، وإدغام المظهر، وإبدال حركة بحركة، أو حرف بحرف.

س١٢ ماذا يترتب على الحدر في المدود؟

ج يُقصر المنفصل والعارض للسكون، ويُمد المتصل ثلاثاً أو أربعاً. أما الطبيعي واللازم فلا نقص فيهما.

س١٣ما حكم القرآن المجود بالصوت والنّغم؟

ج ما يقرؤه مشاهير القُرّاء في الإذاعة وغيرها، مما يسمى بالقرآن المجوّد أمر محدث، ولم يكن معروفاً لدى السلف.

س١٤هل يعني تحسين الصوت قراءة القرآن بالنغم وفق الإيقاع وإعجاب المستمع؟

ج ليس المعنى كذلك، بل يراد بتحسين الصوت الخشوع، وأداء القرآن وفق قواعد التجويد، بحيث يبعث على التدبر والفهم والخضوع والانقياد.

س١٥ما معنى: زينوا القرآن بأصواتكم، وليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن؟

ج المعنى: حسّنُوا أصواتكم بالقرآن، والتغنّي معناه: حسن الصوت والجهر به دون تكلف، مع التدبر والخشوع والعمل.

س١٦ما حكم مد المقصور، وقصر الممدود، وإظهار المدغم، والعكس؟

ج هو لحن جلي لا يجوز، لأنه تغيير لصفة تلاوة الرسول ﷺ.

* * *

المناقشة:

١ ـ ما حكم التجويد العملي، وممّ يُستمدّ؟

٢ ـ ما حكم التجويد العلميّ، وما سبب وضع قواعد التجويد؟

٣ ـ هل قراءة القرآن وفق أحكام التجويد توقيفية، أم هي من اصطلاح القُرّاء؟

٤ ـ اذكر قول الشيرازي في حكم التجويد؟

٥ ـ هل في وُسْع أحد أن ينكر قراءة متواترة ثابتة؟

٦ ـ متى يأثم تارك العمل بالتجويد؟ استدلّ؟

٧ ـ هل طول تهجّد النبي ﷺ يرُدُّ العمل بأحكام التجويد؟ فصِّل؟

٨ ـ اذكر الشبهة المنسوبة إلى الإمام أحمد في قراءة حمزة، وما الردّ عليها؟

٩ ـ وجِّه كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الاشتغال بأحكام التجويد أثناء التلاوة؟

١٠ ـ قال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ استدلّ بها على ضرورة التجويد؟ وبيِّن وجه الدلالة فيها؟

١١ ـ قال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾ استدلّ بهذه الآية على حكم التجويد؟ وبيِّن حكم الدلالة فيها؟

١٢ ـ اذكر ثلاثة أدلة أخرى من الكتاب على حكم التجويد مع شرحها؟

١٣ ـ في الحديث «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردّ».
وظِّف هذا الحديث لحكم التجويد؟

١٤ ـ أذكر أدلة من السنّة على حكم التجويد تتعلق: بالمد، ومهارة النطق، والوقف، وحسن الأداء؟ وأن التجويد لغة العرب؟

١٥ ـ ما المراد بالإجماع على حكم التجويد؟

١٦ ـ ما وجه الدلالة في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾، وما معناها؟

١٧ ـ ما وجه الدلالة في قوله ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله»؟

١٨ ـ استدلّ على وجوب المد المتصل؟ وعلى وجوب قصر المد الطبيعي؟

الباب الثالث

تعليم القرآن، وتعلُّمه، وآداب تلاوته

وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: فضل تعليم القرآن وتعلمه.

الفصل الثاني: آداب التلاوة والاستماع.

الفصل الثالث: كيف تحفظ القرآن وتُجوِّدُه.

الفصل الرابع: أهم أبواب متْنَيْ التّحْفَة والجَزَرِيَّة.

الفصل الخامس: التشابه اللفظي في القرآن الكريم.

الفصل الأول

فضل تعليم القرآن، وتعلُّمه

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعلُّم القرآن.

المبحث الثاني: تعليم القرآن.

المبحث الثالث: حكم تعلُّم القرآن وتعليمه.

المبحث الرابع: التَّلَقِّي والإسناد.

المبحث الخامس: من آداب المعلِّم والمتعلم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: من آداب المعلم.

المطلب الثاني: من آداب المتعلم.

المبحث الأول

تعلُّم القرآن

القرآن: كتابُ هداية ومنهج وإعجاز، حفظُه وتلاوتُه عبادة، غايتُها العمل بما فيه، والاهتداء بهديه، ولحفظ القرآن الكريم وتعلُّمه، فضل عظيم.

إن حامل القرآن في الدنيا ذو منزلة خاصة بين الناس، فهو مرفوع القدر والشأن، يُنْظَر إليه على أنه استدرج النبوة بين جنبيه، وأنه خير القوم وأفضلهم، يتصدّر المجالس والمجامع، ولا يُردُّ في الدنيا إلى أرذل العمر، وهو في الآخرة يُكسَى تاج الحلة والكرامة، ويرضى عنه ربه، وتكون منزلته عند آخر آية يقرؤها، فمن قرأ القرآن كله مع العمل به كان في أعلى درجة في الجنة.

فقد ورد أن عدد آي القرآن على قدْر درج الجنة.. ومن قرأ جزءاً من القرآن كان على قدْر ذلك من درج الجنة ـ تلاوة أو حفظاً ـ.

جاء في الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يُقال لصاحب القرآن: اقرأ وارْتَقِ، ورتّل كما كنت ترتّل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»(١).

---

(١) حديث حسن صحيح، أخرجه أبو داود، كما في صحيح سنن أبي داود، باختصار السند، للشيخ الألباني، ١/ ٢٧٥ برقم ١٤٦٤، وأخرجه أيضاً الإمام أحمد، كما في الفتح الربّاني لترتيب المسند، ١٨/ ٧، وكذا: الترمذي كما في صحيح سنن الترمذي ٣/ ١٠ رقم ٢٣٢٩، وصحيح سنن ابن ماجه ٢/ ٣١٤ برقم ٣٠٤٧. وانظر: الترغيب والترهيب، ط. دار الفكر ٢/ ٣٥٠.

قال الخطابي: «جاء في الأثر أن عدد آي القرآن على قدْر دَرَج الجنة، يُقال لقارئ القرآن: ارْق في الدرج على قدْر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة القرآن جميعه، استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جُزءاً منه، كان رُقيّه في الدرج على قدر ذلك، فيكون منتهى الثواب، عند منتهى القراءة»[١].

قلت: وهذا مشروط بالعلم والعمل.

والله تعالى يرفع بالقرآن أقواماً ويضع به آخرين.

وحملةُ القرآن هم أشراف الأمة.

والمؤمن الذي يقرأ القرآن، كالأُتْرُجّة (وهي ثمرة طيبة النكهة لذيذة الطعم).

والمنافق الذي يقرأ القرآن، كالريحانة (ريحها طيب وطعمها مرّ).

وأهل القرآن العاملون به، هم أهل الله وخاصّتُه.

وحافظ القرآن يلْبس تاج الكرامة وحُلّتها يوم القيامة، ويرضى عنه ربّه إن كان عاملاً به[٢].

كما يلبس والداه تاجاً من نور يوم القيامة، ويُكسيان حُلّتين في الجنة[٣].

والذي يعود على الوالد من ولده بعد موته: دعوة صالحة، ولا تكون إلا من الابن الصالح.

---

(١) معالم السنن، ط ثانية سنة ١٤٠١هـ، ١/ ٢٩٠ وصحيح سنن الترمذي ٣/ ١٠ رقم ٢٣٢٨.

(٢) جاء ذلك في حديث حسن عند الترمذي عن أبي هريرة، صحيح سنن الترمذي ١٤/ ١٣٤.

(٣) انظر: الأحاديث الواردة في ذلك: في التمهيد لابن عبد البر ١٤/ ١٣٤ وضعيف الجامع الصغير ٦/ ٢٣٤ برقم ٥٧٧٤ والترغيب والترهيب ٢/ ٣٥٠ و٣٥٥، والدر المنثور للسيوطي ٦/ ٢٧٧، والحاوي للفتاوى للسيوطي أيضاً ٢/ ٩٥.

وحامل القرآن يشفع في عشرة من أهله.

والحرف الواحد من كتاب الله بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها، ومن حفظ آيتين، كانتا له خيراً من ناقتين، وثلاثاً خيراً له من ثلاث.

ولا حسد ولا غبطة إلا لمن آتاه الله القرآن فعمل به، أو آتاه مالاً فأحسن فيه التصرف والإنفاق.

وقد يكون حفظ الآية الواحدة خيراً من الكثير من صلاة النافلة.

عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر: لأنْ تَغْدُو فتعْلَم آية من كتاب الله، خير لك من أن تصلي مائة ركعة...»[1]. يعني من النوافل، كما في الرواية الأخرى بزيادة (تطوعاً)[2].

وعن أبي أمامة ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلَّم آية من كتاب الله استقبلتْهُ يوم القيامة تضحك في وجهه»[3].

وعن عثمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلَّمَهُ»[4].

والماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق؛ له أجران، والذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب.

---

(١) رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف، ينظر ضعيف سنن ابن ماجه للشيخ الألباني رقم ٤٠، ص١٦.

(٢) ينظر: ضعيف الجامع الصغير ٦/ ٩٧ برقم ٦٣٨٨.

(٣) رواه الطبراني، ورجاله ثقات، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ١٦١.

(٤) أخرجه البخاري، التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ٢/ ١٢٥، وانظر الأحاديث الواردة في المعاني المذكورة وغيرها في كتاب فضائل القرآن في كتب الأحاديث.

المبحث الثاني
تعليم القرآن

أُمر الرسول ﷺ أن يبلِّغ الوحي الذي أُنزل إليه من ربه، والتبليغ يشمل الدعوة والتعليم.

وقد لعن سبحانه الذي يكتم الآيات ولا يبلِّغها، إلا أن يتوب ويرجع؛ ويُبيِّنُ ما عنده من القرآن والعلم.

وقد أخذ الله ـ سبحانه ـ العهد والميثاق على كل أمة أنزل الله تعالى عليها كتاباً أن تتعلَّمهُ وتُعلِّمه. وأمة محمد خير الأمم، وكتابها أفضل الكتب، فوجب على الأمة ألَّا تترك سبيلاً لتبليغ القرآن وتعليمه إلّا سلكتْهُ، عن طريق الكتاتيب، والمدارس، والمعاهد، في مختلف مراحل التعليم ومناهجه بلا تفرقة بين ما يُسمَّى بالتعليم الديني وبين غيره، وفي وسائل الإعلام المقروءة، والمسموعة، وحِلَقِ المساجد وغيرها، وفي ذلك أجر كبير، وفضل عظيم، وخير كثير، دلّ عليه الكتاب والسنّة.

* * *

المبحث الثالث

حكم تعلُّم القرآن وتعليمه

وتعلُّم القرآن وتعليمه فرض كفاية على الأمة، حتى لا ينقطع التواتر، ولا يتطرق إليه اللحن والتحريف، فإذا حفظه بعضهم سقط الإثم عن الباقين.

ويجب حفظ بعض القرآن على كل مسلم، كالفاتحة، وما تصح به صلاته وعبادته.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا بد للمسلم مِنْ ستِّ سُوَرٍ يتعلمهن للصلاة، سورتين لصلاة الصبح، وسورتين للمغرب، وسورتين للعشاء[1].

وقد حثَّ الله تعالى الأمة وهي في أشد أحوالها (جهاد العدوّ) أن يتفرغ منها طائفة لتعلُّم العلم وتعليمه.

قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

ورأس العلم والتفقُّه في الدين، تعلُّم القرآن وتعليمه، فدلَّ هذا على وجوب تعلّم القرآن وتعليمه.



(١) مصنف عبد الرزاق ٢/ ١٣٢.

المبحث الرابع
التَّلَقِّي والإِسْناد

جرت عادة السلف أن يتلَقَّوا القرآن تلْقيناً من أفواه المشايخ، وعدم الاعتماد على المصحف وحده، وهذه سنّة متّبعة يرْويها اللاحق عن السابق، ويتحقق بها التواتر وصحة الأداء.

والمهارة بالقراءة لا تأتي إلا عن طريق الممارسة والتعليم الجيّد (العرض والسماع) ولو كان المستمع أدنى منزلة من القارئ، فقد أُمر سيد البشر ﷺ أن يقرأ القرآن على من هو أدنى منه في الفضل (أبيّ بن كعب) ليُلَقِّن أُبيّاً القراءة الصحيحة، ويُعلِّمه صفة الأداء التي نزل بها القرآن، والأحرف التي أُمر أن يقرأه عليها، وهذا هو التعليم والتلقين، والتلقّي والمشافهة، وكان ذلك منذ الجهر بالدعوة، وتبليغ الوحي إلى الناس:

عن أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى عنه ـ أن النبيّ ﷺ قال لأُبيّ بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك، قال: آللهُ سَمَّاني لك؟ قال: اللهُ سَمَّاكَ لي، قال أنس: فجعل أُبَيّ يبكي»[1].

وكان أُبيّ قد بلغ في قراءة القرآن شأناً عظيماً، ومكانة سامية، فكان (شيخ القرّاء) وأقْرأ الصحابة رضي الله عنه.

ـ وأيضاً فإن الأعلى يستمع إلى القرآن من الأدنى:

---

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل ١/ ٥٥٠ برقم ٧٩٩، وانظر: اللؤلؤ والمرجان ١/ ١٥٥ برقم ٤٦٢.

فقد طلب ﷺ من عبد الله بن مسعود أن يقرأ عليه، وقال له: أشتهي أن أسمعه من غيري(١).

وكان ابن مسعود قد حفظ بضعاً وسبعين سورة من فم النبيّ ﷺ وأخذ بقية القرآن عن أصحابه(٢).

وابن مسعود أول من جهر بالقرآن في بداية الدعوة، ولاقى أنواعاً من العذاب عند تلاوته للقرآن على مسامع قريش والمشركين، وقد وهبه الله تعالى صوتاً جميلاً يصل إلى القلوب والأفئدة فتخشع لذكر الله.

فالتلقّي يعني مُدارسة القرآن، وتعليم كيفية أدائه، ويعظُم أجر هذه المدارسة إذا كانت في بيت من بيوت الله، حيث إن السكينة تنزل عليهم، والرحمة تغشاهم، والملائكة تحفّهم، ويذكرهم الله فيمن عنده(٣).

ولذا: فقد كان يُسمع لمسجد رسول الله ضجة بتلاوة القرآن، حتى أمرهم النبيّ ﷺ أن يخفضوا أصواتهم، لئلا يتغالطوا، وهذه الضجة هي مدارسة القرآن تعليماً وتعلّماً بين أصحاب رسول الله ﷺ.

ومُدارسة القرآن (العرض والسماع) التي كانت تتمُّ في شهر رمضان، من كل عام، بين النبيّ ﷺ وجبريل لتعاهُد ما تمّ نزوله من القرآن، هي ضربٌ من التعليم، والتلْقين، واتّصال السّند، والمراجعة، حيث كان النبيّ ﷺ يقرأ وجبريل يستمع، وجبريل يقرأ والنبي يستمع، ولمّا كان العام الذي

---

(١) ينظر الحديث للشيخين في اللؤلؤ والمرجان ١/ ١٥٥ رقم ٤٦٣.

(٢) جاء ذلك في البخاري، ينظر: التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح، فضائل القرآن، ص١٢٤، وفتح الباري ١/ ٣٩.

(٣) ينظر الحديث في مختصر صحيح مسلم عن أبي هريرة، باب الذكر، ص٤٩٨، برقم ١٨٨٨.

قُبض فيه الرسول عارضه جبريل القرآن كله مرتين في صورته النهائية، مرتب الآيات والسور، ليتمّ التلقّي والمشافهة للقرآن كله مرتين في شهر واحد، عرضاً وسماعاً بين الرسول وجبريل عليهما السلام.

وعن هذه المدارسة بين الرسول وجبريل، وحرص النبيّ ﷺ على هذا التلقيّ، يقول تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧-١٩].

والمعنى: إن علينا جمع القرآن لك في صدرك، وقراءتك إياه، فإذا قرأناه عليك بقراءة جبريل فاتّبع قراءته (استمع إليه وأنصت)، ثم اقرأ كما أقرأك، وهذا هو عين التلْقين والمشافهة، وقد أقْرأ النبي ﷺ جمعاً من الصحابة، منهم:

* الخلفاء الأربعة، وأُبيّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وأبو موسى الأشعري، وأبو الدّرداء. . . وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين.

* وقرأ على هؤلاء: عبد الله بن عيّاش، وأبو هريرة، وعبدا لله بن السائب، وغيرهم، رضي الله عنهم أجمعين.

* وقرأ على هؤلاء: سعيد بن المسيّب، وعُروة بن الزبير، وعمر بن عبد العزيز، وسليمان وعطاء ابْنا يسار، وابن عيّاش، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وعبد الرحمٰن بن حبيب، وأبو العالية، وغيرهم. .

* وعن هؤلاء أخذ القرّاء العشرة، وهكذا كل طبقة قرأتْ على الطبقة التي قبلها، حتى وصل القرآن إلينا بهذا التواتر، عن طريق التّلقي والمشافهة، والإسناد الثابت الصحيح.

ومما يدل على وجوب تلقي القرآن من أفواه الشيوخ، ما أمر به النبي ﷺ أصحابه أن يأخذوا القرآن عن أربعة: عبد الله بن مسعود، وسالم (مولى

أبي حذيفة)، ومعاذ بن جبل، وأُبيّ بن كعب، وغيرهم، لكون هؤلاء تفرغوا للقراءة والإقراء، وهذا أمرٌ بالتلقين، وأخذٌ للقرآن من أفواه مَنْ تخصصوا فيه، وأتقنوا أداءه وتجويده.

وكان النبي ﷺ يرسل القُرّاء من الصحابة إلى البلاد التي دخلها الإسلام حديثاً، لتعليم الناس وتلْقينهم القرآن:

- فقد أرسل مصعب بن عمير وابن أم مكتوم إلى أهل يثْرب.
- وكان الرجل إذا هاجر إليه دفعه إلى أحد أصحابه ليعلّمه القرآن[1].
- وخلّف (مُعاذاً) على أهل مكة حين فُتحت؛ ليعلِّمهم القرآن[2].
- وبعث مُعاذاً، وأبا موسى، إلى اليمن، وأمرهما أن يعلِّما الناس القرآن.
- واقتدى به الخلفاء الراشدون في ذلك:
- فأرسل عمر عبادة بن الصامت، ومعاذ بن جبل، وأبا الدرداء ليعلِّمُوا أهل الشام القرآن بعد فتحها[3].

ولمّا أرسل عثمان المصاحف إلى الأمصار، أرسل مع كل مصحف معلّماً من الصحابة؛ يقرأ بقراءة أهل كلّ مِصر، ليُلقِّنهُ لهم مشافهة؛ فدلّ هذا وغيره على وجوب أخذ القرآن من أفواه الشيوخ، وأنه ضرورة لا بدّ منها، لأن النطق الصحيح للقرآن لا يكون من المصحف وحده، ولا يكفي فيه السماع أو الكتابة، بل يلزم له التعليم والتلقين والإسناد، فإن من دخل في طلب العلم بلا شيخ خرج منه بلا علم، إذ العلم صنعة، وكل صنعة تحتاج

(١) ورد ذلك عن عبادة بن الصامت، ينظر: مناهل العرفان للزرقاني ١/ ٢٣٤.
(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ١/ ٤٤٧، والطبقات الكبرى لابن سعد ٣/ ١١٧.
(٣) تهذيب الأسماء واللغات، الإمام النووي، القسم الأول، ص٢٥٧.

إلى صانع، فلا بد لتعليمها من مُعلِّمها الحاذق ليأمن القارئ من التحريف والتصحيف والخطأ والوهم..

ولا سبيل لمعرفة نطق القلقلة، والروم، والإشمام والتسهيل، والإخفاء وغير ذلك إلا بالتلقّي والمشافهة.

ولعل ذلك من فوائد الرسم العثماني الذي يختلف عن الرسم الإملائي بالزيادة والنقص، والحذف والإثبات، والإبدال، فصحة النطق في ذلك ونحوه يحتاج إلى مُوقف (مصحح) ولو كان الأخذ من المصحف كافياً؛ لكان مقتضى الرسم العثماني صحيحاً في القراءة في كل موضع، وليس كذلك، فهناك الكثير من الكلمات والحروف لا يَضبِط قراءتها إلا العالمون بأصول التلاوة والتجويد لكتاب الله عز وجل.

* * *

المبحث الخامس
من آداب المعلم والمتعلم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
من آداب المعلم

لا بد لمعلم القرآن من إخلاص النية لله تعالى، وأن يبتغي بتعليمه وجه الله سبحانه، وتبليغ ما علّمه الله تعالى للناس، وتنفيذ الميثاق الذي أخذه الله تعالى على أهل العلم، وأن يمتثل أمر القرآن ونهيه، ويرغب فيما عند الله من أجر أُخروي، وألّا يكون همّه الأجر الدُّنيويّ، وألا يُرائي بعمله، وأن يكون عاملاً بما يعلم، يكره المدح والتّزكية، والتكبُّر على الخلق، والظّهور والترفُّع على غيره، وأن يكون متواضعاً غير محبٍّ للشهرة والسُّمعة، لا يُداهن، ولا يُداري، ولا يُمارى، ولا يتطاول على غيره، يستوي في مجلسه الغنيّ والفقير، ولا يتصدّر للعلم قبل التأهل له، ولا يحفظُ بعض المسائل العلمية ليُظهر بها علمه بين الناس في كل مجلس، ولا يستنكف أن يقول لا أعلم، إذا كان لا يعلم، ولا يتكلَّف ما لا يعلمه، وأن يكون عفَّ اللسان، قانعاً، وقُوراً، رزيناً، مُتحَلّياً بآداب الإسلام، يُحسِنُ اختيار جُلسائه وقُرنائه، وألا يطلب بعلمه شرفاً ومنزلةً عند الحكَّام، وألا يبذُل العلم لغير أهله، وأن يصونَهُ عن سفاهة السفهاء.

ومن أخلاق المعلم: تزيين العلم بالحلم، والقّوة في الدين، والحزم في لين، وألّا يحيفَ علىمَنْ يَبْغَضُ، ولا يأثم فيمن يُحبّ، وأن يعدِلَ في حكمه

بين طلابه، دون التأثُّر بالهوى والأمور الشخصية، وأن يقبل معذرة من يزلُّ منهم، وألا يضنَّ بالتوجيه والنصح والإرشاد، وألا ينتقص من شأن طالبٍ نبيه متميز، وألّا يُوهم طالباً ضعيفاً بالقوّة، حتى لا يزعم أن هذا غاية العزم وبلوغ العلم، فينشأ جيل ضعيف خامل، قاصر الهمة، ضحْل المعرفة.

* * *

المطلب الثاني
من آداب المتعلم

يجبُ على المتعلم أن يجنّد نفسه وعقله وقلبه لحفظ كتاب الله تعالى وفهمه، والعملِ بما فيه، وألا يبخلَ بالنفقة على تعلّم القرآن، وأن يقصد به وجه الله تعالى لا عرض الدنيا، وأن يغشى مجالس العلماء، ويُقبلَ على حلقاتهم، قال لقمان لابنه: (يا بُنيَّ جالسِ العلماء وزاحِمْهُم بركبتيك، فإن الله تعالى يحيي القلوب بنور الحكمة كما يُحيي الأرض بوابل السماء).

وينبغي توقير المعلِّم واحترامه، وعدم الإكثار عليه من السؤال، ولا التعنُّت في الجواب، وألا يُلحّ الطالب على شيخه إذا كسل، ولا يأخذ بثوبه إذا نهض، ولا يُفْشِينّ له سراً، ولا يغتابنَّ عنده أحداً، ولا يطلُبنَّ عثْرته.

وعليه أن يُوقِّره ويُعظمه لله تعالى، ما دام يحفظ أمر الله جل شأنه، وإن كانت له حاجة سبق القوم إلى خدمته، وأن يكون حريصاً على طلب العلم، وعلى حُسْنِ الاستماع، وحُسْنِ الصَّمْت، ولا يقطع على أحد حديثه وإن طال حتى يمسك، وأن يُخْلِصَ في طلب العلم لله وحده.

وأن يتحلَّى بالحلم والتواضع والخشية لله تعالى ظاهراً وباطناً، وأن يُحافظ على شعائر الإسلام، وإظهار السنة، وقمع البدعة، ودوام المراقبة لله تعالى في السر والعلانية.

وعلى المتعلم أن يخفض جناحه لمعلّمه، وألا يتكبر، أو يحسد غيره، وألا يتطاول على معلمه وقرنائه، ولا يستنكف عن الفائدة والنصيحة ممن هو دونه.

وأن يكون مُعْرِضاً عن مجالس اللهو واللغو، وقُرناء السوء، مُتجنِّباً لِلَّعب والعبث، والتبذُّل بالسَّخف، والضحك والقهقهة، وكثرة المزاح، فإنما يُجازُ من المزاح بيسيره، ونادره وطريفه.

وأن يكون الطالب رصيناً، عاقلاً، غير مُتَصَابٍ، ولا مُتَمَشْيِخٍ، ويجب أن يكون همُّه تحصيل العلم، وفهم دقائقه، دون الحصول على الشهادة والدرجة، وإن وَجَدَ معلِّماً يُشدِّدُ عليه في طلب العلم فليلزم غرْزه، ولا يبغضه، أو يسيء إليه بسبب منفعة قريبة، أو نظرة سطحية، وأن يلتزم الرفق في القول، مُجْتنِباً الكلمة الجافّة، مُتأنِّيَاً مُتَثَبِّتاً ممّا يقول، وإذا أراد العلم فعليه بحفظ المتُون، وضبطها على شيخٍ متقنٍ، مبتدئاً بالمختصرات قبل المطوَّلات، يكتُب ويُدوِّنُ رؤوس أقلام ما يسمعه من أستاذه، ولا بأس بالرحلة لطلب العلم.

ولطلب العلم مراتب، منها: حُسْنُ السؤال، وحُسْنُ الإنصات، والاستماع، وحُسْنُ الفهم، وحِفْظُ رؤوسه ومُتُونه، والعمل به، ومُراعاةِ حدوده، وتعاهُد العلم ومُذكراته. ولا يَضنّ بشراء الكتب، ولا مُطالعتها، ولا يتعصب لتنظيم أو حزب أو جماعة في الرأي، أو الفهم، أو التصوُّرِ، أو العمل.. لأن التعاون مع المسلمين جميعاً على البرِّ والتقوى بابه مفتوح، فالإسلام يجمع ولا يفرق.

وألا يُفشي سرّاً، ولا يَنْقُلُ كلاماً، ولا يُسيءُ ظنّاً، ولا ينتقِدُ مُعَلِّمَهُ في أمر فيه سعة شرعية، ومن الأفضل عدم تقليد الشيخ بصوت أو نغمة، أو مشْية أو حركة أو هيئة، ومن سلك طريقاً يبتغي به علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، ومن خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضىً بما يصنع، والقرآن الكريم في مقدمة ذلك، فهو أصل العلم ورأسه.

الخلاصة:

١ ـ القرآن أصل الإسلام، ورأس العلوم، وأفضل ما يتعلمه المسلم.

٢ ـ لحافظ القرآن وتالِيهِ أجرٌ عظيم، ومنزلة عالية عند الله وعند الناس.

٣ ـ تعليم القرآن بشتَّى الوسائل وتعلُّمه، فرض كفاية على الأمة.

٤ ـ يؤخذ القرآن من أفواه الشيوخ، لا من المُسجّلات والإذاعة أو المصاحف.

٥ ـ لقَّنَ جبريل القرآن للرسول ﷺ، وعيَّن الرسول ﷺ من يُعلِّم الناس القرآن.

٦ ـ أرسل النبي مُصعباً وابن أم مكتوم، إلى يثرب لتعليم أهلها القرآن قبل هجرته إليها.

٧ ـ أمرنا أن نأخذ القرآن من: ابن مسعود، وأبيّ، ومُعاذ، وسالم، وغيرهم.

٨ ـ أرسل عُمَرُ: عبادة، ومعاذاً، وأبا الدرداء، إلى الشام بعد فتحها لتعليم الناس القرآن.

٩ ـ أرسل عثمان مع كل مصحف إلى الأمصار مُعلماً يقرئ الناس به.

١٠ـ التلقين والتلقّي شرط لصحة التلاوة، ولم يترك النبي ﷺ أصحابه ليتعلموا القرآن من الرقاع.

١١ـ من قراء الصحابة: شهداء بئر معونة، وشهداء موقعة اليمامة، والخلفاء الأربعة، والعبادلة الأربعة: (عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير) وطلحة، وسعد، وابن مسعود، وحذيفة، وسالم، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعبادة بن الصامت، ومعاذ، وفضالة بن عبيد، ومسلمة بن مخلد، وعائشة، وحفصة وأم سلمة، وغيرهم ممّن أخذ القرآن عنهم، رضي الله عنهم أجمعين.

١٢ـ للمعلم آداب: كالحلم، والعلم، وحسن العمل، والتواضع، والإخلاص.

١٣ـ وللمتعلم آداب: كطلب العلم لله، وحبّ العلماء ومجالستهم، والتواضع لهم، وحُسْنِ السؤال، وحُسْنِ الإنصات، وحفظ المتون، ومصاحبة الأخيار.

المناقشة:

١ ـ تحدّثْ عن فضل تعلُّم القرآن الكريم، مُبيّناً منزلة حامل القرآن في الدنيا والآخرة، ومُدَعِّماً ذلك بالأدلة؟

٢ ـ تحدَّثْ عن فضل تعليم القرآن الكريم؟

٣ ـ ما حكم تعلُّم القرآن وتعليمه، مع الدليل؟

٤ ـ ما المراد بالتلقّي، وما أهميته؟ اسْتدِلَّ عليه من الكتاب والسنّة؟

٥ ـ ماذا تعني معارضة القرآن بين جبريل والرسول عليهما السلام؟

٦ ـ هل يمكن أخذ القرآن من المصحف دون معلم؟

٧ ـ اذكر بعضَ الأحكام التي لا يمكن معرفتها إلا بالنطق والمشافهة؟

٨ ـ اذكر أسماء الصحابة الذين أُمِرْنَا أن نأخذ القرآن عنهم؟

٩ ـ مَنْ مِنَ الصحابة أرسله الرسول إلى أهل (يثرب) لتعليمهم القرآن؟

١٠ـ ومَن جعله لهذه المهمة حين فتحت مكة؟

١١ـ ومَن الذين أرسلهم (عمر) إلى الشام حيث فُتحت لتعليم الناس القرآن؟

١٢ ـ مَنْ مِنَ الصحابة حفظ أكثر من سبعين سورة من فم رسول الله ﷺ؟

١٣ـ اذكر خمس خصال من آداب المعلم وأخلاقه؟

١٤ـ عدِّدْ عشرة آداب ينبغي أن يتحلى بها المتعلم؟

١٥ـ هل ترى أن يتحبب المدرس إلى طلابه بكثرة الدرجات في الامتحانات أم ينبغي أن يكون دقيقاً، ولا يهتمّ برضى الطلاب؟

١٦ـ هل يَحقّ للطالب أن يكيد لأستاذه بسبب ضعف الدرجات؟

* * *

الفصل الثاني

آداب التلاوة والاستماع

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: آداب التلاوة.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: آداب القارئ المعنوية.

المطلب الثاني: آداب القارئ الحسِّيَّة.

المطلب الثالث: التأدُّبُ مع المصحف.

المبحث الثاني: آداب الاستماع.

المبحث الأول

آداب التلاوة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

آداب القارئ المعنوية

لتلاوة القرآن الكريم آداب ينبغي للقارئ أن يتحلّى بها ويراعيها لتكون تلاوته أرجى للثواب والقبول، ومن هذه الآداب:

١ ـ قراءة القرآن ابتغاء وجه الله تعالى:

يُخْلصُ القارئ في قراءته، بأن يقصد بها فضل الله تعالى وثوابه، وما أعدّه سبحانه لقارئ القرآن من أجر عظيم، تعبُّداً وتقرُّباً إليه سبحانه.

ولا يبتغي بذلك أجراً دُنيويّاً، على وجه التكسّب، ونحوه، ولا ابتغاء عرض آخر من أعراض الدنيا: كجائزة، أو وظيفة، أو جاهٍ، أو رئاسة..

ولا يريد بتلاوته مدح الناس وثناءهم، ابتغاء السمعة والرياء، أو الترفُّع على غيره، ولا بُدَّ له أن يستوي ظاهره وباطنه، في التوجّه بقراءته إلى الله وحده، يرجو رحمته ويخشى عذابه، فالله سبحانه أغنى الأغنياء عن الشرك، حتى لا يكون ممّن قال فيهم النبيّ ﷺ: «إن أوّل من تُسعّر عليهم النار يوم القيامة ثلاثة...) وذكر منهم: (رجل قرأ القرآن ليقال قارئ، فقد قيل، ثم أُمر به، فسُحب على وجهه، حتى أُلقي في النار...) الحديث[1].

---

(١) جزء من حديث أبي هريرة، أخرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن حبان، بلفظ واحد، انظر الحديث كاملاً في الترغيب والترهيب ١/ ٦١، ٦٢ وغيره.

٢ ـ الخشوع والبكاء عند التلاوة:

يلزم لقارئ القرآن: الخشوع والسكينة والوقار حال قراءته، وعدم العبث أو الضحك أو التلهّي.

قال تعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢].

والبكاء من أثر ما في التلاوة؛ من وعْدٍ ووعيد، وترغيب وترهيب، دليل الخشية، ورقّة القلب، وقوّة الاتصال بالله تعالى.

قال تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا۩﴾ [الإسراء: ١٠٩].

ويستحب التباكي، إن لم يكن العبد رقيق القلب، دامع العين.

قال تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الزمر: ٢٢].

وعدم التأثّر بالتلاوة علامة على قسوة القلب.

٣ ـ تدبر المعاني:

يُسنّ للقارئ التدبر والتأمُّل فيما يقرأ.

قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [صٓ: ٢٩].

وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [النساء: ٨٢ ومحمد: ٢٤].

وينبغي عدم الاشتغال بإقامة الحروف، وأحكام التجويد، عن تدبر المعاني، بل تكون القراءة الصحيحة طبيعة وسليقة دون تكلّف، ولا تعسُّف،

ولا تصنُّع... ويحصل ذلك بالممارسة، وترويض اللسان، وكثرة القراءة بعد تقويم اللسان، وصحة الأداء، فتكون المهارة بالتلاوة من أكبر ما يعين على فهم كتاب الله تعالى، وتدبر معانيه، ومن ثم العمل بما فيه.

وقد أدّى الأولون القراءة أحسْن أداء، فكان حُسن الأداء سبيلاً لحُسْنِ الاستماع، وكان حُسْنُ الاستماع سبيلاً لِحُسْنِ التدبُّر، وحُسْن التدبُّر سبيلاً لحُسْنِ الانتفاع.

وقد ندَّدَ الله تعالى بالمنافقين الذين كانوا يستمعون إلى القرآن ولا ينتفعون بسماعه، فقال سبحانه: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ ﴾[محمد: ١٦] رزقنا الله حسن العلم والعمل.

٤ ـ استحضار عظمة الله تعالى:

يستحضر القارئ عظمة الله تعالى، وهو يتلو كتابه، كأنه يُناجي ربه، بحضور قلب، ووعْيٍ لِما يقرأ، فيتجاوب مع القرآن خوفاً وطمعاً، ورغبة ورهبة، ويزيل الصوارف التي تمنعه من ذلك، وكأن كلَّ خطاب في القرآن موجّه إليه شخصياً، فيمتثل أمره، ويجتنب نهيه، قال الإمام الغزالي:

وتلاوة القرآن حق تلاوته، هو أن يشترك فيه العقل واللسان والقلب:

فحظُّ اللسان: تصحيح الحروف بالترتيل.

وحظُّ العقل: تفسير المعاني.

وحظُّ القلب: الاتعاظ، والتأثُّر بالانزجار والائْتمار.

فاللسان يُرتّل، والعقل يُترجم، والقلب يتعظّ[1].

---

(١) إحياء علوم الدين ١/ ٢٨٧.

المطلب الثاني
آداب القارئ الحسّية

ومنها:

١ ـ الطهارة والنظافة:

يجب أن يكون القارئ متطهراً من الحدث الأكبر وجوباً، والأصغر استحباباً، نظيف البدن والمكان اختياراً.

٢ ـ السواك واستقبال القبلة:

يُفَضَّلُ للقارئ أن يتسوك، وأن يستقبل القبلة حال اختياره، لا سيما في المسجد، ولو قرأ ماشياً، أو قائماً، أو مضطجعاً؛ جاز، وله أجر.

٣ ـ التجاوب مع القرآن:

يُسَنُّ للقارئ أن يسأل الله تعالى عند آية الرحمة، ويستعيذ به عند آية العذاب، ويُسبِّح عند آية التسبيح، وذلك عند جمهور أهل العلم، ويسجد إذا مرّ بآية سجدة، ويقف عند رؤوس الآي، ويعْلم أنه مأجور على تلاوته سواء فهم المعنى أم لا. وقراءة المنفرد خارج الصلاة، وفي النوافل، أولى بكل ذلك.

٤ ـ الالتزام بأحكام الشرع وآدابه:

ينبغي لقارئ القرآن الكريم أن يلتزم بأحكام الشرع، ويتحلّى بآدابه:

فيمتثل أمره، ويجتنب نهيه، ويتّقي البدع والشهوات والشبهات، ويتخلق بأخلاق الشرع كالنظافة، وقص الشارب، وإعفاء اللحية، وتقليم الأظافر،

وعدم إسبال الملابس، ويتجنب الحسد، والعُجب، والكبر، والخيلاء، والترفع على نظرائه. ولا يُسيء إلى الناس، ويقبل أعذارهم، ويحسن الظن بهم، ويتحمل الجفاء منهم، وأن يكون باراً بوالديه، موقّراً لمشايخه، لا يتنكّرُ لهم؛ مهما علَتْ منزلتُه، يصاحب الأخيار، ويترك الأشرار، ويدعو إلى الله على بصيرة، ويترفع عن مجالس اللهو واللغو واللّغط، ويتزين بالحلم والعلم والوقار وحُسْن الأخلاق، ويُمْسك عن القراءة عند التثاؤب حتى يزول، ويُعيد التعوذ لأنه يخاطب به ربّه، والتثاؤب من الشيطان، ولا يرقق صوته كالنساء، ولا يقطع قراءته لغير ضرورة، ولا يعبث بيده أو يمدّ بصره إلى ما يبدد فكرهُ ويلهيه.

٥ ـ العلم والعمل:

ينبغي لقارئ القرآن أن يكون مكثراً من النوافل، راغباً في الخيرات، غير ظالم لنفسه بترك العمل لئلا يكون ممن تخالف أقوالهم أفعالهم، ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣].

قال أنس: «رُبَّ قارئ للقرآن والقرآن يلعنه».

فقد يكون القارئ كاذباً أو ظالماً، أو فاسقاً، والقرآن يلعن هؤلاء، وهو منهم.

قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: «لا يغرنكم من قرأ القرآن، إنما هو كلام يتكلم به، ولكن انظروا إلى من يعمل به»(١).

وكان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، لا يتجاوزون العشر آيات، حتى يَعْلَمُوها، ويعملوا بما فيها.

---

(١) اقتضاء العلم والعمل، الخطيب البغدادي ص١٩٨.

وقال حذيفة بن اليمان؛ تعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن وسيأتي قوم في آخر الزمان يتعلمون القرآن قبل الإيمان[1].

٦ ـ الاستعاذة والبسملة:

يفتتح القارئ التلاوة بالاستعاذة، جهراً في القراءة الجهرية وسرّاً في القراءة السرّية، وتُعاد الاستعاذة للفصل بين القراءة بكلام أو فعل خارج عنها، ويستعاذ في الصلاة سرّاً في الركعة الأولى فقط.

وإذا قرأ القارئ من وسط السورة خارج الصلاة، فلا يتحرج من الإتيان بالبسملة بعد الاستعاذة، حتى لا يُظَن أن ذلك غير جائز، وحتى لا يكون ترك البسملة في أثناء السورة بين الناس سنّة متبعة.

ويبسمل القارئ في أول كل سورة عدا سورة براءة.

ويبسمل الإمام جهراً في الصلاة الجهرية بين السورتين للفصل بها، وللإشعار بإنهاء سورة وابتداء أخرى، ولكتابتها في المصاحف، وللتيمُّن والتبرك.

ويأتي بالبسملة سراً في القراءة السرّية.

٧ ـ يُنزَّه القرآن عن مثل هذه الأماكن:

لا يُقرأ القرآن في أماكن اللهو: كالمقاهي، والملاهي، والمسارح... ومجالس التدخين، ومواطن اللغو، ومجالس السفهاء، وأماكن الرقص والغناء، ولا في مكان تُتْبع القراءة فيه برقص أو غناء ونحوهما، ففي ذلك إهانة، واستخفاف، واستهزاء بكلام ربّ العالمين.

ولا يُقصد بقراءة القرآن أو سماعه الطرب، والتلذّذ بالنّغْمة فحسب، بل يُقصد العظة والاعتبار، والعبادة، والتدبّر، والعمل بما فيه.

---

(١) التمهيد لابن عبد البر ١٤/ ١٣٣.

وينبغي أن يخلو مجلس القرآن من التدخين، والموسيقى والغناء، والتصفيق، وعبارات الاستحسان كقولهم: الله، الله، أعِدْ، أعِدْ.

ولا يقرأ القرآن على أبواب المساجد، ونحوها، استدراراً لعطف الناس، والسؤال به، ولا يجوز إعانة فاعله، حتى لا يُساعد على عمل غير مشروع.

٨ ـ استحباب ترديد الآية:

يستحب ترديد الآية للتدبر والاعتبار، فقد قام النبي ﷺ بآية يُردّدها حتى أصبح:

وهي قوله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨][١].

٩ ـ إنفاذ الآية:

لا يبدأ القارئ تلاوته من وسط الآية، ولا يختم تلاوته قبل نهاية الآية، وإذا قرأ من قصار المفصَّل، فلا يجُزِّئُ السورة في الصلاة وغيرها، ولا يتخير القارئ آية من هنا وآية من هناك في سياق واحد، ولا يقرأ آية من سورة ويصلها بآية من سورة أخرى، دون أن يفصل بينهما باستعاذة أو بسملة، حتى لا يُوهم التتابع بينها.

ولا يتخير ما فيه إجادة النغمة وحسن الصوت دون غيره.

ولا يتخير آيات الترغيب دون الترهيب، أو العكس، ولم يُعهد هذا في عهد الرسول ولا في عهد الصحابة أو التابعين، والتلاوة اتباع لا ابتداع.

ومن قرأ آية أو سورة قصيرة فلينفذها، ويأت على آخرها.

---

(١) جاء في ذلك في حديث صحيح عن أبي ذر، أخرجه النسائي في كتاب الصلاة، صحيح سنن النسائي ١/ ٢٨ برقم ٩٦٦.

قال أبو بكر لبلال رضي الله عنهما: «إذا قرأت آية فأنفذها».

وفي لفظ: (اقرأ السورة على وجهها)[1] أي: على ترتيبها، فلا تُعكس الآيات، ولا تُنكّس السور، ولا تُقرأ على غير ترتيبها، وما حدث مخالفاً لترتيب السور؛ كان قبل استقرار الترتيب في العرضة الأخيرة[2].

وكان النبي ﷺ يقرأ في صلاته من أوائل السور، وليس من أواخرها.

١٠ ـ المسابقات والجوائز:

لا بأس بإقامة المسابقات في حفظ القرآن وتجويده وأخْذ الجوائز، وإعطائها، إنْ خلا ذلك من الرياء، ولم يكن هو السبب في الحفظ أو حُسْن القراءة، لأن هذا من باب التشجيع، والتعاون على البرّ والتقوى.

١١ ـ التجارة الرابحة:

ليس للقرآن فئة خاصة من الناس، يُعْنون به دون غيرهم، وإنما القرآن بضاعة كل مسلم، وتجارته الرابحة، يأخذ جزْءاً من وقته مهما كان عمله، فيقرأ للعبادة، وطلب الأجر من الله تعالى، ولإحلال حلاله، وتحريم حرامه، وطلب الهداية منه سبحانه، فكل مسلم يقرأ القرآن، وكل مسلم يؤم المسلمين في الصلاة إن كان أهلاً لذلك، وكل مسلم يؤذِّن في الناس للصلاة، وهكذا.

* * *

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٢/ ٤٩٥ وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٥.

(٢) يشار بهذا إلى صلاة النبي ﷺ بالبقرة والنساء وآل عمران.

المطلب الثالث

التأدُّب مع المصحف

١ ـ مراعاة المعنى لا عدد الأسطر:

تقسيم المصحف إلى أجزاء، وأحزاب، وأرباع... تقسيم حرفيٌّ لعدد الأسطر، لم يُراع فيه المعنى.

فترى جزء ﴿ ۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ﴾ [النساء: ٢٤]، يبدأ بآية هي تتمة المحرمات قبلها.

وجزء ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ [التوبة: ٩٣] تتمة للكلام الذي قبله... وهكذا.

وترى حزب ﴿ ۞ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٣] يبدأ بآية هي تتمة آيات الحج.

وترى ربع ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] يتوسط الحديث عن بني إسرائيل الذي يبدأ قبله بآية ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [البقرة: ٤٠].

وربع ﴿ ۞ أَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ﴾ [الشعراء: ١٨١] يبدأ في منتصف قصة شعيب. وتبدأ القصة قبله بقليل... وهكذا.

فهذه البدايات وأضرابها مرتبطة بما قبلها في اللفظ والمعنى، وعلى القارئ ألاّ يتقيّد بها، وإنما يراعي المعنى في قراءته وصلاته، ولا يتقيّد بنهاية الجزء، أو الحزب، أو الربع، أو الآية، أو الصفحة، وإنما يتمم المعنى، فيقف على نهاية القصة، ونهاية الكلام على الصيام، مثلاً، أو الحج، أو الطلاق، أو الميراث، أو العدة، وهكذا[١].

---

(١) سبق بحث هذا الموضوع في الصفحات ٦٣، ٦٤.

٢ ـ مسُّ الجنبُ والحائض للمصحف:

يَحْرُمُ مسّ الجُنب والحائض والنفساء للمصحف وحمله عند جمهور العلماء، وكذا المصحف الذي كتب على هامشه معاني الكلمات كتفسير الجلالين، والمصحف الذي بهامشه ترجمة المعاني.. وهكذا.

أما كُتب التفسير والحديث والفقه المشتملة على آيات من القرآن، فلا مانع من حملها والقراءة فيها.

٣ ـ مسُّ المصحف لغير المتوضئ:

يُفضّل الوضوء لمس المصحف وحمله، ويجوز مسّه والقراءة فيه لغير المتوضئ، لعدم ورود نص صريح صحيح يمنع من ذلك، فآية ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ يعود الضمير فيها على الكتاب المكنون، وهو اللوح المحفوظ، والمطهرون هم الملائكة، وحديث «لا يمس القرآن إلا طاهر»[١] عام، يشمل الطهارة الكبرى والطهارة الصغرى، ولا حرج في القراءة من المصحف على غير وضوء فضلاً عن القراءة غيباً.

٤ ـ القراءة غيباً للجنب والحائض:

يحرم على الجنب قراءة القرآن قليله وكثيره عن ظهر قلب، عند جمهور العلماء، ورخص في ذلك للحائض والنفساء، لعدم ورود نص صريح يمنع منها[٢].



(١) يأتي تخريجه في صفحة ٣٩٤، وبيان أنه حديث مرسل وفي إسناده ضعف.
(٢) يأتي تفصيل للأحكام الثلاثة الأخيرة في صفحة ٣٩٣ وما بعدها.

المبحث الثاني

آداب الاستماع

القارئ والمستمع شريكان في الفضل والآداب، إلا أن القارئ آلته اللسان، وهو مشغول بنطق الآيات، وتجويد الكلمات، وتصحيح الأخطاء، وقد يسبق قلبه لسانه، لأن اللسان يعبر عما في القلب والعقل.

أما المستمع فآلته الأذُن التي تصبُّ في القلب والعقل، والأذُن تسبق القلب.

وللمستمع الذي يقصد الاستماع للقرآن آداب ينبغي أن يتحلى بها، هي آداب التلاوة السابق ذكرها، ويضاف إليها آداب أخرى:

أولها: الفهم التام بأن يستمع إلى كلام الله تعالى الذي لا يتشابه مع كلام الخلق، وهو صفة قديمة قائمة بذات الله تعالى بما يتفق مع جلاله وعظمته، فيجب عليه الإصغاء والإنصات.

ثانيها: استحضار عظمة الله سبحانه، وأن ما يُتلى عليه ليس من كلام البشر، فيناسبه طهارة الظاهر والباطن، لأن مقام الاستماع مقام عبادة، وموضع تنزل الرحمات ومهبط الملائكة.

وينبغي للسامع متابعة القارئ في سجود التلاوة، لأنه يقصد الاستماع.

وعلى القارئ أن يؤم المستمعين في هذا السجود إن كان في مكان يناسب السجود.

ثالثها: حضور القلب وتأهبه في شوق إلى تلقي ما تسمعه الأذن، وترك حديث النفس ووساوس الشيطان، وخواطر الفكر، التي تشغل عن الإنصات والإصغاء.

رابعها: التدبر والتأمل، وإعمال الفكر والفهم والتأثر.

خامسها: التَّخلِّي عن موانع الفهم، كانصراف الهمة إلى التربص بالقارئ انتظاراً للخطأ، وتلمساً للنقص، والانصراف بذلك عن المعنى، والابتلاء بالكبر والهوى ومؤثرات الحياة.

سادسها: أن يدرك أن المقصود بكل خطاب في القرآن أن يمتثل أمره ويجتنب نهيه، فيعتبر ويتأثر ويتعظ.

سابعها: أن يستحضر كأنه واقف بين يدي الله تبارك وتعالى يستمع إلى كلامه سبحانه كأنه يراه، مُسْتَيْقِناً أنه تعالى يراه[١].

وَمَنْ يُقم القُرْآنَ كالقدْح فَلْيَكُنْ مُطِيعاً لأمرِ الله في السر والجهرِ[٢]

ثامنها: يقال: «إن القارئ كالحالب، والسامع كالشارب»، فالقارئ يكون مشغولاً بقراءته، والمستمع يستفيد أكثر.

فإن كنت طالباً للفائدة اللفظية فاستفد، ولا تحرم نفسك من تدبر المعاني حتى تفوز بأجر كل منهما.

وإن كنت تستمع للقرآن من حيث هو، فأبشر بالأجر العظيم.

وإن كنت عالماً أو قارئاً، فكن لمن تستمع إليه عَيْناً لهُ، لا عليه، وترحَّمْ عليه إن كان ميتاً، وادع له إن كان حياً.

تاسعها: استمع للقرآن ما دمت نشطاً، حاضر الذهن، متدبر المعنى، فَإِنْ كَلَّ ذهنك فلا بأس أن تنصرف إلى أمر مباح. وفي الحديث: (اقرءوا

(١) مقتبس من الإمام الغزالي في الإحياء، ج١ كتاب آداب التلاوة.

(٢) المراد بإقامة القرآن كالقدْح: إتقان قراءته وتجويده. والبيت لأبي مزاحم الخاقاني في قصيدته الرائية.

القرآن ما ائتلفتْ عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا)[١].

وأحبّ الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ[٢].

عاشرها: صح أن الجن حين استمعوا إلي ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾، قالوا: ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب[٣].

وجاء في حديث ضعيف أن يقول المستمع بعد: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ [التين: ٨]، وأنا على ذلك من الشاهدين.

وبعد: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠]، بلى وعزة ربّنا.

وبعد: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المرسلات: ٥٠]، آمنّا بالله[٤].

* * *

---

(١) أخرجه الشيخان وأحمد والنسائي عن جندب، صحيح الجامع ١/ ٣٧٨ رقم ١١٧٧، وجامع الأصول ٢/ ٤٧٠ برقم ٩٣٢.

(٢) جاء ذلك في حديث صحيح، أخرجه الشيخان عن عائشة، صحيح الجامع الصغير ١/ ١٠٧ برقم ١٦١.

(٣) جاء ذلك في حديث صحيح عن جابر، صحيح سنن الترمذي ٣/ ١١٢ رقم ٢٦٢٤.

(٤) رواه الترمذي في التفسير ٥/ ٤٤٣ وأبو داود (٨٨٧) وإسناده ضعيف، انظر: ضعيف الجامع الصغير ٥/ ٢٣٨ برقم ٥٧٩٦.

الخلاصة:

١ ـ يُقرأ القرآن لوجه الله تعالى، لا رياءً ولا سُمْعة، ولا تكسُّباً، ولا ابتغاء عرض دنيوي.

٢ ـ الخشوع والبكاء من أثر التلاوة، رقّة في القلب وعلامة على قوة الإيمان.

٣ ـ الماهر بالتلاوة لا تشغلُه أحكام التجويد عن تدبُّر المعاني، بل تعينه.

٤ ـ اللسان يُرتِّل ويُصحِّح الحروف، والعقل يتأمل ويُفكِّر، والقلب يتعظ، فيأتمر وينتهي.

٥ ـ القارئ يكون متطهراً من الحدث الأكبر والأصغر، يتسوّك، ويستقبل القبلة.

٦ ـ القارئ يستعيذ بالله، ويسأله، ويسبح بحمده، ويسجد للتلاوة إذا مرّ بكل ذلك.

٧ ـ يلتزم القارئ بأحكام القرآن، وأخلاقه، وآدابه، ومَظْهرُهُ يُنبئُ عن مخبره.

٨ ـ يلتزم قارئ القرآن بالفرائض، ويكثر من النوافل، ويترك المحرمات، ويتورع عن الشبهات.

٩ ـ يستعاذ سرّاً في الصلاة وفي القراءة السرية، وجهراً في القراءة الجهرية.

١٠ـ يُبسمل في أول كل سورة عدا براءة، ويبسمل بين السورتين جهراً في القراءة الجهرية.

١١ـ يؤتى بالبسملة بعد الاستعاذة اختياراً في وسط كل سورة بما فيها براءة.

١٢ـ لا يُقرأ القرآن في أماكن غير لائقة، ولا يُقرأ تكسُّباً.

١٣ـ ترديد الآية للاتعاظ لا بأس به، وإنفاذ الآية والسورة القصيرة من حق التلاوة.

١٤ـ القراءة تجارة رابحة لكل مسلم، ولا بأس بالمسابقات والجوائز مع صلاح النية.

١٥ـ إنهاء التلاوة يتبع المعنى، دون التقيُّد بالجزء أو الحزب أو الربع أو الصفحة.

١٦ـ القارئ كالحالب، والسامع كالشارب، والسامع شريك القارئ في الأجر والآداب وسائر الأحكام.

١٧ـ إذا سجد القارئ للتلاوة يأتمُّ به المستمع إذا كان المكان يسمح بالسجود.

١٨ـ حضور القلب عند التلاوة، واستحضار عظمة الله تعالى، وفهم المعنى والعمل به هو مقصود التلاوة.

* * *

المناقشة:

١ ـ اذكر ثلاثة من آداب القارئ المعنوية، شارحاً لها، ومستدلاً على كل منها.

٢ ـ اذكر الثلاثة الأولى من آداب القارئ الحسية.

٣ ـ اضرب عشرة أمثلة على التزام قارئ القرآن بأحكام الشرع وآدابه.

٤ ـ هل من صفات القارئ أن يقتصد في أداء النوافل، وأن يخالف قوله عمله؟

٥ ـ فصِّل ما يتعلق بالاستعاذة والبسملة، في الإتيان بهما سرّاً أو جهراً.

٦ ـ اذكر عشرة أماكن لا يليق بالقرآن أن يُتلى فيها.

٧ ـ ما حُكم التدخين في مجالس القرآن؟ وما حكم ترديد عبارات الاستحسان؟

٨ ـ أيهما من السنّة: قراءة الإمام من أواخر السور، أم من أوائلها؟

٩ ـ هل يبدأ القارئ تلاوته من وسط الآية، أو يختمها قبل نهايتها؟

١٠ ـ ما حُكم المسابقات، والجوائز، والحوافز، في حفظ القرآن؟

١١ ـ اضرب أمثلة لا ينبغي إنهاء القراءة عندها، مع أنها أوائل أجزاء وأحزاب.

١٢ ـ هل تجوز قراءة القرآن على غير وضوء؟ وهل يمس المصحف غير المتوضئ؟

١٣ ـ هل الجنب يقرأ القرآن، وهل يمس المصحف؟ وما حُكم الحائض؟

١٤ ـ اذكر خمسة من آداب المستمع للتلاوة؟

١٥ ـ هل يسجد المستمع للتلاوة دون القارئ، أو قبله؟

* * *

الفصل الثالث

كيف تحفظ القرآن وتُجوِّدُه

وفيه تمهيد وخمسة مباحث:

تمهيد: تفاوُت قُدرات الناس في الحفظ.

المبحث الأول: الحفظ بالنسبة للصِّغار.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طريقة حفظ القرآن.

المطلب الثاني: عوامل تساعد على الحفظ وتُثبِّتُه.

المبحث الثاني: الحفظ بالنسبة للكبار.

المبحث الثالث: مرحلة التجويد (معرفة القواعد).

المبحث الرابع: تعاهُد الحفظ.

المبحث الخامس: هَجْرُ القرآن.

تمهيد

تفاوُت قُدرات الناس في الحفظ

ليس لحفظ القرآن سنٌّ معينة، فالصحابة حفظوا القرآن كباراً، وإذا كان الأطفال أرسخَ حفظاً وأسرعَ استجابة، فإن الشباب أكثر استيعاباً وإتقاناً، وكبار السن أكثر إدراكاً ووعياً.

وذاكرة الحفظ تعتمد على عوامل فِطْرية، يستوي فيها الجميع، قوةً وضعفاً وتوسُّطاً، وقُدرات الناس في ذلك مختلفة، فمنهم بطيء الحفظ، ومنهم سريع الحفظ، ومنهم من يُمسك الحفظ، ومنهم من يتفلّت منه سريعاً.

ولكن التجارب العملية أثبتت أن الحفظ بالنسبة للأطفال، قبل سن المراهقة، ميسّرٌ لهم أكثر من غيرهم، وهو كالنقْش في الحَجَر إنْ بقي متعاهداً له، مُسْتمرّاً في مراجعته، وإلا ضاع وتفلّت.

وسوف أتكلم بحول الله تعالى، عن حفظ الصغار أولاً، ثم الكبار فيما يلي:

المبحث الأول
حفظ القرآن بالنسبة للصغار

الحفظ بالنسبة للصغار، من ٥ إلى ٩ سنوات: وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد:

أنسب سن لحفظ القرآن الكريم، هو الذي يبدأ من الخامسة إلى التاسعة، حيث قلَّة الصوارف، والشواغل، والدروس، وصفاء الذهن، وتقبُّل النصائح، وسُهولة التوجيه والانقياد، وهيْمنة الأب الكاملة، وبعد هذه السِّن يقلُّ من يتمكّن من الحفظ الكامل للقرآن، فكيف يتم ذلك؟

فيه مطلبان:

المطلب الأول
طريقة حفظ القرآن

يمكن استغلال سن الصبي على النحو التالي:

١ ـ تعلُّم القراءة والكتابة أوّلاً:

يتعلم الصبي الهجاء والكتابة والإملاء وحُسْن النطق، في العام السادس من عمره، والسنة الواحدة كافية لتعلُّم الهجاء، مع الجِدّ والمثابرة، والعناية الخاصة بالصبي.

٢ ـ الحفظ الأول وكيفيته:

يبدأ الصبيّ من أول عامِه السابع: يحفظ كل يوم سورة، من قصار السور، من أواخر المصحف، على يد قارئ ـ واحد لا يتغير ـ حافظٍ متْقِنٍ، يُصحِّحُ

الشيخ للتلميذ القدْر المراد حفظه في المصحف، أكثر من مرة حتى يتقوّم لسانه، وينطق الحروف نُطقاً صحيحاً.

ثم يُتركُ الصبي ليحفظ هذا القدْر جملة جملة، وآية آية، ويَضُم بعضها إلى بعض، ثم يكرر المقدار المراد حفظه كله، نحو عشر مرات ويتركه هذا اليوم.

وفي اليوم التالي يحفظه من جديد، بلا خطأ واحد.

ثم يقرؤه (غيباً) على الشيخ، ولا يَقْبَلُ منه الشيخ خطأً واحداً، وبعد قراءته لواجب اليوم، يُصحح على الشيخ المقدار المناسب المراد حفظه غداً، ليكرره اليوم جملة جملة، وآية آية، عدة مرات، تمهيداً للحفظ التام، كما فعل بالأمس.

ويأتي غداً ليقرأه ويصحح غيره، وهكذا.

وبعد قراءة الواجب اليومي غيباً، وتصحيح واجب الغد نظراً، يقرأ غيباً على الشيخ ما سبق له أن حفظه في الأيام الماضية.

واختيار الشيخ المتقن، عربي اللسان، له تأثير كبير في إتقان الحفظ وحُسْن الأداء.

لا بد للطالب كل يوم من ثلاثة أشياء:

أ ـ قراءة واجب اليوم غيباً.

ب ـ تلاوة واجب الغد وتكراره نظراً.

جـ ـ قراءة الماضي الذي سبق له حفظه، ويقرأ بعضه فقط إن كان كثيراً، أو كله إن كان قليلاً. وكلما تمّ له حفظ سورة يقرؤها كاملة غيباً على الشيخ بالإضافة إلى الحفظ الجديد.

٣ ـ مقدار الحفظ اليومي:

يحفظ الصبي في بادئ الأمر مقدار سطر واحد كل يوم، وبعد شهر يحفظ سطرين، ويتضاعف مقدار الحفظ هكذا.

بحيث يكون خمسة أسطر وهو في الجزء التاسع والعشرين.

وسبعة أسطر في الجزء الذي قبله.

وصفحة كاملة بعد ثلاثة أجزاء.

وربع الحزب كاملاً بعد عشرة أجزاء، من أسفل صعوداً، حتى ينتهي إلى أول القرآن، حيث إن البدء بالمفصّل أسهل.

❋ ❋ ❋

المطلب الثاني

عوامل تساعد على الحفظ وتثبيته

مما يساعد على الحفظ:

١ ـ كتابة المراد حفظه:

يساعد على الحفظ كتابة القدر المراد حفظه، وأن يحفظ الطالب في طبعة معينة، ومصحفٍ خاص فإنْ غَيَّرهُ فليكُن من الطبعة ذاتها، فالرسم الواحد يُعينُ على الحفظ، لأن صورة الآيات ومواضعها تنْطبع في الذهن.

٢ ـ فهم المعنى:

فهم الآيات، ومعرفة أسباب النزول، والأحكام الشرعية فيها، والقصص القرآني بالنسبة للكبار، من أهم العوامل المساعدة على الحفظ.

٣ ـ معرفة التشابه:

معرفة التشابه اللفظي، وتحديد كلمات الخلاف بين الألفاظ المتشابهة، والموازنة بينها، ومعرفة مواضعها، تكون بقوة الحفظ وجوْدته، وبكثرة المراجعة، وبالتأمل وإمعان النظر، وهذا أكبر عامل في ثبات الحفظ.

وهناك كُتب عنيت بدراسة التشابه بين ألفاظ القرآن والموازنة بينه، بحيث لا يخفى على القارئ معرفته[١].

وقد يكون التحليل الفظي للتشابه، وبيان فرق المعنى، ووجه البلاغة والإعراب، وحصر حروف وكلمات الخلاف أيسر طريق لذلك.

---

(١) يأتي فصل خاص بالتشابه اللفظي في القرآن (الفصل الخامس) من هذا الباب ص٣٠١.

٤ ـ التفكير في الحفظ:

ويساعد على الحفظ: إمرار المحفوظ على الذهن عند النوم، وقراءته في الصلاة ولا سيما النافلة، والتكرار الدائم له، وقراءته على شخص آخر، وربط المعاني والآيات ببعضها، وإعادة الحفظ كله بصفة دورية كل أسبوعين على الأكثر مرة، بقراءة بعضه غيباً كل يوم، والتفكير فيه عند القيام من النوم.

وكل ذلك يُعينُ على الحفظ الجيد.

٥ ـ ضم أجزاء السورة إلى بعضها:

يقرأ الطالب (غيباً) الربع الأول من السورة في واجبه اليومي، وفي اليوم التالي بعد تلاوة واجبه يضم إليه واجب الأمس، وهكذا إلى نهاية السورة، ثم يقرأ السورة كلها غيباً، دون خطأ فيها دفعة واحدة، مع الواجب اليومي الجديد من السورة الأخرى، هكذا.

٦ ـ مراجعة ما سبق حفظه:

يقرأ الطالب على الشيخ مما سبق له حفظه ما يُعادل نصف جزء كل يوم على الأقل غيباً، وكلما وصل إلى حيث حَفِظ، يَرْجِع من جديد، بحيث لا يمضي عليه أكثر من خمسة عشر يوماً، دون العودة من جديد.

هذا وهو يحفظ في منتصف المصحف، ثم تزداد المدة إلى شهر إذا وصل إلى نهاية المصحف، ثم يراجع غيباً جميع ما حفظه، بصفة دورية شهرية على الأكثر، والأفضل أن يقرأ على غيره، لأن القراءة من المصحف لا تُثبِّتُ الحفظ.

٧ ـ الحفظ الثاني: (الإعادة):

المراد بالحفظ الثاني: هو إعادة القرآن الكريم للمرة الأولى بعد حفظه مُجزّءاً، ويكون ذلك بأن يقرأ الطالب على الشيخ غيباً في كل يوم نصف جزء

مع مراجعته الشخصية، وتعاهُده لما حفظه على الشيخ، بتلاوة جزء كل يوم على الأقل من الجهة العكسية لما يقرؤه على الشيخ، حتى لا يُركِّز على مكان معيَّن، ويُضيِّع الآخر.

فإذا فرغ من إعادة الختمة الأولى فليقرأ غيباً مرة ثالثة، كل يوم جُزْءاً كاملاً على المدرس، لتقويم اللسان، وتقويم النطق والحروف، وتحقيق المخارج والصفات، وحركات الإعراب، ومعرفة الوقف اللازم والممنوع، وعدم الوقوع في اللحن الجلي، والخلط بين الحروف في الحفظ.. إلخ.

٨ ـ المراجعة المستمرة للقرآن:

لكي يبقي الحفظ مستمراً في الذهن؛ لا بد من تعاهده باستمرار، شأن الحال المرتحل، يبدأ ويعيد، بأن يقرأ على نفسه غيباً، أو على غيره، كل يوم جُزْأين، ويختم القرآن كل أسبوعين بصفة دوْرية، وقد كان جبريل يراجع القرآن مع النبي ﷺ في كل عام مرة، وراجعه معه مرتين في العام الأخير، ومراعاة أحكام التجويد في المراجعة تُقوّي الحفظ وتُثبِّتُه.

وننصح بأن تكون القراءة بصوت مسموع عقب صلاة الفجر، أو كما يتيسر له، كما ننصح بتلاوة القرآن مرتباً في الصلاة، إماماً أو منفرداً، في الفرائض والنوافل، وقراءة الإنسان على نفسه في الحفظ لا تفيده كثيراً، والأَوْلَى أن يقرأ على غيره ـ في المراجعة ـ ليُمسك عليه الخطأ.

أما القراءة قبل الحفظ، فلا بد أن تكون على شيخ متخصص، ليصحح له المقدار المراد حفظه، ثم يقرؤه عليه بعد الحفظ، ليتبين له سلامة الألفاظ وصحة الأداء، أما إن حفظ من المصحف أو من السماع فقط، فقد يبذل جهداً في الحفظ، ويتبين له بعد ذلك أن حفظه فيه أخطاء لم يعرفها أثناء الحفظ، لأنه لم يصحح على شيخ، أما المراجعة مرات متكررة بعد الحفظ الأول؛ فلا بأس أن تكون على كل من يُحْسن القراءة.

ومراجعة ما حفظه غيباً في المصحف، غير مُجْدِية في إبقاء الحفظ، وإنما تكون المراجعة عن ظهر قلب.

٩ ـ العمل بما في القرآن أهم من حفظه:

كما يهتم المسلم بحفظ كتاب الله تعالى، وتجويده، وتقويم لسانه في نطقه، بالنسبة له أو لولده، فإنه يجب عليه أن يصرف همته إلى فهم القرآن وتدبُّر معانيه، ومعرفة أحكامه، وأسباب نزوله، وحلاله وحرامه، وقصصه، وأمره ونهيه، ومن ثم إلى العمل والتطبيق، وانعكاس الأثر عليه، ويجب أن يكون الحث على هذا في مناهج التعليم، كما كان الصحابة لا يتجاوزون العشر آيات حتى يتعلّموا حلالها وحرامها، والعمل بما فيها، فتعلّموا العلم والعمل معاً.

ومن الوبال على الإنسان أن يخالف عمله علمه، وقوله فعله، فتجد بعضهم يحفظ القرآن، ولكنه يرتكب المخالفات الشرعية، والمنكرات الظاهرة، والأمة بحاجة إلى قرآن يمشي بين الناس لا إلى زيادة عدد المصاحف نسخة.

قال الحسن: قراء القرآن على ثلاثة أصناف:

صنف اتخذوه بضاعة يأكلون به.

وصنف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده.

وصنف عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء قلوبهم[١].

* * *

(١) مختصر من المرشد الوجيز لأبي شامة، ص٢٠٩.

المبحث الثاني

الحفظ بالنسبة للكبار

تختلف قدرات الناس وتتفاوت في الحفظ وكمّياته، والإمساك به من عدمه، لذلك فإني سأضع عملية حسابية سهلة لمتوسطي الذكاء، مع ملاحظة: أن الشاب في سن العشرين أو الثلاثين مثلاً، عنده من الوعي والإدراك وفهم المعاني، والحفظ لبعض الآيات والسور، ما يُسهِّل عليه إكمال المصحف حفظاً أكثر من الصغير إن تجرد من الهوى.

والقرآن الكريم ثلاثون جزءاً، وهي تساوي ٢٤٠ ثمناً (ربعاً)، أي أنه بالإمكان أن يحفظ في كل يوم (ثُمُناً)، وبهذا سوف يختم القرآن في ٢٤٠ يوماً، لا مقطوعاً ولا ممنوعاً، إلا ما شاء الله تعالى.

فإذا كان مشغولاً، أو متوسط الحفظ (فيقلّ المحفوظ)، بحيث يحفظ كل يوم صفحة واحدة (نصف الثمن)، وبذلك يتم له حفظ القرآن كله إن شاء الله في ٤٨٠ يوماً أو نحوها، ويكون ذلك بتخصيص ساعة بعد صلاة الفجر أو غيرها في المسجد، وقبل الذهاب للبيت يومياً، يصحح الجديد، ويراجع القديم، ويتقن ما سبق حفظه مساء، مع الجد والمثابرة على ذلك، وتعاهد الحفظ على نحو ما سبق.

وطريقة حفظ الكبار لا تختلف عن الصغار، إلا في مقدار الحفظ اليومي، وإمكانية مراعاة تطبيق أحكام التجويد مع الحفظ، لقدرتهم على ذلك أكثر من الصغار. . . .

* * *

المبحث الثالث

مرحلة التجويد (القواعد)

أ ـ معرفة القواعد:

يجب تقويم اللسان أثناء الحفظ، لأن الطالب إذا حفظ بلا تجويد عمليّ، يشقُّ عليه تقويم اللسان بعد ذلك، ويكون هذا التقويم: بسماع القرآن من الشيخ المتقن لنطق القرآن وتصحيحه له.

وتأتي مرحلة التجويد العمليّ بعد الحفظ الكامل للقرآن وإجادته.

تبدأ هذه المرحلة بشرح قواعد التجويد، وهضمها جيّداً.

والطريقة المثْلى لذلك هي: حفظ المهمّ من متنيْ (التحفة والجزرية)[1] أوّلاً ثم شرحهما على يد متخصص، ثم يطبق ذلك عملياً:

ب ـ التطبيق العملي:

وبعد معرفة قواعد التجويد، تأتي مرحلة التطبيق العمليّ له، بأن يقرأ الطالب ختمة كاملة غيباً يطبق فيها أحكام التجويد عمليّاً.

وتستغرق مرحلة حفظ المتن مع شرحه، ثم تطبيقه على مصحف كامل، سنة كاملة تقريباً بعد الحفظ الأول بالنسبة للصغار، أما الكبار فيفضل لهم مصاحبة تطبيق أحكام التجويد مع الحفظ، لعدم مطاوعة اللسان لهم في التغيُّر كالصغار، ولئلا يكرر الجهد مرتين.

جـ ـ الاستعانة بالوسائل الحديثة:

يوجد في عصرنا الكثير من الوسائل التي تخدُم الإنسان، والتي يمكن

---

(١) تحفة الأطفال والغلمان للشيخ سليمان الجمزوري، ومتن الجزرية للإمام ابن الجزري، وهما منظومتان في التجويد يتضمنان قواعده، وقد نقلتُ المهم منهما في آخر الفصل التالي من ص٢٨٥-٢٩٦.

الانتفاع بها كعوامل مساعدة في حسن التلاوة، إذ أن التلقي والمشافهة بالأخذ من أفواه الشيوخ، هو العمدة الذي لا بديل عنه.

١ ـ ويساعد على ذلك الاستماع والترديد مع المصحف المعلم للشيخ/ محمود الحصري، أو كيف تقرأ القرآن للشيخ/ عبد الباري محمد.

٢ ـ ويساعد عليه أيضاً وجود برنامج إذاعي بعنوان «تعليم التلاوة» يقرأ فيها كل يوم قارئ مقدار (ربع واحد) على شيخ متخصص، دون إعداد مُسْبق، ويصحح له الشيخ أخطاءه، ويبيّنها على الهواء مباشرة، مع اختلاف القارئ ومستواه في كل حلقة، لتتعدّد الأخطاء وتتنوع، فيستفيد المستمع، وهو برنامج موجود في إذاعة القرآن الكريم بالسعودية.

٣ ـ أو استخدام أشرطة الفيديو وأقراص الليزر، ونظم الحاسب الآلي، وكل جديد في التلقين وشرح أحكام التجويد وتطبيقها عملاً، ويوجد مثل ذلك في الأسواق.

٤ ـ أو إيجاد برنامج تلفزيوني يومي، في وقت يتناسب مع وجود الرجال والنساء في بيوتهم، يُلَقَّنُ فيه عشر آيات مثلاً، ويبين أحكام التجويد التي فيها، وكيفية نطقها وقاعدتها، مع إلقاء الضوء على المعنى العام للآيات، وأسباب النزول، والأحكام الشرعية، ويوجد مثله في السودان والسعودية.

٥ ـ وكذا شرح أحكام التجويد وتطبيقها على آي القرآن الكريم في أشرطة (كاست) وهو موجود لعدد من المشايخ[1].

٦ ـ ويمكن أن يكون هناك عمود يومي في بعض الصحف، يُلقي الضوء على بعض الآيات على نحو ما ذكرنا، ويُبيّن طريقة التلاوة والحفظ، وهذه الوسائل تصل إلى الناس داخل بيوتهم، ويعم النفع بها للأسرة جميعاً في صحة القراءة، وحسن التلاوة، وتطبيق أحكام التجويد.

---

(١) مثل: التجويد الميسر، للشيخ عبد العزيز القاري، والملخص المفيد في علم التجويد، للشيخ محمد أحمد معبد، وغيرهما.

المبحث الرابع
تعاهد الحفظ

تدل جميع التجارب العملية على أنّ من يزيد على شهر في مراجعة حفظه كله، يتفلّت منه القرآن الذي حفظه، سواء كله أو بعضه، قلّ الحفظ أم كثُر.

وقد أمر النبيّ ﷺ بتعاهد الحفظ، فيما يرويه أبو موسى الأشعري ـ رضي الله تعالى عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلُّتاً من الإبل في عُقُلِها»[1].

وعن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «بئسما لأحدكم أن يقول نَسيتُ آية كيت وكيت، بل نُسِّي، واستذكروا القرآن، فإنه أشد تَفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعم في عُقُلِها»[2].

وفي الحديث ذمٌّ لمن يقول: إنه نَسِيَ سورة كذا أو آية كذا، وأنه ينبغي له أن يقول: عن الله تعالى هو الذي أنساني، وفيه أمْرٌ بمراجعة القرآن بصفة دائمة.

(والتَّفَصِّي) كل شيء كان لازماً لشيء فُصِلَ عنه، كالإبل تُفْصَلُ من عُقلها، والإنسان حين يفْصل عنه القرآن الذي كان ملازماً له.

---

(١) أخرجه الشيخان، راجع ابن الأثير: جامع الأصول ٢/٤٤٧ رقم ٩٠٠.

(٢) المرجع نفسه، ج٢/٤٤٨ رقم ٩٠٢، وانظر الفتح الرباني، ١٨، ٢٤، ٢٥، وسنن الدارمي ٢/٣١٦، باب في تعاهد القرآن. وقد أخرجه الشيخان والترمذي والنسائي ومالك وأبو داود.

والآية ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴾ [طه: ١٢٤-١٢٦] ليست نَصاً في الموضوع، وإنما نسيان القرآن هنا بمعنى عدم الاعتناء به، وتعريضه للنسيان، وعدم العمل بمقتضاه، والإعراض عن تلاوته، فيه تهاون كبير، وتفريط شديد، وهو يدخل ضمن مراد الآية.

نسأل الله السلامة والعافية.

* * *

المبحث الخامس
هجر القرآن وأنواع الهجر

١ ـ مَنْ ترك قراءة القرآن، والاستماع إليه، ولم يتعهده بالحفظ الدائم والمراجعة المستمرة، وأدى ذلك إلى نسيان ما حفظ، فقد هجر القرآن، وكذلك من ترك تلاوته بين الحين والآخر.

٢ ـ ومَنْ قرأ القرآن ولم يتدبره، ولم يعمل به فقد هجره.

٣ ـ ومَنْ ترك التحاكم إليه والعمل به فقد هجره.

٤ ـ ومَنْ ترك الاستشفاء به من أمراض القلب والبدن فقد هجره.

٥ ـ ومَنْ فضّل الاشتغال باللهو عنه قراءة أو سماعاً، فأحب سماع الأغاني والمعازف، وضاق صدره بتلاوة القرآن، أو الاستماع إليه، فإن في قلبه مرضاً ونفاقاً وهجْراً للقرآن.

ومن أحب تلاوة القرآن والاستماع إليه ووجد في ذلك لذة ومُتعة لا تعدلها متعة ولا شهوة، فهو محب لله والرسول.

فإن وجد في نفسه رغبة العدول والانصراف إلى أكل أو نوم أو أداء عمل مباح، فلا ضير عليه في ترك القراءة أو الاستماع حتى يزول السبب (اختلاف القلب وعدم ائتلافه).

ويجب ألا يكون الانصراف عنه إلى شيء حرام، فجلاء القلوب، وإزالة الصدأ، والترويح عن النفس، وتفريج الهموم، وإزالة الكروب، يكون بذكر الله تعالى، والقرآن أفضل الذكر، وتركه قراءة وتدبراً وعملاً هجْرٌ لَهُ. قال تعالى: ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِىٓ أُذُنَيْهِ وَقْرًا ﴾ [لقمان: ٧].

٦ ـ وأعظم هجر للقرآن هو ترك الإيمان به، ومن ذلك، الاعتقاد أنه للعرب خاصة، وهذا كفر محض، والعياذ بالله تعالى.

قال ابن القيم: هجر القرآن أنواع:

١ ـ هَجْرُ سماعِه والإيمان به والإصغاء إليه.

٢ ـ هَجْرُ العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه، وإن قرأه وآمن به.

٣ ـ هَجْرُ تحكيمه والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه، واعتقاد أنه لا يفيد اليقين، وأن أدلته لا تُحصِّل العلم.

٤ ـ هجر تدبُّره وتفهُّمه، ومعرفة ما أراد المتكلم به منه.

٥ ـ هجر الاستشفاء والتداوي به في جميع أمراض القلوب وأدوائها، فيطلب شفاء دائه من غيره، ويهجر التداوي به، وكل ذلك داخل في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُواْ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠]، وإن كان بعض الهجر أهون من بعض[1].

عن عطاء بن السائب قال: أقرأني أبو عبد الرحمٰن السّلمي القرآن، وكان إذا قرأ عليه أحدنا القرآن ـ أي حفظاً ـ قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم يقرأ قوله تعالى: ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦][2]، وكان يقول: حدّثنا من كان يُقرئنا أنهم كانوا يقفون عند البضع من الآيات لا يجاوزونها حتى يعملوا بها.

* * *

---

(١) كتاب الفوائد، ص٤٠٧.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم بسنده كما في تفسير ابن كثير ١/ ٦٥١.

الخلاصة:

١ ـ القرآن دستور للأمة، وهداية للبشر، ومعجزة دالة على صدق محمد ﷺ.

٢ ـ تعلُّم القرآن وتعليمه فرض كفاية على الأمة، حتى لا ينقطع التواتر، ولا يتطرق إليه التحريف.

٣ ـ يكون حفظ القرآن في الصغر والكبر عن طريق التلقي على المشايخ، وتخصيص ساعتين يومياً لحفظ واجب اليوم.

وتصحيح وتكرار واجب الغد، ومراجعة الماضي أو بعضه.

٤ ـ يمكن حفظ القرآن في ٢٤٠ يوماً، وعلى الأكثر في ٤٨٠ يوماً غالباً.

٥ ـ معرفة سبب النزول، وفهم المعنى والحُكْم، والقراءة في الصلاة، والترديد عند النوم، والكتابة، ومعرفة التشابه، مما يساعد على الحفظ.

٦ ـ راجع غيباً جميع ما تحفظه كل ١٥ يوماً على الأكثر.

٧ ـ نسيان الحفظ، وعدم تدبر المعاني، وعدم العمل بالقرآن، وعدم التحاكم إليه، هجْرٌ له.

٨ ـ يمكن الانتفاع بالأجهزة الحديثة في حسن التلاوة والأداء.

٩ ـ لا بد من التصحيح على شيخ متخصص قبل الحفظ، للأمن من الخطأ.

١٠ـ لا يكفي أن تحفظ من المصحف، أو تكتفي بالاستماع إلى غيرك.

١١ـ المراجعة لا تكون من المصحف، والأولى أن تكون على غيرك.

١٢ـ إذا حفظت بسرعة دون ترتيل، أو حفظتَ خطأً لازمَك الخطأ غالباً.

١٣ـ الخطوة الأولى في الحفظ هي تصحيح المراد حفظه على الشيخ.

١٤ـ يكون الحفظ على يومين، لأن ما حفظْته بالأمس تنساه اليوم.

* * *

التطبيق:

س١ في كلمة مختصرة: بيِّن معنى كون القرآن منهجاً وهداية وإعجازاً؟

ج هو منهج للبشر، ودستور لهم، يُمتثل أمرهُ ويُجتنب نهيُه، ويُتحاكَمُ إليه، ويُعمل بما فيه، ويتعبّد بتلاوته... إلخ.

وهو هداية للبشر، فيه صلاحهم وسعادتهم في الدارين، وفيه علاج الأبدان والأرواح، يُهتدى بهديه، ويُترسّم خُطاه.

وهو معجزة دالة على صدق رسالة محمد ﷺ، والتحدي ببلاغته قائم إلى يوم الساعة، بما فيه من علم وغيب وإخبار وإعجاز وحكم وأحكام... إلخ.

س٢ ما الفرق بين تعلم القرآن وتعليمه، وما حكم ذلك؟

ج تعلمه: حفظ بعضه أو كله، وتصحيح تلاوته، وفهم معناه، والعمل بمقتضاه.

وتعليمه: القيام بتحفيظه وتصحيحه للناس، وتبليغ ذلك بمختلف الوسائل.

أما حكم تعلُّمه: فإنه يجب وجوباً عينيّاً بالنسبة لسورة الفاتحة وما تصح به الصلاة، وهو بعد ذلك فرض كفاية لاستمرار التواتر.

س٣ في ما لا يزيد عن أربعة أسطر تحدث عن طريقة مُثلَى لحفظ القرآن الكريم؟

ج بعد إجادة الهجاء يصحح الطالب على الشيخ صفحة من المصحف، ويقرؤها غيباً في اليوم التالي، ثم يصحح التي بعدها، ويضم حفظ كل يوم إلى الذي قبله، ثم يقرأ السورة كلها غيباً ويكرر الماضي الذي سبق حفظه في مدة لا تزيد عن أسبوعين، ثم يعيده، وهذا بالإضافة إلى الجديد كل يوم.

س٤ ما الطريقة المثلى لتجويد القرآن الكريم؟

ج بعد إقامة اللسان، وصحة النطق للحرف، يحفظ المهم من متني التحفة والجزرية، ثم يشرحهما، ويأخذ في تطبيقهما على المصحف، على يد شيخ متقن متخصص، مع تصحيح الخطأ.

س٥ اذكر أربعة من الصحابة حفظوا القرآن عن ظهر قلب، وأُمرنا أن نأخذ القرآن عنهم؟

ج جاء في الحديث: (خذوا القرآن من أربعة: عبد الله بن مسعود، وسالم (مولى أبي حذيفة)، ومُعاذ بن جبل، وأُبيّ بن كعب) رضي الله عنهم.

س٦ لماذا خص هؤلاء الأربعة؟

ج لكونهم تفرغوا للأخذ من رسول الله ﷺ، فقد حفظ ابن مسعود بضعاً وسبعين سورة من فم رسول الله ﷺ.

س٧ هل تعرف غير هؤلاء من قراء الصحابة؟

ج كثير، منهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وطلحة، وسعد، وحذيفة، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعبد الله بن أبي بكر، وابن عمرو، وابن عباس، وعُقبة بن عامر، وتميم الداري، وفضالة بن عبيد، ومَسْلَمة بن مَخْلَد.. وغيرهم كثير.

س٨ هل تعرف من النساء من حفظت القرآن في العهد النبوي؟

ج نعم: عائشة، وحفصة، وأم سلمة، زوجات الرسول ﷺ، وغيرهن كثير.

س٩ ما الخُطوات المطلوبة لحفظ صفحة من المصحف؟

ج تصحّح على الشيخ، ثم تُحفظ جيداً في نفس اليوم، ثم يُعاد الحفظ في اليوم التالي، ويُضمُّ كل جديد إلى سابقه، ثم تُحفظ السورة كاملة.

المناقشة:

١ ـ هل يتوقَّفُ حِفْظُ القرآن على سنٍّ معينة؟ لماذا؟

٢ ـ ما المطلوب للصبي في بداية عمره قبل الحفظ؟

٣ ـ ضع طريقة لحفظ القرآن الكريم بالنسبة للصغار؟

٤ ـ ضع طريقة لحفظ القرآن بالنسبة للكبار؟

٥ ـ اذكر أربعة عوامل تساعد على الحفظ؟

٦ ـ كيف تتعاهد القرآن وتعمل على عدم نسيانه، كله أو بعضه؟

٧ ـ ما الطريقة المُثْلَى لمعرفة قواعد التجويد؟

٨ ـ ما الطريقة المُثْلَى لتطبيق قواعد التجويد؟

٩ ـ تحدَّث عن خمسة أنواع من هجر القرآن الكريم؟

١٠ـ ماذا يُطلب ممن يحفظ القرآن في كل يوم؟

١١ـ ماذا يُفعل لمعرفة التشابه اللفظي ليسهل حفظه؟

١٢ـ ما معنى (التفَصِّي)؟

١٣ـ بيّن معنى الآية ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا . . ﴾.

١٤ـ ما أقصى مدة لمراجعة الحفظ قل أم كثر؟

١٥ـ ما المراد بهجر القرآن؟

١٦ـ هل يقال: (نسيت القرآن) بفتح النون، أم بضمها وتشديد السين؟ أم بهمزة مضمومة، بعدها نون ساكنة (أُنْسيت) وما الدليل؟

١٧ـ هل الرقي في درج الجنة للحافظ، أم للتالي، أم لكليهما؟

١٨ـ بعد حفظ السورة الطويلة، مَقْطَعاً مَقْطَعًا، ماذا تفعل؟

١٩ـ إذا أردت أن تحفظ شيئاً من القرآن، هل تحفظ من المصحف أم تصحح أولاً على الشيخ؟

٢٠ـ هل تُغَيِّب على نفسك، أم على غيرك، وأيهما أجدى؟

٢١ـ هل المراجعة للحفظ تكون نظراً أم عن ظهر قلب؟

٢٢ـ هل يكفي أن تحفظ من سماع مسجل أو من الإذاعة؟

٢٣ـ هل تأخذك العزة إذا قرأت على ولدك، أو زوجك، أو تلميذك، إن كنت كبيراً، وكانت قراءته أجود؟

٢٤ـ أيهما يكون أولاً: تقويم الحروف والحركات، أم مراعاة أحكام التجويد وحسن الأداء؟

٢٥ـ أيهما خير لك: أن تحفظ كل يوم آية، أم لا تحفظ شيئاً؟

٢٦ـ إن كان لك ولد، هل تنوي أن تجنبه ما وقعت فيه من عدم الحفظ المبكر؟

٢٧ـ أيهما خير لك بعد موتك: ولد صالح حافظ للقرآن يدعو لك، أم ضابط، أم طيب.. لا يعرف طريق المسجد؟

٢٨ـ ما المطلوب أوّلاً لصحة الأداء والتلاوة:

أهُوَ: إخراج الحروف من مخارجها، وتقويم اللسان، وضبط الحركات، ومعرفة الوقف اللازم والممنوع؟

أم هُوَ: ضبط مقادير المدود، وأحكام الإخفاء والإقلاب، وكمال الغنة ونقصها؟

* * *

الفصل الرابع

أهم أبواب متْني التحفة والجزرية

من مَتْن التحفة للشيخ/ سليمان الجمزوري:

أحكام النُّون السَّاكِنَة وَالتَّنْوِينِ

لِلنُّــون إنْ تَسكُــنْ وَلِلتَّنْــوِيــنِ	أرْبَــعُ أَحْكَــامٍ فَخُــذْ تَبْيِينـي
فـالأَوَّلُ الإظهـارُ قَبْـلَ أحْـرُفِ	لِلْحَلْـقِ سِـتٌّ رُتِّبَـتْ فَلْتُعْـرَفِ
هَمْــزٌ فَهَــاءٌ ثُــمّ عَيْــنٌ حَــاءُ	مهْمَلَتَــانِ ثُــمَّ غَيْــنٌ خَــاءُ
والثَّــانِ إدْغَــامٌ بِستَّــةٍ أَتَــتْ	فـي يَـرْمُلُونَ عِنْدَهُـمْ قَـدْ ثَبَتَـتْ
لَكِنَّهَـا قِسْمَـانِ قِسْـمٌ يُـدْغَمَـا	فيــهِ بِغُنَّــةٍ بِيَنْمــو عُلِمَــا
إلَّا إذا كَــانَــا بِكِلْمَــةٍ فَــلاَ	تُـدْغَـم كَـدُنْيَـا ثُـمَّ صِنْـوَانٌ تَـلاَ
وَالثَّــانِ إدْغَــامٌ بِغَيْــرِ غُنَّــه	فـي الَّـلامِ وَالـرَّا ثُـمَّ كَـرِّرَنَّـه
وَالثَّـالِـثُ الإقْـلابُ عِنْـدَ البَـاءِ	ميمــاً بِغُنَّــة مَــعَ الإخْفَــاءِ
وَالـرَّابِـعُ الإخْفَـاءُ عِنْـدَ الفَـاضِـلِ	مِـنَ الحُـرُوفِ وَاجِـبٌ لِلْفـاضِـلِ
في خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ رَمْزُهَا	في كِلْمِ هَذا البَيْتِ قَدْ ضَمَّنْتُهَا
صِفْ ذَا ثَنَاكَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا	دمْ طَيِّباً زِدْ في تُقىً ضَعْ ظَالِماً

أَحْكَامُ المِيم والنُّونِ المُشَدَّدَتَيْنِ

وَغُــنَّ مِيمــاً ثــمَّ نُــونـاً شُــدِّدَا	وسَــمِّ كُــلاً حَــرْفَ غُنَّــةٍ بَــدَا

أحكام المِيمِ السَّاكِنَة

وَالمِيمُ إِنْ تَسْكُنْ تَجِي قَبْلَ الهِجَا   لا أَلِــفٍ لَيِّنَــةٍ لِــذِي الحِجَــا
أَحْكَــامُهَــا ثَــلاثَــةٌ لِمَــنْ ضَبَــطْ   إِخْفَــاءُ ادْغَــامٌ وَإِظْهَــارٌ فَقَــطْ
فَــالأَوَّلُ الإِخْفَــاءُ عِنْــدَ البَــاءِ   وسَمّــهِ الشَّفَــوِي لِلْقُــرَّاءِ
وَالثَّــانِ إِدْغَــامٌ بِمِثْلِهَــا أَتَــى   وسَمّ إِدْغَــاماً صَغِيــراً يَــا فَتَــى
وَالثَّــالِــثُ الإِظْهَــارُ فــي البَقِيَّــه   مِــنْ أَحْــرُف وَسمهَــا شَفْــوِيَّــه
وَاحْــذَرْ لَــدَى وَاوٍ وَفَــا أَنْ تَخْتَفِي   لِقُــرْبِهَــا وَلاِتّحَــادِ فَــاعْــرِفِ

أحكام لام ألْ وَلاَم الفِعْلِ

لِــلاَم أَلْ حَــالاَنِ قَبْــلَ الأَحْــرُفِ   أولاهُمَــا إِظْهَــارُهَــا فَلْتُعْــرَفِ
قَبْــلَ ارْبَــعٍ مَــع عَشْــرَةٍ خُــذْ عِلْمَــهُ   مِــنِ ابْــغِ حَجَّــكَ وَخَــفْ عَقِيمَــهُ
ثَــانِيهِمَــا إِدْغَــامُهَــا فــي أَربَــعِ   وعَشْــرَةٍ أَيْضًــا وَرَمْــزُهَــا فَعِــي
طِبْ ثُمَّ صِلْ رَحْماً تَفُزْضِفْ ذَا نِعَمْ   دعْ سُوءَ ظَــنٍّ زُرْ شَــرِيفًــا لِلْكَــرَمْ
وَالــلاَّمَ الاولــى سَمِّهَــا قَمْــرِيَــه   والــلاَّمَ الأخْــرَى سَمِّهَــا شَمْسِيّــه
وَأَظْهِــرَنَّ لاَمَ فِعْــلٍ مُطْلَقَــا   فــي نَحْــوِ قُــلْ نَعَــمْ وَقُلْنَــا وَالتَقَــى

فِي المِثْلَيْنِ وَالمُقَارِبَيْنِ وَالمُتَجَانِسَيْن

إِنْ فــي الصِّفَــاتِ وَالمَخَــارِجِ اتَفَــقْ   حــرْفَــانِ فَــالمِثْــلاَنِ فِيهِمَــا أَحَــقْ
وإِنْ يَكُــونَــا مَخْــرَجــاً تَقَــارَبَــا   وفِــي الصِّفَــاتِ اخْتَلَفَــا يُلَقَّبَــا
مُتَقَــارِبَيْــنِ أَوْ يَكُــونَــا اتَّفَقَــا   فِــي مَخْــرَجٍ دُونَ الصِّفَــاتِ حُقِّقَــا
بِــالمُتَجَــانِسَيْــنِ ثُــمَّ إِنْ سَكَــنْ   أَوَّلُ كُــلٍّ فَــالصَّغِيــرُ سَمِّيَــنْ
أَوْ حُــرِّكَ الحَــرْفَــانِ فــي كُــلٍّ فَقُــلْ   كُــلٌّ كَبِيــرٌ وَافْهَمَنْــهُ بِــالمُثُــلْ

بَابُ الرَّاءَاتِ

وَرَقِّــقْ اَلــرَّاءَ إِذَا مَــا كُسِــرَتْ ... كَـذَاكَ بَعْـدَ الكَسْـرِ حَيْـثُ سَكَنَتْ
إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلاَ ... أَوْ كَـانَـتِ الكَسْـرَةُ لَيسَـتْ أَصْـلاَ
وَالخُلْفُ فِي فِرْقٍ لِكَسْرٍ يُوجَدُ ... وأَخْـــفِ تكْـــرِيـــراً إِذَا تُشَــــدَّدُ

أَقْسَامُ المَدِّ

وَالمَــدُّ أَصلِــيٌّ وَفَــرْعِــيٌّ لَــهُ ... وسَـــمِّ أَوَّلاً طَبِيعِيـــاً وَهُـــو
مَــالاَ تَــوَقُّــفٌ لَــهُ عَلَــى سَبَـبْ ... ولاَ بِــدُونِــه الحُــرُوفُ تُجْتَلَــبْ
بَلْ أَيُّ حَرْفٍ غَيْرَ هَمْزٍ أَوْ سُكُونْ ... جـا بَعْـدَ مَـدٍّ فَـالطَّبِيعـيّ يكُـونْ
وَالآخَـرُ الفَـرْعِـيُّ مَـوْقُـوفٌ عَلَـى ... سبَـبْ كَهَمْـزٍ أَوْ سُكُـونٍ مُسْجَـلاَ
حُـــرُوفُـــهُ ثَــلاَثَـــةٌ فَعِيهَـــا ... مِـنْ لَفْـظ وَايٍ وَهْـي فـي نُـوحِيهَـا
وَالكَسْرُ قَبْلَ اليَا وَقَبْلَ الوَاوِ ضَم ... شَـرْطٌ وَفَتْـحٌ قَبْـلَ أَلِـفٍ يُلْتَـزَمْ
واللِّيــنُ مِنْهَــا يَــا وَوَاوُ سُكِّنَــا ... إن انْفِتَــاحٌ قَبْــلَ كُــلٍّ أُعْلِنَــا

أَحْكَامُ الْمَدِّ

لِلْمَــدِّ أَحْكَــامٌ ثَــلاَثَــةٌ تَــدُومُ ... وهْيَ الوُجُوبَ وَالجَوَازُ واللُّزُومُ
فَـوَاجِـبٌ إِنْ جَـاءَ هَمْـزٌ بَعْـدَ مَـدْ ... فــي كِلْمَــةٍ وَذَا بِمُتَّصِــلْ يُعَــدْ
وَجَــائِــزٌ مَــدٌّ وَقَصْــرٌ إِنْ فُصِــلْ ... كُــلٌّ بِكِلْمَــةٍ وَهَــذَا المُنْفَصِــلْ
وَمِثْــلُ ذَا إِنْ عَــرَضَ السُّكُــونُ ... وقْفــاً كَتَعْلَمُـــون نَسْتَعِيـــنُ
أَوْ قُــدِّمْ الهَمْــزُ عَلَــى المَــدِّ وَذَا ... بَــدَلْ كَــآمَنُــوا إيمَــانــاً خُــذَا
وَلاَزِمٌ إِنِ السُّكُـــونُ أُصِّـــلاَ ... وصْــلاً وَوَقْفــاً بَعْــدَ مَــدٍّ طُــوِّلاَ

أَقْسَامُ المَدِّ اللاَّزِم

أَقْســامُ لاَزِمٍ لَــدَيْهِــمْ أَرْبَعَــهْ ... وتِلْــكَ كِلْمِــيٌّ وَحَــرْفِــيٌّ مَعَــهُ

كِــلاَهُمَــا مُخَفَّــفٌ مُثَقَّــلُ ... فهَــذِهِ أَرْبَعَــةٌ تُفَصَّــلُ

فَــإِنْ بِكِلْمَــةٍ سُكُــونٌ اجْتَمَــعْ ... مع حَرْف مَدٍّ فَهْوَ كِلْميٌّ وَقَعْ

أَوْ فـي ثُـلاثِـيِّ الحُـرُوفِ وُجِـدَا ... والَمــدُّ وَسْطُــهُ فَحَــرْفِــيٌّ بَــدَا

كِــلاَهُمَــا مُثَقَّــلٌ إنْ أُدْغِمَــا ... مخَفَّــفٌ كُــلٌّ إذَا لَــم يُــدْغَمَــا

وَالــلاَّزِمُ الحَــرْفِــيُّ أَوَّلَ السُّــوَرْ ... وجُــودُهُ وفــي ثَمَــانٍ انْحَصَــرْ

يَجْمعُهَا حُرُوفُ كَمْ عَسلْ نَقَصْ ... وعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّولُ أَخَصْ

وَمَا سِوَى الحَرْفِ الثُّلاَثِي لَا أَلِفْ ... فمَــدُّهُ مَــدٌّ طَبيعِــيٌّ أُلِــفْ

وَذَاكَ أَيْضـاً فـي فَـوَاتِـحِ السُّـوَرْ ... في لَفْظِ حَيٍّ طَاهِرٍ قَدْ انْحَصَرْ

وَيَجْمَــعُ الفَــوَاتِــحَ الأَرْبَــعَ عَشَــرْ ... صِلْهُ سُحَيْراً مَن قَطَعَكَ ذَا اشْتَهَرْ

وَتَــمَّ ذَا النَّظْــمُ بِحَمْــدِ اللهِ ... علَــى تَمَــامِــهِ بِــلاَ تَنَــاهِــي

أبيــاتُــهُ نَــدٌّ بَــدَا لِــذِي النُّهَــى ... تَــارِيخُهَــا بُشْــرى لِمَــن يُتْقِنُهَــا

ثُــمَّ الصَّــلاَةُ وَالسَّــلامُ أَبَــدَا ... علَــى خِتَــامِ الأَنْبِيَــاءِ أَحْمَــدَا

وَالآلِ والصَّحْــبِ وَكُــلِّ تَــابِعِــي ... وكُــلِّ قــارِي وكــلّ سَــامِــعِ

* * *

مِنْ مَتْن الجزرية للإمام ابن الجزري:

بَابُ مَخَارِجَ الحُرُوفِ

مَخَـارِجُ الحُـرُوفِ سَبْعَـةَ عَشَـرْ　　عَلَـى الَّـذِي يَخْتَـارُهُ مَـنِ اخْتَبَـرْ
فَـأَلِـفُ الجَـوْفِ وأُخْتَـاهَـا وَهِـي　　حُـرُوفُ مَـدٍّ لِلْهَـوَاءِ تَنْتَهِـي
ثُـمَّ لأَقْصَـى الحَلْـقِ هَمْـزٌ هَـاءُ　　ثُـمَّ لِـوَسْطِـهِ فَعَيْـنٌ حَـاءُ
أَدْنَـاهُ غَيْـنٌ خَـاؤُهَـا وَالقَـافُ　　أَقْصَى اللِّسَـانِ فَـوْقُ ثُـمَّ الكَـافُ
أَسْفَلُ وَالـوَسطُ فَجِيمُ الشِّـينِ يَـا　　والضَّـادُ مِـنْ حَـافتِـهِ إذْ وَلِيَـا
الأضـرَاسَ مِـنْ أَيْسَـرَ أَوْ يُمْنَـاهَـا　　والـلاَّمُ أَدْنَـاهَـا لِمُنْتَهَـاهَـا
وَالنُّونُ مِنْ طَرفه تَحْتُ اجْعَلُوا　　والـرَّا يُـدَانِيـهِ لِظَهْـرٍ أَدْخَـلُ
والطَّـاءُ وَالـدَّالُ وَتَـامِنْـهُ وَمِـنْ　　عليَـا الثَّـنَـايَـا وَالصَّفِيـرُ مُسْتَكِـنْ
مِنْـهُ وَمِـنْ فـوقِ الثَّـنَـايَـا السُّفْلَـى　　والظَّـاءُ وَالـذَّالُ وَثَـا للْعُلْيَـا
مِنْ طَـرَفَيْهما وَمِنْ بَطنِ الشَّفَهْ　　فالْفَا مَعَ اطْرَافِ الثَّنَايَا المُشْرِفَهْ
لِلشَّفَتَيْـنِ الـوَاوُ بَـاءٌ مِيـمُ　　وغُنَّـةٌ مَخْـرَجُهَـا الخَيْشُـومُ

بابُ الصِّفَاتِ

صِفَـاتُهَـا جَهْـرٌ وَرِخْـوٌ مُسْتَفِـلْ　　مُنفَتِـحٌ مُصْمَتَـةٌ وَالضِّـدَّ قُـلْ
مَهْمُـوسُهَـا فَحَثَّـهُ شَخْـصٌ سَكَـتْ　　شَـدِيـدُهَـا لَفْـظُ أَجِـدْ قَـطٍ بَكَـتْ
وَبَيْـنَ رِخْـوٍ وَالشَّـدِيـد لِـنْ عُمَـرْ　　وسَبْعِ عُلْوٍ خُصَّ ضَغْط قِظْ حَصَرْ
وَصَـادُ ضَـادٌ طـاءُ ظَـاءٌ مُطبَقَـهْ　　وفَـرَّ مِـنْ لُـبِّ الحُـرُوفِ المُذْلَقَـه
صَفيـرُهَـا صَـادٌ وزَايٌ سِيـنُ　　قلقَلَـةٌ قُطـبُ جَـدٍ وَاللِّيـنُ

وَاوٌ وَيَــاءٌ سَكَنَــا وَانْفَتحَــا قبْلَهُمَــا وَالانْحِــرَافُ صُحِّحَــا
فـي الَّـلامِ وَالـرَّا وبِتكْـرِيـرِ جُعِـلْ وللتَّفَشّـي الشِّيـنُ ضَـاداً اسْتَطِـلْ

بَابُ الإِدْغَامِ وَالإِظْهَارِ

وَأَوَّلَـىْ مِثْـلٍ وَجِنْـسٍ إِنْ سَكَـنْ أَدْغِـمْ كَقُـلْ ربِّـي وَبَـلْ لاَ وأَبِـنْ
في يَوْمِ مَعَ قَالُوا وَهُمْ وَقُلْ نَعَمْ سبِّحْـهُ لاَ تُـزِغْ قُلُـوبَ فَـالتَقَـمْ

بَابُ التَّجْوِيدِ

وَالأخْـذُ بِـالتَّجْـوِيـدِ حَتْـمٌ لاَزِمُ مَـنْ لَـمْ يُجَـوِّدْ القُـرْآنَ آثِـمُ
لأَنَّـــهُ بِـــهِ الإلَـــهَ أَنْـــزَلاَ وهَكَـــذَا مِنْـــهُ إِلَيْنَـــا وَصَـــلاَ
وَهُـــوَ أَيْضـــاً حِلْيَـــةُ التِّـــلاَوَةِ وزِينَـــــةُ الأَدَاءِ وَالقِـــــرَاءَةِ
وَهُـــوَ إِعْطَـــاءِ الحُـــرُوفِ حَقَّهَـــا مِـــنْ صِفَـــةٍ لَهَـــا ومُسْتَحَقَّهَـــا
وَرَدُّ كَـــلِّ وَاحِـــدٍ لأَصْلِـــهِ واللَّفْـــظُ فـــي نَظِيـــرِهِ كَمِثْلِـــهِ
مُكَمَّـــلاً مِـــنْ غَيْـــرِ مَـــا تَكَلُّـــفِ بـاللُّطـفِ فـي النُّطْـقِ بِـلاَ تَعَسُّـفِ
وَلَيْـــسَ بَيْنَـــهُ وَبَيْـــنَ تَـــرْكِـــهِ إلاَّ رِيـــاضَـــةُ امـــرئ بِفَكِّـــهِ
فَـــرَقِّقَـــنْ مُسْتَفِـــلاً مِـــنْ أَحْـــرُفِ وحَـــاذِرَنْ تَفْخِيـــمَ لَفْـــظِ الأَلِـــفِ
كَهَمْـــزِ الحَمْـــدُ أَعُـــوذُ إِهْـــدِنـــا اللهِ ثُـــــمَّ لاَمِ للهِ لَنَـــــا
وَلْيَتَلَطَـــفْ وَعَلَـــى اللهِ وَلاَ الضْــ ـوَالمِيمِ مِنْ مَخْمَصَةٍ ومِنْ مَرَضْ
وَبَـــاءِ بَـــرْقٌ بَـــاطِـــلٌ بِهِـــمْ بِـــذِي فاحْرِصْ عَلَى الشِّدَّة وَالجَهْرِ الذي
فِيهَـــا وَفِـــي الجِيـــمِ كَحُـــبِّ الصَّبْـــرِ ورَبْـــوَةٍ اجْتُثَّـــتْ وَحَـــجُّ الفَجْـــرِ
وَبَيِّنَـــــنْ مُقَلْقَـــــلاً إِنْ سَكَنَـــــا وإِن يَكُـــنْ فـــي الـــوَقْـــفِ كَـــانَ أَبْيَنَـــا
وَحَـــاءَ حَصْحَـــصَ أَحَطْـــتُ الحَـــقُّ وسِيـــنَ مُسْتَقِيـــمَ يَسْطُـــوا يَسْقُـــوا

بَابُ مَعْرِفَةُ الوُقُوفِ

وَبَعْـدَ تَجْـوِيـدِكَ لِلْحُـرُوفِ ... لا بُـدَّ مِـنْ مَعـرِفَـةِ الـوُقُـوفِ

وَالابْتِـدَا وَهْـي تُقْسَـمُ إذَنْ ... ثـلاثَـةٌ تَـامٌ وَكَـافٍ وَحَسَـنْ

وَهْـيَ لِمَـا تَـمَّ فَـإِنْ لَـمْ يُـوجَـدِ ... تعَلُّـقٌ أَوْ كَـانَ مَعْنـىً فَـابْتَـدِي

فَـالتَـامُ فَـالكَـافي وَلَفْظـاً فَـامْنَعَـنْ ... إلّاَ رُؤُوسَ الآي جَـوِّزْ فَـالْحَسَـنْ

وَغَيـرُ مَـا تَـمَّ قَبِيـحٌ وَلَـهُ ... يـوقَـفُ مُضْطَـراً وَيُبْـدَأُ قَبْلَـهُ

وَلَيْسَ في القُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبْ ... ولَا حَـرَامٍ غَيـرَ مَـالَـهُ سَبَـبْ

بَابُ مَعْرِفَةُ المَقْطُوعِ وَالمَوْصُولِ

وَاعْـرِفْ لِمَقْطُـوعٍ وَمَـوصُـولٍ وَتـا ... في مُصْحَفِ الإمَامِ فِيمَا قَدْ أَتَى

فَـاقْطَـعْ بِعَشْـرِ كَلِمَـاتٍ أَنْ لَا ... مَـعْ مَلْجَـأ وَلَا إلـهِ إلَّا

وَتَعْبُـدُوا يَـاسِيـنَ ثَـانِـي هُـودَ لَا ... يشْرِكْنَ تُشْرِكْ يَدْخُلْنَ تَعْلُوا عَلى

أن لَا يَقُـولُـوا لَا أَقُـولَ إنْ مَـا ... بالرَّعْدِ وَالمَفْتُوحَ صِلْ وَعَنْ مَا

نُهُوا اقْطَعُوا مِنْ مَا بِرومٍ وَالنّسَا ... خُلْـفُ المُنَـافِقِيـنَ أَمْ مَـنْ أَسَّسَـا

فُصِّلَـتِ النّسَـا وَذِبْـحِ حَيْـثُ مَـا ... وأَنْ لَـمِ المَفْتُـوحَ كَسْـرَ إنَّ مَـا

الأنْعَـامِ وَالمَفْتُـوحَ يَـدْعُـونَ مَعَـا ... وخُلْـفُ الأنْفَـالِ وَنَحْـلٍ وَقَعَـا

وَكُـلِّ مَـا سَـأَلْتُمُـوهُ وَاخْتِلَـفْ ... ردُّوا كَذَا قُلْ بِئْسَمَا وَالوَصْلَ صِفْ

خَلَفْتُمُونِيَ وَاشْتَرَوْا في مَا اقْطَعَا ... أوحِي أَفَضْتُمْ وَاشْتَهَتْ يَبْلُو مَعَا

ثَـانِـي فَعَلْـنَ وَقَعَـتْ رُوم كِـلَا ... تَنْـزِيـل شُعَـرَا وَغَيـرَ ذِي صِـلَا

فَـأَيْنَمَـا كَـالنَّحْـلِ صِـلْ وَمُخْتَلَـف ... في الشُّعَرَ الأحْزَابِ وَالنِّسَا وُصِفْ

وَصِـلْ فَـإِلَّـمْ هُـودَ أَلَّـنْ نَجْعَـلَ ... نَجْمَعَ كَيْلَا تَحْزَنُوا تَأْسَوْا عَلَى

حَـجٍّ عَلَيْـكَ حَـرَجٌ وَقَطْعُهُـمْ ... عَنْ مَنْ يَشَاءُ مَنْ تَوَلَّى يَوْمَهُمْ

وَمَــالِ هَــذَا وَالَّــذِيــنَ هَــؤلاء   تَ حِينَ فـي الإمَامِ صِـلْ وَوُهِّـلاَ
وَوَزَنُــوهُــمُ وَكَــالُــوهُــم صِــلِ   كَـذَا مِـنَ آلْ وَهَـاوَيَـا لَا تَفْصِـلِ

بَابُ التَّاءاتِ

وَرَحْمَتَـا الـزُّخْـرُفِ بِـالتَّـازبَـرَهْ   الأعْـرَافِ رُومٍ هُـودَ كَـافِ البَقَـرَهْ
نِعْمَتُهَــا ثَـلَاثُ نَحْــلِ إبـرَهَـمْ   مَعـاً أَخِيـرَاتِ عُقُـودِ الثَّـانِ هَـمْ
لقْمَــانِ ثُــمَّ فَــاطِـرٍ كَــالطُّــور   عِمْــرَانَ لَعْنَــت بِهَــا وَالنُّــورِ
وَامْرَأَتٌ يُوسُفَ عِمْرَانَ القَصَصْ   تحْرِيمَ مَعْصِيَتِ بِقَدْ سَمِعْ يُخَصْ
شَجَـرَتَ الـدُّخَـانِ سُنَّـتْ فَـاطِـرِ   كـلاً وَالأنْفَـالِ وَحَـرْفِ غَـافِـرِ
قُـرّتُ عَيْـنٍ جَنَّـتٌ فـي وَقَعَـتْ   فطْـرَتْ بَقيَّـتْ وَابْنَـت وَكَلمَـتْ
أوْسَطَ الأعْرَافِ وَكُلُّ مَا اخْتُلِفْ   جمْعـاً وَفَـرْداً فِيـه بِـالتَّـاء عُـرِفْ

بَابُ هَمْزَة الوَصْلِ

وَابْدَأ بِهَمْزِ الوَصْلِ مِنْ فِعْلٍ بِضَمْ   إنْ كَـانَ ثَـالِـثٌ مِـنَ الفِعْـلِ يُضَـمْ
وَاكْسِرْهُ حَالَ الكَسْرِ وَالفَتْحِ وَفي   الاسْمَاءِ غَيْرِ الَّلامِ كَسرُهَا وَفي
ابْــنٍ مَـعَ ابْنَــتَ امْـرِئٍ وَاثْنَيْـنِ   وامْــرَأةٍ وَاسْــمٍ مَــعَ اثْنَتَيْــنِ
وَحَـاذِرِ الـوَقْـفِ بِكُـلِّ الحَـرَكَـهْ   إلَّا إذَا رُمْــتَ فَبَعْـضُ حَـرَكَـهْ
إلّا بِفتْــحِ أو بِنَصــبِ وَأَشِــمْ   إشَـارَةً بِـالضَّـمِّ فـي رَفْـعٍ وَضَـمْ
وَقَـدْ تَقَضَّـى نَظْمـي المُقَـدِّمَـهُ   منّـي لقَـارِئ القُـرْآنِ تَقْـدِمَـه
والحَمْــــدُ لله لَهَــــا خِتَــــام   ثُــمَّ الصَّــلاةُ بَعْــدُ والسَّــلاَمُ
عَلَـى النَّبِـيِّ المُصْطَفَـى وَآلِـهِ   وصَحْبِــهِ وَتَــابِعـي مِنْـوَالِـهِ
أبيَـاتُهَـا قَـافٌ وَزَايٌ بـالعَـدَدْ   مَنْ يُتْقِنِ التَّجْوِيدَ يَظْفَرْ بالرَّشَدْ

خطوط التجويد الرئيسة من مَتْن التحفة (تحليل لأبياتها):

١ ـ أحكام النون الساكنة والتنوين هي: الإظهار، والإدغام، والإقلاب، والإخفاء.

٢ ـ حروف الإظهار الحلقي هي: (الهمزة، والهاء، والعين، والحاء، والغين والخاء).

٣ ـ حروف الإدغام (يرملون)، وحرف الإقلاب (الباء)، وبقية الحروف للإخفاء الحقيقي.

٤ ـ تُغَنُّ النون والميم المشدّدتان وصلاً ووقفاً، وتصحب الغنة: الإخفاء بنوعيه، والإقلاب، والإدغام بغنة، وإدغام الميم الساكنة في الميم المتحركة بعدها، وكذا النون.

٥ ـ تُدغم الميم الساكنة في الميم المتحركة بعدها، وتَخفى عند الباء، وتظهر عند بقية الحروف.

٦ ـ لام (ال) الساكنة تظهر عند حروف (إبْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ)، وتُدغم في بقية الحروف.

٧ ـ إذا سكن الحرف الأول، وكان مُماثلاً للذي بعده، يُدغم فيه مع الغنة إن كان نوناً أو ميماً، وبغير غنة في غيرهما.

٨ ـ يُدغم من المتقاربين: اللام الساكنة في الراء، والقاف الساكنة في الكاف، ولام (ال) الشمسية فيما عدا (إبغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ) من حروف الهجاء.

٩ ـ يُدغم من المتجانسين الصغير: الدال في التاء، والتاء في الدال، والتاء في الطاء، والطاء في التاء، والذال في الظاء، وفي كلمتي ﴿يَلْهَثْ ذَّٰلِكَ﴾ و﴿ٱرْكَب مَّعَنَا﴾.

١٠ـ تُرقّق الراء: إذا كُسرتْ، أو سَكنتْ بعد الكسر، ما لم يقع بعدها حرف استعلاء، أو سكنت للوقف وقبلها ساكن قبله كسر، وتفخم فيما عدا ذلك.

١١ـ حروف المد (الألف والواو والياء) تُمدُّ مَدّاً طبيعيّاً، إذا لم يقع بعدها همزٌ ولا سكون.

١٢ـ فإن وقع بعد حرف المد همز في كلمة أخرى، فهو المنفصل، ويمدُّ: اثنتان، أو أربعاً، أو خمساً.

١٣ـ وإن كان الهمز مع حرف المد في كلمة، فهو المتّصل، ويُمدُّ: أربعاً أو خمساً.

١٤ـ وإن وقع بعد حرف المدّ سكون عارض للوقف، فهو العارض للسكون، ويُمدُّ: اثنتين أو أربعاً أو ستاً.

١٥ـ وإن فُتح ما قبل الواو أو الياء الساكنة، فهو اللين، ويُمدَّ: اثنتين، أو أربعاً، أو ستاً.

١٦ـ وإن قُدِّم الهمز على حرف المد، فهو البدل، ويمدُّ حركتين عند حفص.

١٧ـ وإن وقع بعد حرف المدّ سكون ثابت (مُثقّلاً أو مُخفّفاً في كلمة، أو في حرف) فهو اللازم ويُمدّ ستاً فقط.

١٨ـ الألف في فواتح السور، لا تُمدّ، و (حَيٌّ طَهُرْ) تمدُ حركتين.

و (كَمْ عَسلٍ نَقَصْ) تُمدُّ ستاً.

١٩ـ تُرتَّبُ المدود من حيث القوة والضعف هكذا:

١ ـ اللازم ٢ ـ المتصل ٣ ـ العارض للسكون ٤ ـ المنفصل ٥ ـ البدل.

٢٠ـ لا يجوز قصر اللازم ولا المتصل، ويجوز قصر غيرهما.

الخطوط الرئيسة لمخارج الحروف وصفاتها، ومعرفة الوقوف، من متْن الجزرية (تحليل لأبياتها).

أولاً: المخارج:

١ ـ حروف المد تخرج من الجوف، وتخرج الواو المتحركة من الشفتين، وكذا الباء، والميم.

٢ ـ تخرج الهمزة والهاء من أقصى الحلق، والعين والحاء من وسط الحلق، والغين والخاء من أدناه.

٣ ـ تخرج القاف من أقصى اللسان مما يلي الحلْق، والكاف من أقصاه مما يلي الحنك.

٤ ـ تخرج الضاد من إحدى حافتي اللسان، أو منهما معاً، وتخرج اللام من أدنى حافتي اللسان إلى منتهى طرفه.

٥ ـ تخرج الجيم والشين والياء المتحركة من وسط اللسان.

٦ ـ تخرج النون من طرف اللسان، والراء من ظهره.

٧ ـ تخرج الطاء والدال والتاء من طرف اللسان وأصول الثنايا العليا، والظاء والذال والثاء من طرفيهما، والصاد والسين والزاي من بين الثنايا العليا والسفلى.

٨ ـ تخرج الفاء من بطن الشَّفَة السُّفْلى، وتخرج الغنة من الخيشوم.

٩ـ تخرج الواو المتحركة والباء والميم من الشفتين.

ثانياً: الصفات:

١ ـ حروف الهمس (فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتْ) وحروف الجهر ما عداها من حرف الهجاء.

٢ ـ حروف الشدة (أَجِد قَط بَكَتْ) وحروف التوسط (لِنْ عُمرَ)، وحروف الرخاوة ما عداهما من حروف الهجاء.

٣ ـ حروف الاستعلاء (خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ) وحروف الاستفال ما عداها.

٤ ـ حروف الإطباق (الصاد والضاد والطاء والظاء) وحروف الانفتاح بقية حروف الهجاء.
٥ ـ حروف الإذْلاق (فِرَّ مِنْ لُبِّ)، وحروف الإصْمات ما عداها.
٦ ـ حروف الصفير (الصاد والزاي والسين)، وحروف القلقلة (قُطْبُ جَدْ).
٧ ـ حرفا اللين (واو وياء سَكَنَتَا وانفتح ما قبلهما).
واللام والراء حرفا (انْحراف).
٨ ـ الراء حرف تكرار، والشين حرف تفشٍّي، والضاد حرف اسْتطالة.
٩ ـ الهمس: جريان النفس، والجهر: انحباسه، والرخاوة: جريان الصوت، والشدة: انحباسه، والتوسط: اعتداله، والاستعلاء: الارتفاع بالحرف إلى أعلى وتفخيمه، والاستفال: الانخفاض بالحرف إلى قاع الفم، والإطباق: انحصار الصوت في أعلى الحنك، والانفتاح: تجافي اللسان عن أعلى الحنك.

ثالثاً: أنواع الوقف:

١ ـ الوقف التام: ما ليس له تعلُّق بما بعده لفظاً ولا معنى.
٢ ـ الوقف الكافي: ما له تعلّق بما بعده من جهة المعنى.
٣ ـ الوقف الحسن: ما تم في ذاته، وله تعلُّق بما بعده لفظاً ومعنى.
٤ ـ الوقف اللازم (البيان) ما أدّى وصْلُه إلى فساد المعنى.
٥ ـ الوقف القبيح: ما كان شديد التعلق بما قبله، وكان البدء به يوهم خلاف المراد.
٦ ـ الوقف على الحرف الأخير من الكلمة: يتبع رسمها في المصحف، فالمحذوف يوقف عليه بالحذف، والثابت يوقف عليه بالإثبات، والمفصول يوقف عليه بالفصل، والموصول يوصل، وما كُتب بالتاء المفتوحة يوقف عليه بها، وما كتب بالتاء المربوطة يوقف عليه بالهاء.
٧ ـ همزة الوصل تثبت في الابتداء وتسقط وسط الكلمة، وتُضم في البدء إن كان ثالث الفعل مضموماً، وتكسر إن كان مفتوحاً أو مكسوراً.

المناقشة:

١ ـ اقرأ (غيباً) باب أحكام النون الساكنة والتنوين من متن التحفة.

٢ ـ أجب عما يأتي من حفظك للباب سالف الذكر:

أ ـ ما حروف الإظهار الحلقي؟

ب ـ وما حروف الإخفاء الحقيقي؟

جـ ـ ما حروف الإدغام بغنة؟

د ـ وما حرفا الإدغام بغير غنة؟

٣ ـ اذكر البيت الذي يجمع حروف الإخفاء الحقيقي في أوائل كلماته؟

٤ ـ اقرأ (غيباً) باب الميم الساكنة؟

٥ ـ ما حرف الإخفاء الشفوي، وما حروف الإظهار الحلقي؟

٦ ـ اذكر الجملة التي تجمع حروف الإظهار القمري؟

٧ ـ اقرأ غيباً البيت الذي يجمع في أوائل كلماته حروف الإدغام الشمسي؟

٨ ـ مثِّل للتماثل الصغير بغنة؟ وبغير غنة؟

٩ ـ حدِّدْ حروف التقارب الصغير؟ والتجانس الصغير؟

١٠ـ متى تُرقّق الراء؟ مثّل لكل حالة بمثال؟

١١ـ ما سبب زيادة المد الفرعي على المد الأصلي؟

١٢ـ كيف تعرف المد المنفصل من المتصل من البدل؟

١٣ـ ما مقدار المد في الطبيعي؟ والمتصل؟ والمنفصل؟ والبدل؟ والعارض؟

١٤ـ كيف تعرف المد اللازم؟ وما أنواعه؟ وما مقدار مده؟

١٥ـ قسِّم الحروف التي في فواتح السور بالنسبة للمدود؟

١٦ـ حدِّدْ مخارج هذه الحروف: القاف، الكاف، النون، اللام؟

١٧ـ اسْتدل على مخرج الضاد، وحروف الصفير، وحروف المد، من الجزرية؟

١٨ـ استخرج من الجزرية مخارج طرف اللسان، والحلق، وحروفها؟

١٩ـ اقرأ غيباً باب الصفات، واستخرج منه حروف كل صفة فيه؟

٢٠ـ فرِّق بين الوقف التام والكافي والحسن واللازم والقبيح؟

٢١ـ اقرأ غيباً أبيات مخارج الحروف، ثم حلّلْ ألفاظها؟

٢٢ـ في أي الحروف تقع الغنّة؟ وماذا تصحب؟

٢٣ـ ما حروف الهمس؟ وما حروف الجهر؟

٢٤ـ ما حروف الشدة؟ وما حروف التوسط؟ وما حروف الرخاوة؟

٢٥ـ ما حروف الاستعلاء؟ وما حروف الاستفال؟

٢٦ـ ما حروف الإطباق؟ وما حروف الانفتاح؟

٢٧ـ ما حروف الإذلاق؟ وما حروف الإصمات؟

٢٨ـ ما حروف القلقلة؟ وما حروف الصفير؟

٢٩ـ ما المواضع التي تُقطع فيها (أنْ لاَ) ومثل للموصول منها؟

٣٠ـ ما المواضع التي تُقطع فيها (في ما) ومثل للموصول منها؟

٣١ـ ما مواضع رسم ﴿رَحْمَتَ﴾ بالتاء المفتوحة في القرآن؟

٣٢ـ ما مواضع رسم ﴿نِعْمَتَ﴾ بالتاء المفتوحة في القرآن؟

٣٣ـ ما مواضع رسم ﴿كَلِمَتُ﴾ بالتاء المفتوحة في القرآن؟

* * *

الفصل الخامس

التشابه اللفظي في القرآن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التشابه اللفظي في سورة البقرة ونظائره في القرآن.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: قصة آدم وإبليس.

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: موضع سورة البقرة ٣٤-٣٨.

المقصد الثاني: مواضع سور: الأعراف والحجر وصّ.

المطلب الثاني: آية دخول بني إسرائيل للقرية في البقرة والأعراف.

المطلب الثالث: آيات السماء والأرض في القرآن.

المطلب الرابع: لفظا: آية وآيات في القرآن.

المطلب الخامس: التشابه اللفظي المتعدد في سورة البقرة ونظائره.

المطلب السادس: آيات في البقرة لها شبيه واحد فيما بعدها.

المبحث الثاني: التشابه من آل عمران إلى الأعراف ونظائره.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التشابه في سورة آل عمران ونظائره.

المطلب الثاني: التشابه في سورتيْ النساء والمائدة ونظائره.

المطلب الثالث: التشابه في سورة الأنعام ونظائره.

المطلب الرابع: التشابه في سورة الأعراف ونظائره.

وفيه أربعة مقاصد:

المقصد الأول: قصة نوح.

المقصد الثاني: قصة لوط.

المقصد الثالث: آيات السَّحرة.

المقصد الرابع: آيات التشابه في سورة الأعراف مع ما بعدها.

المبحث الثالث: تشابه الألفاظ من سورة الأنفال إلى الناس.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التشابه من الأنفال إلى الكهف.

المطلب الثاني: التشابه من طٰه إلى الفرقان.

المطلب الثالث: التشابه من الشعراء إلى الناس.

المبحث الأول

التشابه اللفظي في سورة البقرة ونظائره

وفيه تمهيد وستة مطالب:

التمهيد:

معرفة الألفاظ المتشابهة في القرآن تُثبِّتُ الحفظ وتُقوِّيه، ويكون ذلك بالموازنة وإدراك الفروق بينها، ومعرفة أسرار البلاغة فيها، ويستفيد من هذا الفصل من يقرأ القرآن من حفظه دون من يقرأ في المصحف، وقد يكثر هذا التشابه في بعض المواضع وقد يقلّ، ولذا: فإني قسمت المبحث الأول إلى ستة مطالب تشمل بعض التشابه الذي في سورة البقرة ونظائره فيما بعدها من سور القرآن إلى آخره.

المطلب الأول: قصة آدم وإبليس

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: موضع سورة البقرة: ٣٤-٣٨.

العدد	ألفاظ التشابه	موازنة
١ ـ	﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ﴾ [البقرة: ٣٤].	لا يوجد ﴿أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ﴾ معاً إلا في البقرة..
٢ ـ	﴿وَكُلَا مِنۡهَا رَغَدًا حَيۡثُ شِئۡتُمَا﴾ [البقرة: ٣٥].	وجاء في الآية [٥٨]: ﴿فَكُلُواْ مِنۡهَا حَيۡثُ شِئۡتُمۡ رَغَدًا﴾.
٣ ـ	﴿وَقُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞ﴾ [البقرة: ٣٦].	في الأعراف: ﴿قَالَ ٱهۡبِطُواْ﴾ آية ٢٤.
٤ ـ	﴿قُلۡنَا ٱهۡبِطُواْ مِنۡهَا جَمِيعٗاۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم﴾ [البقرة: ٣٨]	وفي طه: ﴿قَالَ ٱهۡبِطَا﴾ آية ١٢٣.

أما آية [الإسراء: ٦١] فهي ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ قَالَ ءَأَسۡجُدُ لِمَنۡ خَلَقۡتَ طِينٗا﴾.

وآية [الكهف: ٥٠] ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ﴾.

وآية [طه: ١١٦] ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ﴾.

المقصد الثاني: مواضع الأعراف والحجر وصّ (آدم وإبليس):

العدد	الأعراف: [١١] وما بعدها	الحجر: [٣١] وما بعدها	صّ: [٧٤] وما بعدها
١ -	﴿ إِلَّآ إِبۡلِيسَ لَمۡ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ . . ﴾ .	﴿ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ . . ﴾ .	﴿ إِلَّآ إِبۡلِيسَ ٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ . . ﴾ .
٢ -	﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ إِذۡ أَمَرۡتُكَۖ . . ﴾ .	﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴾ .	﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ ﴾ .
٣ -	﴿ قَالَ فَٱهۡبِطۡ مِنۡهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا . . ﴾ .	﴿ قَالَ فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ . . ﴾ .	﴿ قَالَ فَٱخۡرُجۡ مِنۡهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٞ . . ﴾ .
٤ -	. . . .	﴿ وَإِنَّ عَلَيۡكَ ٱللَّعۡنَةَ ﴾ .	﴿ وَإِنَّ عَلَيۡكَ لَعۡنَتِيٓ . . ﴾ .
٥ -	﴿ قَالَ أَنظِرۡنِيٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴾ .	﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرۡنِيٓ ﴾ .	﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرۡنِيٓ . . ﴾ .
٦ -	﴿ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ ﴾ .	﴿ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ ﴾ .	﴿ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلۡمُنظَرِينَ ﴾ .
٧ -	. . . .	﴿ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡوَقۡتِ ٱلۡمَعۡلُومِ ﴾	﴿ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡوَقۡتِ ٱلۡمَعۡلُومِ ﴾
٨ -	﴿ قَالَ فَبِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأَقۡعُدَنَّ . . ﴾ .	﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغۡوَيۡتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ . . ﴾ .	﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴾ .

* * *

المطلب الثاني

آية دخول بني إسرائيل للقرية

العدد	[البقرة: ٥٨-٥٩]	[الأعراف: ١٦١-١٦٢]
١ -	﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا . . .﴾	﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا﴾ .
٢ -	﴿فَكُلُوا . . .﴾	﴿وَكُلُوا﴾ .
٣ -	﴿رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾	﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾
٤ -	﴿خَطَايَاكُمْ . . .﴾ .	﴿خَطِيئَاتِكُمْ﴾ .
٥ -	. . . .	﴿مِنْهُمْ﴾ (زائدة) .
٦ -	﴿فَأَنزَلْنَا . . .﴾ .	﴿فَأَرْسَلْنَا﴾ .
٧ -	﴿عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا . . .﴾ .	﴿عَلَيْهِمْ﴾ .
٨ -	﴿يَفْسُقُونَ﴾ .	﴿يَظْلِمُونَ﴾ .

* * *

المطلب الثالث

آيات السماء والأرض في القرآن

أولاً: ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ جاء في أحد عشر موضعاً:

١ ـ ﴿. . بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [البقرة: ١١٦].

٢ ـ ﴿. . فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [النساء: ١٧٠].

٣ ـ ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [الأنعام: ١٢].

٤ ـ ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [يونس: ٥٥].

٥ ـ ﴿وَلَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [النحل: ٥٢].

٦ ـ ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [النور: ٦٤].

٧ ـ ﴿. . يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [العنكبوت: ٥٢].

٨ ـ ﴿لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [لقمان: ٢٦].

٩ ـ ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [الحديد: ١].

١٠ ـ ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [الحشر: ٢٤].

١١ ـ ﴿يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ. . .﴾ [التغابن: ٤].

ـ وما عدا هذه المواضع بلفظ ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾.

ثانياً: جاء ذكر الأرض قبل السماء (جمعاً وفرداً) في خمسة مواضع:

١ ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [آل عمران: ٥].

٢ ـ ﴿مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ. . .﴾ [يونس: ٦١].

٣ ـ ﴿.. وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [إبراهيم: ٣٨].

٤ ـ ﴿.. خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى﴾ [طه: ٤].

٥ ـ ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [العنكبوت: ٢٢].

ـ وما عدا ذلك قُدمت فيه السماء على الأرض جمعاً وإفراداً.

ثالثاً: ﴿مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾، جاء في أربعة مواضع:

١ ـ ﴿أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ٦٦].

٢ ـ ﴿.. يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ...﴾ [الحج: ١٨].

٣ ـ ﴿.. فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ...﴾ [النمل: ٨٧].

٤ ـ ﴿.. فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ...﴾ [الزمر: ٦٨].

رابعاً: وجاء لفظ ﴿ٱلسَّمَآءَ﴾ مفرداً بعد لفظ ﴿خَلَقْنَا﴾ في موضعين:

١ ـ ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ﴾ [الأنبياء: ١٦].

٢ ـ ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا...﴾ [صَ: ٢٧].

ـ وما عدا ذلك جاء لفظ ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ جموعاً بعد لفظ ﴿خَلَقْنَا﴾.

* * *

المطلب الرابع
لفظا (آية) (وآيات) في القرآن

أولاً: جاء لفظ (آية) مفرداً مقروناً باللام بهذا النص: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً﴾ في اثنين وعشرين موضعاً:

١ ـ خمسة منها في سورة النحل: ١١، و١٣، و٦٥، و٦٧، و٦٩.

٢ ـ ثمانية منها في سورة الشعراء: ٨، و٦٧، و١٠٣، و١٢١، و١٣٩، و١٥٨، و١٧٤، و١٩٠.

٣ ـ باقيها في: البقرة ٢٤٨، وآل عمران ٤٩، وهود ١٠٣، وسبأ ٩، والحجر ٧٧، والعنكبوت ٤٤، والنمل ٥٢.

ـ وما عدا ذلك فهو مجموع أو مفرد بغير النص المذكور مثل (آية، بآية، آيات، لآيات، الآيات).

ثانياً: جاء لفظ (آية) مقروناً بأنزل في أربعة مواضع هي:

١ ـ ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ...﴾ [يونس: ٢٠].

٢و٣ـ ﴿.. لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ...﴾ [الرعد: ٧ و٢٧].

٤ ـ ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ...﴾ [العنكبوت: ٥٠].

ثالثاً: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾.

جاءت بهذا النص مع جمع (آياته) وتنكيرها، في أربعة مواضع:

١ ـ ﴿.. كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٢].

٢ ـ ﴿.. يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

٣ ـ ﴿.. يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

٤ ـ ﴿.. يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ٥٩].

ـ وما عدا ذلك، فهو بغير هذا النص في مثل: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ﴾، ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ﴾، ﴿بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾... إلخ.

المطلب الخامس

التشابه اللفظي المتعدد في سورة البقرة ونظائره

١ ـ ﴿.. ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨].

﴿.. وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ...﴾ [النساء: ٣٨].

﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ...﴾ [التوبة: ٢٩].

ـ وما عدا ذلك في القرآن، جاء بدون إعادة حرف الجر في ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾.

٢ ـ ﴿.. فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم...﴾ [البقرة: ٢٣].

﴿.. فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم...﴾ [يونس: ٣٨].

﴿.. فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ...﴾ [هود: ١٣].

٣ ـ ﴿.. يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ...﴾ [البقرة: ٤٩].

﴿.. وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ...﴾ [إبراهيم: ٦].

﴿.. يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ...﴾ [الأعراف: ١٤١].

٤ ـ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ..﴾ [البقرة: ٥٤]، و[المائدة: ٢٠]، و[الصف: ٥] وبقية المواضع بلفظ آخر غير (يا قوم).

٥ ـ ﴿.. وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ...﴾ [البقرة: ٦١].

﴿.. وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ...﴾ [آل عمران: ٢١]، الموضع الأول.

﴿.. وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ...﴾ [آل عمران: ١١٢]، الموضع الثاني.

﴿.. وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ...﴾ [آل عمران: ١٨١]، (الثالث) و[النساء: ١٥٥].

ويلاحظ: أن ﴿الحقّ﴾ جاء معرفاً في البقرة، ومنكراً فيما سواه.

ولفظ ﴿النَّبِيِّينَ﴾، جاء في البقرة [٦١] والموضع الأول من آل عمران.

ولفظ ﴿الأَنْبِيَاءَ﴾، جاء في الموضع الثاني والثالث بآل عمران.

٦ ـ ﴿.. وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٢].

﴿.. وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ﴾ [المائدة: ٦٩].

﴿.. وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ...﴾ [الحج: ١٧].

٧ ـ ﴿.. فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ...﴾ [البقرة: ٦٢ و٢٧٤].

﴿.. لَهُمْ أَجْرُهُمْ...﴾ [البقرة: ٢٦٢ و٢٧٧] و[الحديد: ١٩].

﴿.. فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ...﴾ [المائدة: ٦٩]، ليس فيها (أجرهم).

٨ ـ ﴿.. وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٧]، و[النمل: ٢].

﴿.. وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

﴿.. وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠٢].

﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ﴾ [لقمان: ٣].

﴿.. وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢].

٩ ـ ﴿.. بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ...﴾ [البقرة: ١٢٠].

﴿.. مِّن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [البقرة: ١٤٥] و[آل عمران: ٦١].

﴿.. بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ...﴾ [الرعد: ٣٧].

١٠ـ ﴿.. وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٩٧ و٢١٥]، و[آل عمران: ١١٥]، و[النساء: ١٢٧].

ـ وما عدا ذلك، جاء بلفظ ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ...﴾.

١١ـ ﴿.. غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٥ و٢٣٥]، و[آل عمران: ١٥٥]، و[المائدة: ١٠١]، والبقية ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

المطلب السادس

آيات في البقرة لها شبيه واحد

١ ـ ﴿... وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ...﴾ [البقرة: ٤٨].

﴿... وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ...﴾ [البقرة: ١٢٣].

٢ ـ ﴿... لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً...﴾ [البقرة: ٨٠].

﴿... لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤].

٣ ـ ﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ...﴾ [البقرة: ٨٩].

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ...﴾ [البقرة: ١٠١].

٤ ـ ﴿... طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ...﴾ [البقرة: ١٢٥].

﴿... وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ...﴾ [الحج: ٢٦].

٥ ـ ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ [البقرة: ١٣٦].

﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا...﴾ [آل عمران: ٨٤].

٦ ـ ﴿... وَٱخْشَوْنِي...﴾ [البقرة: ١٥٠]. وما عداها ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ بدون ياء.

٧ ـ ﴿.. وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ...﴾ [البقرة: ١٧٣]. والبقية: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾.

٨ ـ ﴿... وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ...﴾ [البقرة: ١٧٤]، ﴿... وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ...﴾ [آل عمران: ٧٧]، وآية البقرة ليس فيها ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾.

٩ ـ ﴿... وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ...﴾ [البقرة: ١٩١].

﴿.. وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ...﴾ [البقرة: ٢١٧].

١٠ ـ ﴿... وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ...﴾ [البقرة: ١٩٣].

﴿... وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ...﴾ [الأنفال: ٣٩].

المبحث الثاني

التشابه اللفظي من آل عمران إلى الأعراف ونظائره

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

التشابه في سورة آل عمران ونظائره

١ ـ ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا...﴾ [آل عمران: ١١].

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٥٢].

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٤].

٢ ـ ﴿... كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ...﴾ [آل عمران: ٣٠]، و[الزمر: ٧٠]، [النحل: ١١١]، والبقية ﴿كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾، أو ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾.

٣ ـ ﴿... أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ...﴾ [آل عمران: ٣٢ و١٣٢] بدون إعادة ﴿وَأَطِيعُواْ﴾، والبقية ﴿... وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ...﴾ وهي في خمسة مواضع: [النساء: ٥٩]، و[المائدة: ٩٢]، و[النور: ٥٤]، و[محمد: ٣٣]، و[التغابن: ١٢].

٤ ـ ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ...﴾ [آل عمران: ٤٧]، والبقية ﴿غُلَـٰمٌ﴾.

٥ ـ ﴿... فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [آل عمران: ٦٠]، (بنون واحد).

والبقية ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ بنونين.

٦ ـ ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلْمُنِيرِ﴾ [آل عمران: ١٨٤].

- ﴿ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ﴾ [الحج : ٤٢].

- ﴿ وَإِن تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [العنكبوت : ١٨].

- ﴿ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [فاطر : ٤].

- ﴿ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالزُّبُرِ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ [فاطر : ٢٥].

٧ ـ ﴿. . . وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [آل عمران : ١١٧].

والبقية ﴿. . . وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

٨ ـ ﴿هَا أَنتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ. . .﴾ [آل عمران : ١١٩].

والبقية ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ﴾.

٩ ـ ﴿. . . وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران : ١٥١]، قبل ﴿ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ بآية.

﴿. . . فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [النحل : ٢٩]، نهاية الربع.

﴿. . . فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر : ٧٢]، و[غافر : ٧٦].

* * *

المطلب الثاني

التشابه اللفظي في سورتي النساء والمائدة ونظائره

١ ـ الخلود الأبدي والفوز العظيم.

أولاً: وقعت جملة ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ في أحد عشر موضعاً من القرآن الكريم:

أ ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌۖ...﴾ [النساء: ٥٧].

ب ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّاۚ...﴾ [النساء: ١٢٢].

جـ ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا...﴾ [النساء: ١٦٩].

ـ والموضع الأول فقط من سورة النساء هو الذي لا يوجد فيه لفظ ﴿أَبَدًا﴾.

د ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ...﴾ [المائدة: ١١٩].

هـ ـ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٢].

و ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

ز ـ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٥].

حـ ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التغابن: ٩].

ط ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۖ قَدْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١].

ي ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

ك ـ ﴿... خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ...﴾ [البينة: ٨].

ـ وما عدا ذلك من القرآن الكريم، فقد جاء بلفظ، ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ فقط، دون ذكر ﴿أَبَدًا﴾.

ثانياً: الفوز العظيم.

أ ـ ﴿... وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾، بدون (هو) [النساء: ١٣].

ب ـ ﴿.. وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾، بزيادة (هو والواو) [التوبة: ١١١]، و[غافر: ٩].

جـ ـ ﴿.. ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾، بزيادة (هو) فقط، [التوبة: ٧٢]، و[الدخان: ٥٧]، و[الحديد: ١٢].

د ـ ﴿.. ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ بدون (واو) قبل (ذلك) وبدون (هو) بعدها في بقية المواضع من القرآن، وهي خمسة مواضع: في [المائد: ١١٩]، و[الصف: ١٢]، و[التغابن: ٩]، وفي [التوبة: ٨٩ و١٠٠].

٢ ـ ﴿.. كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ...﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿... كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ...﴾ [المائدة: ٨].

٣ ـ ﴿... وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١، و١٣٢، و١٧١]، و[الأحزاب: ٣و٤٨].

وختمت الآية بنحو: ﴿حَسِيبًا، شَهِيدًا، خَبِيرًا﴾ فيما عدا ذلك.

٤ ـ الأموال والأنفس: أخرتا عن جملة ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في ثلاثة مواضع:

آية ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ..﴾ [النساء: ٩٥].

وآية التوبة ٢٠، التي تلي ﴿۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ..﴾.

وآية الصف ١١.

وما عدا ذلك قُدمت فيه الأموال والأنفس على ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

٥ ـ ﴿... أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ...﴾ [النساء: ١٥٢].

﴿... أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢].

٦ ـ ﴿... وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ...﴾ [المائدة: ٣٦].

والبقية ﴿.. لَٱفْتَدَتْ بِهِۦ..﴾.

المطلب الثالث

التشابه اللفظي في سورة الأنعام ونظائره

١ ـ ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ. . . ﴾ [الأنعام: ٥].

﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا فَسَيَأْتِيهِمْ. . . ﴾ [الشعراء: ٦].

٢ ـ ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ. . . ﴾ [الأنعام: ٦].

﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ الْقُرُونِ. . . ﴾ [يس: ٣١].

وجاء ﴿ أَلَمْ يَرَوْا ﴾ أيضاً بدون واو بعد الهمزة في غير ما سبق: في [الأعراف: ١٤٨]، و[النحل: ٧٩] آخر موضع، و[النمل: ٨٦].

وما عدا ذلك بالواو، ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا. . . ﴾.

٣ ـ ﴿. . . كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ. . . ﴾ [الأنعام: ٦].

﴿. . . كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ. . . ﴾ [السجدة: ٢٦].

﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَوا. . . ﴾ [ص: ٣].

والبقية ﴿ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم. . . ﴾ بدون (من).

وذلك في [مريم: ٧٤ و٩٨]، و[طه: ١٢٨]، و[ق: ٣٦].

٤ ـ ﴿. . . وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم. . . ﴾ [الأنعام: ٦].

﴿. . . تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ. . . ﴾ [الأعراف: ٤٣].

﴿. . . تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ [يونس: ٩].

﴿ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا. . . ﴾ [الكهف: ٣١].

وموضع التوبة ١٠٠، ليس فيه (من) إلا على قراءة ابن كثير، وما عدا ذلك ﴿ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ بدل (تحتهم).

٥ ـ ﴿. . . وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ﴾ [الأنعام: ٦]، و[المؤمنون: ٣١].

﴿. . . وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ﴾ [الأنبياء: ١١].

٦ ـ ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ. . .﴾ [الأنعام: ١١].

والبقية ﴿فَٱنظُرُوا۟﴾.

٧ ـ ﴿. . إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ في [الأنعام: ٢١ و١٣٥]، و[يوسف: ٢٣]، و[القصص: ٣٧].

وما عدا ذلك ختمت فيه الآية بنحو ﴿ٱلْكَٰفِرُونَ، ٱلْمُجْرِمُونَ، ٱلسَّٰحِرُونَ﴾.

٨ ـ ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ بالنون في [الأنعام: ٢٢]، و[يونس: ٢٨].

وما عداهما بالياء ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾.

٩ ـ ﴿. . ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ [الأنعام: ٤٦].

ـ ﴿. . ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥].

١٠ـ ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ. . .﴾ [الأنعام: ٣٧].

ـ ﴿. . لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً. . .﴾ [الفرقان: ٣٢].

ـ ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ. . .﴾ [الزخرف: ٣١].

في [الحجر: ٦]، و[النحل: ٤٤]، و[الفرقان: ٢٥]، و[محمد: ٢]، بدون (لولا) قبلها.

وما عدا هذا جاء بالهمزة ﴿أُنزِلَ﴾ بضم الهمزة وإسكان النون.

١١ـ ﴿. . وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ جاءت في تسعة مواضع: [الأنعام:٣٧]، [الأعراف:١٣١]، [الأنفال:٣٤]، [يونس:٥٥]، [القصص:١٣ و٥٧]، [الزمر: ٤٩]، [الدخان: ٣٩]، [الطور: ٤٧]، وما عدا ذلك جاء بلفظ ﴿. . وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾.

١٢ـ ﴿.. وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ﴾ في [يونس: ٦٠]، و[النمل: ٧٣]، وما عداهما ﴿.. وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾.

١٣ـ ﴿.. وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: ١٧]، و[الرعد: ١]، و[غافر: ٥٩]، وما عدا ذلك مختلف السياق.

١٤ـ ﴿.. بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢].

وفي الأعراف: ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾.

١٥ـ ﴿.. وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

ـ ﴿.. وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ...﴾ [هود: ٣١].

١٦ـ آيات النفع والضر:

قُدم النفع على الضر في القرآن الكريم في ثمانية مواضع:

أ ـ ﴿.. مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ [الأنعام: ٧١].

ب ـ ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

جـ ـ ﴿.. مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ﴾ [يونس: ١٠٦] آخر موضع.

د ـ ﴿.. لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ..﴾ [الرعد: ١٦].

هـ ـ ﴿.. مَا لَا يَنفَعُكُمْ شَيْـًٔا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴿٦٦﴾ أُفٍّ لَّكُمْ..﴾ [الأنبياء: ٦٦].

و ـ ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ..﴾ [الفرقان: ٥٥].

ز ـ ﴿.. أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٣].

حـ ـ ﴿.. لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَّفْعًا وَلَا ضَرًّا..﴾ [سبأ: ٤٢].

وما عدا ذلك قدم فيه الضر على النفع، وهو في تسعة مواضع:

١٧ـ ﴿.. حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾: جاءت في [الأنعام: ٨٣ و١٢٨ و١٣٩]، و[الحجر: ٢٥]، و[النمل: ٦]، و[الزخرف: ٨٤]، و[الذاريات: ٣٠].

﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾: بقية ما في القرآن، بالتعريف والتنكير، والرفع والنصب.

١٨ـ ﴿.. إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

﴿.. إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ [يوسف: ١٠٤]، [صٓ: ٨٧]، [التكوير: ٢٧].

﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾ [القلم: ٥٢].

١٩ـ ﴿.. لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ..﴾ [الأنعام: ١٠٢].

﴿.. خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ ..﴾ [غافر: ٦٢].

٢٠ـ ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ ..﴾ [الأنعام: ١١٧].

والبقية ﴿.. بِمَن ضَلَّ ..﴾.

٢١ـ ﴿.. بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَـٰفِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١].

﴿.. بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧].

٢٢ـ ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ..﴾ [الأنعام: ١٣٣].

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَفُورُ ذُو ٱلرَّحْمَةِ ۖ ..﴾ [الكهف: ٥٨].

٢٣ـ آيات ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾:

جاءت مقرونة بالفاء في ستة مواضع من القرآن الكريم هي:

أ ـ ﴿.. فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ ..﴾ [الأنعام: ١٤٤].

ب ـ ﴿.. فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ ..﴾ [الأنعام: ١٥٧].

جـ ـ ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ..﴾ [الأعراف: ٣٧].

د ـ ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ١٧].

هـ ـ ﴿.. فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ ..﴾ [الكهف: ١٥-١٦].

و ـ ﴿۞ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ ...﴾ [الزمر: ٣٢].

وبقية المواضع ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ بالواو.

٢٤- ﴿ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا . . . ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

- ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَهَلْ . . . ﴾ [النحل: ٣٥].

٢٥- ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٦٠].

- ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ ﴾ [النمل: ٨٩-٩٠].

- ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى ٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [القصص: ٨٤].

* * *

المطلب الرابع

التشابه اللفظي في سورة الأعراف ونظائره

وفيه أربعة مقاصد:

المقصد الأول: قصّة نوح:

العدد	الأعراف: [٥٩] وما بعدها	هود: [٢٥] وما بعدها	المؤمنون: [٢٣] وما بعدها
١ ـ	﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا..﴾.	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا..﴾.	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا..﴾.
٢ ـ	﴿.. فَقَالَ يَٰقَوْمِ..﴾.	﴿.. إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾.	﴿.. فَقَالَ يَٰقَوْمِ..﴾.
٣ ـ	﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾.	﴿.. إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾.	﴿.. أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.
٤ ـ	﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ..﴾.	﴿فَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ..﴾.	﴿.. فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ..﴾.
٥ ـ	﴿.. إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾.	﴿.. مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا..﴾.	﴿.. مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ..﴾.
٦ ـ	ــــ	﴿.. حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلْنَا ٱحْمِلْ..﴾.	﴿وَوَحْيِنَا فَإِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ فَٱسْلُكْ﴾.
٧ ـ	ــــ	﴿.. إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ..﴾.	﴿.. إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ مِنْهُمْ..﴾.

ـ في قصة نوح في سورة الأعراف ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾، وفيما عداهما ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾.

ـ وفي قصة نوح:

ـ ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَأُ﴾، في سورة هود ٢٧، والمؤمنون ٢٤، وفيما عداهما ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ﴾.

ـ في قصة نوح وهود في سورة المؤمنون ٢٦ و٣٩ ﴿قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ﴾.

ـ وفي العنكبوت ٣٠ في قصة لوط: ﴿قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِي عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾.

المقصد الثاني: قصّة لوط:

العدد	الأعراف: [٨٠] وما بعدها	النمل: [٥٤] وما بعدها	العنكبوت: [٢٨] وما بعدها
١ -	﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم..﴾.	﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾.	﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم..﴾.
٢ -	﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً..﴾.	﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً..﴾.	﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ..﴾.
٣ -	﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾	﴿..بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾	——
٤ -	﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ..﴾.	﴿۞ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ..﴾.	﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ..﴾.
٥ -	﴿أَخْرِجُوهُم..﴾.	﴿..أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ..﴾.	——
٦ -	﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾.	﴿قَدَّرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ﴾.	﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾
٧ -	﴿مَّطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ﴾.	﴿..فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ﴾	——

* نهاية أول آية في قصة هود:

﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ٦٥].

﴿... إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود: ٥٠].

* في أول آية من قصة شعيب:

﴿... قَالَ يَا قَوْمِ...﴾ [الأعراف: ٨٥].

﴿... فَقَالَ يَا قَوْمِ...﴾ [العنكبوت: ٣٦].

المقصد الثالث: آيات السَّحَرَة:

العدد	الأعراف: [١٠٩] وما بعدها	الشعراء: [٣٤] وما بعدها	طه: [٦٥] وما بعدها
١ -	﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ﴾	﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ..﴾.	—
٢ -	﴿أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا..﴾.	﴿..يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا﴾.	—
٣ -	﴿وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ..﴾.	﴿..وَٱبْعَثْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ..﴾.	—
٤ -	﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ..﴾.	﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ..﴾.	—
٥ -	﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا..﴾.	﴿فَلَمَّا جَآءَ ٱلسَّحَرَةُ قَالُوا۟ لِفِرْعَوْنَ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا..﴾.	—
	﴿وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾.	﴿وَإِنَّكُمْ إِذًا لَّمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾.	—
٦ -	﴿نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾.	—	﴿أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ..﴾.
٧ -	﴿قَالَ أَلْقُوا۟..﴾.	﴿قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا۟..﴾.	﴿قَالَ بَلْ أَلْقُوا۟..﴾.
٨ -	﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾.	﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ..﴾.	—
٩ -	﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾.	﴿قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ..﴾.	﴿قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ..﴾.
١٠ -	﴿إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ﴾.	﴿إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ..﴾.	﴿إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ..﴾.
١١ -	﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.	﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾.	﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾.
١٢ -			
١٣ -	﴿قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾.	﴿قَالُوا۟ لَا ضَيْرَ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾.	—

المقصد الرابع: آيات التشابه اللفظي في سورة الأعراف مع ما بعدها:

١ ـ ﴿.. قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، [الأعراف: ١٠]، و[المؤمنون: ٧٨]، و[السجدة: ٩] و[الملك: ٢٣]، والبقية ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

٢ ـ ﴿... وَهُم بِٱلْـَٔاخِرَةِ كَـٰفِرُونَ﴾ [الأعراف: ٤٥].

وما عداها ﴿هُمْ كَـٰفِرُونَ﴾.

٣ ـ قُدم اللهو على اللعب في [الأعراف: ٥١]، و[العنكبوت: ٦٤].

٤ ـ ﴿فَأَنجَيْنَـٰهُ..﴾ بالهمزة في ستة مواضع، ثلاثة منها في نهاية قصة نوح في [الأعراف: ٦٤]، و[الشعراء: ١١٩]، و[العنكبوت: ١٥].

واثنتان قبل نهاية قصة لوط في سورتي [الأعراف: ٨٣] و[النمل: ٥٧]، وواحدة في نهاية قصة هود في [الأعراف: ٧٢].

٥ ـ ﴿.. مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَـٰنٍ...﴾ [الأعراف: ٧١].

وما عداها ﴿.. مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَـٰنٍ...﴾.

٦ ـ ﴿... فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٤] و[النمل: ٦٩].

وتُختم الآية فيما عداهما بـ﴿ٱلْمُكَذِّبِينَ، ٱلظَّـٰلِمِينَ، ٱلْمُفْسِدِينَ﴾، وغير ذلك.

٧ ـ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ...﴾ [الأعراف: ٩٤].

وفي [سبأ: ٣٤] ﴿مِّن نَّذِيرٍ﴾.

٨ ـ ﴿.. كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٠١].

﴿.. كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [يونس: ٧٤].

٩ ـ ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى...﴾ [الأعراف: ١٧٨].

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ...﴾ [الكهف: ١٧].

المبحث الثالث

تشابه الألفاظ من سورة الأنفال إلى الناس

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

من الأنفال إلى الكهف

١ ـ ﴿. . . وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ. . .﴾ [الأنفال: ١٣].

﴿. . . وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ. . .﴾ [الحشر: ٤].

٢ ـ ﴿. . . سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

والبقية: ﴿. . . سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ في [يونس: ١٨]، و[النحل: ١]، و[الروم: ٤٠]، و[الزمر: ٦٧].

آية التوبة: ٥٥	آية التوبة: ٨٥
٣ ـ ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ. .﴾	﴿وَلَا تُعْجِبْكَ. .﴾
﴿. . لِيُعَذِّبَهُم. .﴾	﴿. . أَن يُعَذِّبَهُم. .﴾
﴿. . فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا. .﴾	﴿. . فِى ٱلدُّنْيَا. .﴾

٤ ـ ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ. . .﴾ [التوبة: ٧٠].

﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ. . .﴾ [إبراهيم: ٩].

٥ ـ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ. . .﴾ [التوبة: ٧٨].

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ. . .﴾ [التوبة: ١٠٤].

﴿أَوَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ. . .﴾ [الزمر: ٥٢].

٦ - ﴿... ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ...﴾ [التوبة: ٩٤].

﴿... وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ...﴾ [التوبة: ١٠٥].

٧ - ﴿... وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

﴿.. وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

٨ - ﴿.. قُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ..﴾ [يونس: ٤٧ و٥٤] بزيادة واو في الثانية.

﴿.. وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ...﴾ [الزمر: ٦٩ و٧٥].

٩ - ﴿... وَمَا كَانَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ...﴾ [هود: ٢٠].

وما عداها ﴿.. مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ...﴾ [العنكبوت: ٤١] و[الجاثية: ٤].

١٠ - ﴿وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً..﴾ [هود: ٦٠] و[القصص: ٤].

﴿وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَٰذِهِۦ لَعْنَةً...﴾ [هود: ٩٩].

١١ - ﴿... مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [هود: ٦٢].

﴿... مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩].

١٢ - كل (صيحة) جاء معها (ديار) بالجمع.

وكل (رجفة) جاء معها (دار) بالإفراد.

١٣ - ﴿.. إِنِّى عَٰمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [هود: ٩٣]، والبقية (فسوف).

١٤ - ﴿وَلَمَّا﴾ في يوسف جاء بالواو في ستة مواضع:

أ - ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ..﴾ [يوسف: ٢٢].

ب - ﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ٱئْتُونِى..﴾ [يوسف: ٥٩].

جـ - ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا۟ مَتَٰعَهُمْ..﴾ [يوسف: ٦٥].

د - ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ مِنْ حَيْثُ..﴾ [يوسف: ٦٨].

هـ - ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ...﴾ [يوسف: ٦٩].

و - ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ...﴾ [يوسف: ٩٤].

وبقية مواضع السورة الثلاثة عشر جاءت بالفاء وهي الآيات: ١٥، و٢٨، و٣١، و٥٠، و٥٤، و٦٢، و٦٦، و٧٠، و٨٠، و٨٨، و٩٦، و٩٩. وفي سورة هود ﴿وَلَمَّا﴾ بالواو في آخر قصة هود ٥٨، ولوط ٧٧، وشعيب ٩٤، والبقية بالفاء.

١٥ـ ﴿.. أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ...﴾، جاءت بالفاء في أربعة مواضع: [يوسف: ١٠٩]، و[الحج: ٤٦]، وغافر الموضع الأخير: ٨٢. و[محمد: ١٠].

١٦ـ جاء لفظ ﴿تُرَابًا﴾ بدون ﴿عِظَامًا﴾ في [الرعد: ٥]، و[النمل: ٦٧]، و[قٓ: ٣]. و ﴿.. عِظَامًا وَرُفَاتًا﴾ في [الإسراء: ٩٨]. ﴿.. وَعِظَامًا﴾ فقط في النازعات. وما عدا ذلك ﴿.. تُرَابًا وَعِظَامًا﴾.

١٧ـ ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ﴾ جاءت في [الرعد: ٢٣]، و[النحل: ٣١]، و[فاطر: ٣٣]. والبقية بدون ﴿عَدْنٍ﴾.

١٨ـ ﴿.. وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ..﴾ [الرعد: ٣٤]. وفي [طه: ١٢٧] ﴿أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ﴾.

١٩ـ ﴿.. ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ في [إبراهيم: ٣]، و[الشورى: ١٨]، و[قٓ: ٢٧]. وما عدا ذلك (ضلال مبين، كبير)، وغيرهما.

٢٠ـ ﴿كَذَٰلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الحجر: ١٢]. ﴿كَذَٰلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠٠].

٢١ـ ﴿.. لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ [النحل: ٢]. ﴿.. فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

٢٢ـ ﴿.. وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا..﴾ [النحل: ١٤]. ﴿.. وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا..﴾ [فاطر: ١٢].

٢٣ـ ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَٰهُمْ فَتَمَتَّعُوا . . ﴾ [النحل: ٥٥]، [الروم: ٣٤].

﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَٰهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا . . ﴾ [العنكبوت: ٦٦].

٢٤ـ ﴿ . . مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَآبَّةٍ . . ﴾ [النحل: ٦١].

﴿ . . مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ . . ﴾ [فاطر: ٤٥].

٢٥ـ ﴿ . . نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ . . ﴾ [النحل: ٦٦].

﴿ . . نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا . . ﴾ [المؤمنون: ٢١].

٢٦ـ ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا . . ﴾ [النحل: ٨٤].

﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِى كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا . . ﴾ [النحل: ٨٩].

٢٧ـ ﴿ . . ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٦٨].

﴿ . . ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴾ [الإسراء: ٦٩].

﴿ . . ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٧٥].

﴿ . . ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٦].

٢٨ـ ﴿ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا . . ﴾ [الإسراء: ٧٧].

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا . . ﴾ [الأنبياء: ٧].

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ . . ﴾ [الفرقان: ٢٠].

وما عدا ذلك جاء بزيادة (من) قبل (قبلك).

٢٩ـ ﴿ . . . وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ . . . ﴾ [الإسراء: ٨٩].

﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لِلنَّاسِ . . . ﴾ [الكهف: ٥٤].

٣٠ـ ﴿ . . . وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى . . . ﴾ [الكهف: ٣٦].

وفي [فصلت: ٥٠] ﴿ . . وَلَئِن رُّجِعْتُ . . ﴾.

المطلب الثاني

بعض تشابه الألفاظ من سورة طـه إلى الفرقان

١ ـ آية العصا واليد:

العدد	طـه: [١٠] وما بعدها	النمل: [٧] وما بعدها	القصص: [٢٩] وما بعدها
أ ـ	﴿.. لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم..﴾.	﴿.. سَـَٔاتِيكُم..﴾.	﴿.. لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم..﴾.
ب ـ	﴿.. بِقَبَسٍ..﴾.	﴿.. بِخَبَرٍ..﴾.	﴿.. بِخَبَرٍ..﴾.
جـ ـ	﴿أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى﴾.	﴿.. أَوْ ءَاتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ﴾	﴿أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ﴾
د ـ	﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا..﴾.	﴿فَلَمَّا جَآءَهَا..﴾.	﴿فَلَمَّآ أَتَىٰهَا..﴾.
هـ ـ	﴿.. نُودِيَ يَٰمُوسَىٰٓ﴾.	﴿.. نُودِيَ أَنۢ بُورِكَ..﴾.	﴿.. نُودِيَ مِن شَٰطِيِٕ ٱلْوَادِ..﴾.
و ـ	ـــ	﴿وَأَلْقِ عَصَاكَ﴾..	﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ..﴾.
ز ـ	ـــ	﴿.. يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ..﴾.	﴿.. يَٰمُوسَىٰٓ أَقْبِلْ..﴾.
حـ ـ	ـــ	﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ..﴾.	﴿ٱسْلُكْ يَدَكَ..﴾.
ط ـ	ـــ	﴿مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ فِي تِسْعِ ءَايَٰتٍ﴾	﴿مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ وَٱضْمُمْ..﴾
ي ـ	ـــ	﴿.. إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِۦٓ..﴾.	﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦٓ﴾.

٢ ـ ﴿فَرَجَعْنَٰكَ إِلَىٰٓ أُمِّكَ...﴾ [طـه: ٤٠].

﴿فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ..﴾ [القصص: ١٣].

٣ ـ ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ...﴾ [طـه: ١٢٨].

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ..﴾ [السجدة: ٢٦].

٤ ـ ﴿.. فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٠].

﴿.. فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَسْفَلِينَ﴾ [الصافات: ٩٨].

٥ ـ ﴿. . رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا﴾ [الأنبياء: ٨٤].

﴿. . رَحْمَةً مِّنَّا. .﴾ [صٓ: ٤٣].

٦ ـ ﴿. . فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا. .﴾ [الأنبياء: ٩١].

﴿. . فِيهِ مِن رُّوحِنَا. .﴾ [التحريم: ١٢].

٧ ـ ﴿. . وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

﴿. . وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢].

٨ ـ ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ كُلٌّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٣].

﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ. .﴾ [المؤمنون: ٥٣].

٩ ـ ﴿. . زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [الحج: ٥]، و[قٓ: ٧].

﴿. . زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾ [الشعراء: ٧]، و[لقمان: ١٠].

١٠ـ ﴿. . لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾، باللام في [الحج: ٤ و٧٤].

﴿. . قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ في [الحديد: ٢٥]، و[المجادلة: ٢١].

١١ـ ﴿. . وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ. .﴾ [الحج: ٦٢].

﴿. . وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ. .﴾ [لقمان: ٣٠].

١٢ـ ﴿لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا هَذَا مِن قَبْلُ. .﴾ [المؤمنون: ٨٣].

﴿لَقَدْ وُعِدْنَا هَذَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِن قَبْلُ. .﴾ [النمل: ٦٨].

١٣ـ ﴿. . سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١]، و[الصافات: ١٥٩].

﴿. . سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

﴿. . سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحشر: ٢٣].

١٤ـ ﴿. . أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ. .﴾ [النور: ٢٢].

وما عداها بزيادة ﴿الْيَتَامَىٰ﴾ قبل المساكين.

المطلب الثالث

بعض التشابه من سورة الشعراء إلى الناس

١ ـ ﴿ فَأَخْرَجْنَٰهُم مِّن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٥٧ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ [الشعراء: ٥٧-٥٨].

﴿ فِي جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝١٤٧ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴾ [الشعراء: ١٤٧-١٤٨].

﴿ كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٢٥ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ [الدخان: ٢٥-٢٦].

٢ ـ ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الشعراء: ٧٠].

﴿ . . مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴾ [الصافات: ٨٥].

﴿ . . مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٥٢].

٣ ـ ﴿ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا فَأْتِ بِـَٔايَةٍ . . . ﴾ [الشعراء: ١٥٤]، قصة صالح.

﴿ وَمَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَإِن نَّظُنُّكَ . . ﴾ [الشعراء: ١٨٦] قصة شعيب.

٤ ـ ﴿ وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ . . . ﴾ [القصص: ٢٠].

﴿ وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ . . . ﴾ [يس: ٢٠].

٥ ـ ﴿ . . سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [القصص: ٢٧].

﴿ . . سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٢].

٦ ـ ﴿ . . رَبِّيٓ أَعْلَمُ بِمَن جَآءَ بِٱلْهُدَىٰ مِنْ عِندِهِۦ . . ﴾ [القصص: ٣٧].

﴿ . . رَّبِّيٓ أَعْلَمُ مَن جَآءَ بِٱلْهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [القصص: ٨٥].

٧ ـ ﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتُهَا . . ﴾ [القصص: ٦٠].

﴿ فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَا عِندَ ٱللَّهِ . . . ﴾ [الشورى: ٣٦].

٨ ـ ﴿ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا . . ﴾ [القصص: ٨٢].

﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ . . ﴾ [العنكبوت: ٦٢]، و[سبأ: ٣٩] وفيها ﴿ رَبِّي يَبْسُطُ ﴾ والبقية ﴿ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾.

٩ ـ ﴿ . . بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا . . ﴾ [العنكبوت: ٨].

﴿ . . إِحْسَانًا . . ﴾ [الأحقاف: ١٥].

﴿ . . بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ . . ﴾ [لقمان: ١٤].

١٠ـ ﴿ . . فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا . . ﴾ [العنكبوت: ٦٣]، والبقية ﴿ . . بَعْدِ مَوْتِهَا . . ﴾.

١١ـ ﴿ . . كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا . . ﴾ [لقمان: ٧].

﴿ . . كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرْهُ . . ﴾ [الجاثية: ٨].

١٢ـ ﴿ . . كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى . . ﴾ [لقمان: ٢٩] فقط.

وليس في موضع الشورى: (يجري).

ونصه: ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى . . ﴾ [الشورى: ١٤].

وفيما عداهما ﴿ . . كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾.

١٣ـ ﴿ . . ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴾ [السجدة: ٢٠].

﴿ . . ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ [سبأ: ٤٢].

﴿ هَٰذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ [الطور: ١٤].

١٤ـ ﴿ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ في ثلاثة مواضع:

﴿ . . فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ [يس: ١١].

﴿ . . فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ [الحديد: ١١].

﴿ . . يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ [الحديد: ١٨].

والبقية نحو: ﴿أَجْرٌ كَبِيرٌ، عَظِيمٌ﴾.

أمّا ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾، فهي في [الأنفال: ٤و٧٤]، و[النّور: ٢٦]، و[سبأ: ٤].

١٥ـ ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصافات: ٥٠].

والبقية (وأقبل) [بالصافات: ٢٧] و[الطور: ٢٥].

١٦ـ ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١].

﴿بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: ٥٣ والذاريات: ٢٨].

١٧ـ ﴿.. وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَٰذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ﴾ [صٓ: ٤].

﴿.. فَقَالَ الْكَافِرُونَ هَٰذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [قٓ: ٢].

١٨ـ ﴿أَأُنزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِن بَيْنِنَا..﴾ [صٓ: ٨].

﴿أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِن بَيْنِنَا..﴾ [القمر: ٢٥].

١٩ـ ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ..﴾ [الزمر: ٨].

﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا..﴾ [الزمر: ٤٩].

٢٠ـ ﴿.. ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا﴾ [الزمر: ٢١].

﴿.. ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا...﴾ [الحديد: ٢٠].

٢١ـ ﴿.. يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ..﴾ [الزمر: ٧١].

والبقية ﴿.. يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ [الأنعام: ١٣٠]، و[الأعراف: ٣٥].

٢٢ـ ﴿... سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا..﴾ [الزمر: ٤٨ و٥١].

﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا..﴾ [النحل: ٣٤].

﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا..﴾ [الجاثية: ٣٣].

﴿سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا..﴾ [غافر: ٤٥].

٢٣	غافر: [٢١]	غافر: [٨٢]	فاطر: [٤٤]
أ ـ	﴿ ۞ أَوَلَمْ يَسِيرُوا . . ﴾	﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا ﴾	﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا ﴾
ب ـ	﴿ الَّذِينَ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ ﴾	﴿ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾	ـــــ
جـ ـ	﴿ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً ﴾	﴿ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً ﴾	﴿ وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً ﴾
د ـ	﴿ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ﴾	﴿ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم ﴾	﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ ﴾

٢٤ ـ ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانَت تَّأْتِيهِمْ . . . ﴾ [غافر: ٢٢].

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَت . . . ﴾ [التغابن: ٦].

٢٥ ـ ﴿ . . إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾ يَا قَوْمِ . . ﴾ [غافر: ٢٨-٢٩].

﴿ . . يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ . . ﴾ [غافر: ٣٤-٣٥].

٢٦ ـ ﴿ سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ . . . ﴾ [غافر: ٨٥]، و[الفتح: ٢٣].

﴿ . . . سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا . . ﴾ [الأحزاب: ٣٨ و٦٢].

٢٧ ـ ﴿ . . يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ . . ﴾ [الأحقاف: ٣١]، و[نوح: ٤].

﴿ . . . وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ . . ﴾ [آل عمران: ٣١]، و[الأحزاب: ٧١].

٢٨ ـ ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ [الذاريات: ١٥].

﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ﴾ [الطور: ١٧].

٢٩ ـ ﴿ ۞ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ . . . ﴾ [الطور: ٢٤].

والبقية ﴿ . . وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ ﴾ في [الواقعة: ١٧ والإنسان: ١٩].

٣٠ ـ ﴿ . . يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴾ [الطور: ٤٥].

وما عداها ﴿ . . يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴾ في [الزخرف: ٨٣ والمعارج: ٤٢].

٣١ـ ﴿ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم . . ﴾ [المجادلة: ٢].

﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ . . ﴾ [المجادلة: ٣].

هذا: والتشابه اللفظي في القرآن[1]، أمر نسبي، يختلف من درجة حِفْظٍ إلى أخرى.

ولا يخلو الحال من وجود بعض الآيات الأخرى فيها بعض التشابه غير الذي ذكرناه، وهي لا تخفى على متوسط الحفظ، وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) ممن كتب في هذا الموضوع:

١ ـ أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي (١٨٩هـ)، «متشابه القرآن».

٢ ـ أبو الحسن علي بن محمد السخاوي (٦٤٣هـ)، «هداية المرتاب وغاية الحفاظ والطلاب».

٣ ـ عبد الرحمٰن بن إسماعيل المقدسي، المعروف بأبي شامة (٦٦٥هـ): «تتمة البيان لما أشكل من متشابه القرآن».

٤ ـ أبو إسحاق إبراهيم بن عمر الجعبري (٧٣٢هـ)، «تذكرة الحفاظ في مشتبه الألفاظ»، (مخطوط).

٥ ـ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الحموي، المعروف بابن جماعة (٧٣٣هـ): «كشف المعاني في المتشابه من المثاني».

٦ ـ أبو يحيى زكريا الأنصاري (٩٢٦هـ)، «فتح الرحمٰن بكشف ما يلتبس من القرآن».

٧ ـ عمر بن علي الحسيني السمهودي (١١٥٧هـ)، «تحفة النابه لما فيه من المتشابه».

٨ ـ محمد محبوب أنبجير، (من علماء الهند) «كنز المتشابهات».

٩ ـ السيد محمد أبو الخير (١٣٤٤هـ)، «التقرير في التكرير».

التطبيق:

س١ اذكر خمس آيات جاءت بنصها ولفظها في سور مختلفة؟

ج أ ـ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣] و[التحريم: ٩].

ب ـ قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٣٨]، و[يس: ٤٨] و[النمل: ٧١] و[الملك: ٢٥] و[يونس: ٤٨] و[سبأ: ٢٩].

جـ ـ وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ [هود: ٩٦] و[غافر: ٢٣].

د ـ وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥] و[الزمر: ١٣].

هـ ـ وقوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتُلِفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾[هود: ١١٠] و[فصلت: ٤٥]

س ٢ اكتب الآية رقم ٧٠ من سورة التوبة، والآية رقم ٩ من سورة إبراهيم.

ج ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [التوبة: ٧٠].

﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ﴾ [إبراهيم: ٩].

س٣ قال تعالى: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٨].

اذكر الآية التي تشتبه معها:

ج هي قوله تعالى: ﴿.. صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١].

س٤ في أي موضع قدم لفظ النصارى على الصابئين، وفي أي موضع أُخِّر؟

ج قُدِّم ﴿النَّصَارَىٰ﴾ على ﴿وَالصَّابِئِينَ﴾ في سورة البقرة في الآية ٦٢ (منصوباً)، وجاء العكس في سورة الحج آية ١٧.

وقُدِّمَ (مرفوعاً) في سورة المائدة ٦٩.

س٥ أين وقعت ﴿رِسَالَةَ رَبِّي﴾ مفردة، وأين وقعت ﴿رسالات ربّي﴾ جمعاً؟

ج جاءت مفردة في الآية رقم ٧٩ من سورة الأعراف في قصة صالح، وجاءت مجموعة في سورة الأعراف الآية ٦٢ في قصة نوح، و٦٨ في قصة هود، و٩٣ في قصة شعيب.

س٦ ﴿... مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ ...﴾ [النساء: ٢٥]، أين جاءت ﴿... مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ...﴾؟

ج جاءت في [النساء: ٢٤] و[المائدة: ٥].

س٧ ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ ..﴾ خُتمت بختامين مختلفين، فما هما؟

ج ختمت في سورة [الحج: ٥١] بـ﴿... أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ وفي [سبأ: ٥] ﴿... أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رِّجْزٍ أَلِيمٌ﴾.

س٨ أين جاءت ﴿وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ وأين جاءت بدون ﴿كَانُوا﴾؟

ج جاءت بدون كانوا في [آل عمران: ١١٧] ﴿... وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾، والبقية ﴿.. كَانُوا أَنفُسَهُمْ ..﴾.

س٩ ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ۝ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ . كم مرة ذُكرت هاتان الآيتان متتابعتين في سورة الشعراء؟

ج ذكرت في سورة الشعراء ثماني مرات في الآيات:

[٨، ٩] و[٦٧، ٦٨] و[١٠٣، ١٠٤] و[١٢١، ١٢٢] و[١٣٩، ١٤٠] و[١٥٨، ١٥٩] و[١٧٤، ١٧٥] و[١٩٠، ١٩١].

س١٠ ذُكرت هذه الآية في سورة الشعراء ثماني مرات في الآيات:

[١٠٨] و[١١٠] و[١٢٦] و[١٣١] و[١٤٤] و[١٥٠] و[١٧٩] و[١٦٣].

وذُكرت في سورة آل عمران في الآية ٥٠، وفي سورة الزخرف في الآية ٦٣.

س١١ ﴿ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

ج كم مرة ذُكرت هذه الآية في سورة الشعراء؟

ذُكرت خمس مرات في الآيات: ١٠٩ و١٢٧ و١٤٥ و١٦٤ و١٨٠.

س١٢ ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ كم مرة ذُكرت هذه الآية في القرآن؟

ج ذكرت ٣١ مرة كلها في سورة الرحمٰن.

س١٣ ﴿ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴾ كم مرة ذُكرت هذه الآية في سورة بنصِّها في القرآن؟

ج ذكرت في سورة المرسلات عشر مرات في الآيات: ١٥ و١٩ و٢٤ و٢٨ و٣٤ و٣٧ و٤٠ و٤٧ و٤٩.

وذُكرت في سورة [المطففين: ١٠] ﴿ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴾ .

وفي سورة [الطور: ١١] ﴿ فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴾ .

س١٤ قال تعالى:

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم . . . ﴾.

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [يونس: ١٧]. أين جاءت الآيتان؟

ج جاءت الآية الأولى في سورة [الأعراف: ٣٧]، والثانية في سورة [يونس: ١٧].

س١٥ ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾. كم مرة وردت هذه الآية في القرآن الكريم؟

ج جاءت مرتين في سورة [البقرة: ٥]، وفي سورة [لقمان: ٥].

س١٦ ﴿ فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا۟ وَيَلْعَبُوا۟ حَتَّىٰ يُلَٰقُوا۟ يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى يُوعَدُونَ ﴾. كم مرة جاءت هذه الآية بلفظها في القرآن الكريم؟

ج جاءت مرتين: في سورة [الزخرف: ٨٣] و[المعارج: ٤٢].

س١٧ ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾. كم مرة جاءت هذه الآية باللفظ نفسه في القرآن الكريم؟

ج جاءت بلفظها في سورة [المائدة: ١٠ و٨٦]، وفي وسورة [الحديد: ١٩].

س١٨ ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ . . . ﴾. أكمل هذه الآية من سورة البقرة، ومن سورة التغابن.

ج نهايتها في سورة البقرة: ﴿ . . . هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة: ٣٩].

ونهايتها في سورة التغابن: ﴿ . . . خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [التغابن: ١٠].

المناقشة:

١ ـ قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧]، أين ذُكرت هذه الآية بلفظها مرة أخرى؟ وأين ختمت بصيغة أخرى؟ اذكرهما، مع ذكر اسم السورة، ورقم الآية؟

٢ ـ ما الفرق بين آيتي ٤٨ و١٢٣ من سورة البقرة؟

٣ ـ أين قُدِّمَ لفظ ﴿نَحۡنُ﴾ من جملة: ﴿.. نَحۡنُ وَءَابَآؤُنَا هَٰذَا مِن قَبۡلُ..﴾، وأين أُخِّر؟

٤ ـ اذكر ثلاث آيات جاءت بنصّها ولفظها في القرآن الكريم غير ما تقدم ذكره في التطبيق؟

٥ ـ أين جاء قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ..﴾ مرتين ونظيرتها في التشابه اللفظي ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ..﴾، اذكر اسم السورة ورقم الآية فيهما؟

٦ ـ أين جاء في القرآن: ﴿فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ..﴾ و﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ..﴾، حدِّدْ المواضع؟

٧ ـ أكمل هذه الآية: ﴿۞ وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتۡبَعَهُمۡ...﴾، ثم أكمل الآية الأخرى: ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ...﴾، مع ذكر السورة ورقم الآية؟

٨ ـ كم مرة جاء في القرآن: ﴿يُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِ...﴾، حدِّدْ المواضع في القرآن؟

٩ ـ قال تعالى: ﴿وَعَلَيۡهَا وَعَلَى ٱلۡفُلۡكِ تُحۡمَلُونَ﴾، كم مرة جاءت هذه الآية في القرآن الكريم؟ مع ذكر اسم السورة ورقم الآية؟

١٠ـ ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ . . . ﴾، أكمل هذه الآية من سورة الحديد والتغابن؟

١١ـ ﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ . . . ﴾، ما تتمة هذه الآية في سورة التغابن، وما الآية التي جاء عليها زيادة في أولها من سورة الأنفال؟

١٢ـ كم آية في القرآن بُدئت بـ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ . . . ﴾؟

وكم آية بُدِئتْ بـ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ . . . ﴾؟

١٣ـ جاء قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ . . ﴾ مرتين في سورة البينة، اذكر الآيتين.

١٤ـ ورد قوله تعالى: ﴿ كَلَّآ إِنَّهُۥ تَذْكِرَةٌ ﴾ بالتذكير والتأنيث، اذكر اسم السورتين ورقم الآيتين.

١٥ـ حدِّد المواضع التي ذُكر فيها ﴿ فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ . . ﴾ وأكمل ما بعدها في كلٍّ، وكذا الموضع التي جاء فيها: ﴿ وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ . . ﴾؟

١٦ـ أكمل هذه الآية وما بعدها من سورتي الذاريات والمعارج:

﴿ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ . . ﴾؟

١٧ـ أين جاء ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً . . ﴾ و﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً . . ﴾؟

١٨ـ ما السُّور التي بُدئت بِـ﴿ سَبِّحِ ﴾ والتي بُدِئت بـ﴿ يُسَبِّحُ ﴾؟

١٩ـ اقرأ الآية التي بعد ﴿ الٓر ﴾ والتي بعد ﴿ حمٓ ﴾ في جميع سورهما؟

* * *

الباب الرابع

البسملة والتكبير بين القراء والفقهاء

وفيه فصلان:

الفصل الأول: أحكام البسملة بين القراء والفقهاء وعلماء العدد

الفصل الثاني: أحكام تكبير ختم القرآن

الفصل الأول

أحكام البسملة بين القراء والفقهاء وعلماء العدد

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: البسملة عند القُرّاء.

المبحث الثاني: البسملة عند علماء عَدِّ الآي (الفواصل).

المبحث الثالث: البسملة عند الفقهاء.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: هل البسملة آية من القرآن؟

المطلب الثاني: قراءة البسملة في الصلاة والجهر بها والإسرار.

المطلب الثالث: أدلّة الإسرار والجهر بالبسملة.

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: أدلة الشافعية ومن معهم.

المقصد الثاني: أدلّة الجمهور.

المطلب الرابع: الجمع بين أدلة الإسرار والجهر.

المطلب الخامس: بين القرّاء والفقهاء.

المطلب السادس: بين قراءة حمزة ومذهب مالك.

المبحث الأول

البسملة عند القراء

لا يخلو أن تكون البسملة في أول السورة، أو في وسطها، أو بين السورة والسورة، ولكل حالة حكمها:

أولاً: بين السورتين:

١ ـ قرأ قالون عن نافع، وابن كثير وعاصم والكسائي وأبو جعفر، بالفصل بالبسملة، بين كل سورتين، عدا البسملة بين الأنفال وبراءة.

٢ ـ وقرأ حمزة وخلف العاشر، بوصل السورتين معاً، دون بسملة.

٣ ـ وقرأ ورش عن نافع، وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب، بثلاثة أوجه:

أ ـ البسملة بين السورتين سواء أكانتا متتاليتين في المصحف، أم لا.

ب ـ وصل السورتين دون بسملة بينهما.

جـ ـ السكت بين السورتين بدون تنفس، من غير بسملة.

وهذه الوجوه المذكورة حالة وصل السورة بالسورة عند القرّاء، مع التنفس أو عدمه.

ثانياً: في أول السورة:

ـ عند بدء التلاوة بأول السورة: أجمع القراء العشرة على الإتيان بالبسملة في أول سورة، عدا براءة، فلا خلاف في حذف البسملة في أولها، وحال وصلها مع الأنفال قبلها.

ولا خلاف في الإتيان بالبسملة عند ابتداء كل سورة ـ عدا براءة ـ لجميع القُرّاء، وإنما الخلاف عند وصل السورة بالسورة، بما في ذلك آخر التوبة مع أول يونس.

ـ ولا خلاف في أن البسملة التي في أثناء سورة النمل بعض آية.

ثالثاً: في أثناء السورة:

ـ وأما الابتداء في أواسط السور، فيجوز عند كل القرّاء الإتيان بالبسملة وتركها، لا فرق فيها بين براءة وغيرها(١).

وللقارئ أن يستعيذ فقط في أواسط السور دون البسملة.

رابعاً: بين الأربع الزهر:

ـ واستحب بعض أهل العلم لمن قرأ بالوصل، أو بالسكت دون تنفس بين كل سورتين من غير بسملة؛ يستحب له أن يُبسمل بين الأربع الزهر وهي:

١ ـ بين آخر المدثر وأول القيامة.

٢ ـ وبين آخر الانفطار وأول المطففين.

٣ ـ وبين آخر الفجر وأول البلد.

٤ ـ وبين آخر العصر وأول الهُمَزة.

قالوا: إن ذلك من أجل بشاعة اللفظ، حيث يكون النطق هكذا: ﴿وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ لَآ . .﴾. ﴿وَٱدْخُلِى جَنَّتِى لَآ .﴾، فيكون هذا نفياً لحصول المغفرة ودخول الجنة، وهو يُوهم ضدّ المعنى، عند عدم البسملة بينهما، وأيضاً: ﴿وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ وَيْلٌ . .﴾ ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَيْلٌ . .﴾، ففي عدم البسملة بين هاتين السورتين، الوعيد والتهديد المنافي للمعنى.

---

(١) ينظر باب البسملة في كتب القراءات، كالنشر والتيسير والبدور الزاهرة.

واستحب بَعض أهل العلم السكت دون تنفس بين هذه السور الأربع، لمن وصل السورة بالسورة دون بسملة.

وليس في ذلك أثرٌ يُروى عنهم، وإنما هو اسْتحباب من الشيوخ[1]، والتحقيق أنه لا فرق بين هذه الأربع الزهر وغيرها.

ـ وهناك أوجه للبسملة مع الاستعاذة أول السورة، وبين السورتين، وأثناء السورة من حيث التجويد[2]، وسوف نخص فيما يلي البسملة ببحث؛ في عدِّها، وقراءتها، والإسرار أو الجهر بها في الصلاة، لأهمية ذلك.

* * *

---

(١) ينظر التيسير ط ثالثة، ص١٨، وتقريب النشر ص٦.

(٢) موجودة في ص (٣٤٥) من هذا الكتاب.

المبحث الثاني

البسملة عند علماء العدد

أ - أجمع علماء عدّ الآي (علم الفواصل) على عدم عدّ البسملة آية من أوائل السور وإن رُسمت في المصحف، ما عدا سورة الفاتحة.

- ومن علماء العدد من عدّ البسملة آية في أول الفاتحة، ومنهم من أسقطها.

ب - وأجمع علماء العدد؛ على أن عدد آي سورة الفاتحة إجمالاً؛ سبع آيات باتفاق، وإن اختلفوا في تفصيل ذلك:

- فمن عدّ البسملة آية، أسقط ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ من العدد، واعتبر آخر الآية: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾.

- ومن عدّها آية، فوقف على ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، أسقط ﴿البسملة﴾ من العدد، واعتبر ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ آية.

- وقد عد المصحف المكي والكوفي ﴿البسملة﴾ آية، وأسقطا ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ من عد آي سورة الفاتحة.

- وعد المصحف (المدني الأول والأخير والبصري والشامي) ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية، وأسقطوا ﴿البسملة﴾ من العدد.

جـ - والمصحف الذي بين أيدينا برواية (حفص عن عاصم) هو المصحف الكوفي، وهو يعد ﴿البسملة﴾ آية من الفاتحة، ولا يعد ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ وموافقة الرسم العثماني شرط في صحة القراءة.

د ـ واختلاف علماء العدد في عد ﴿البسملة﴾ آية أو تركها من أول سورة الفاتحة، هو سبب اختلاف الفقهاء في قراءتها، أو عدم قراءتها، وفي الإسرار أو الجهر بها في الصلاة.

هـ ـ واختلاف علماء العدد مبني على اختلاف وجوه القراءات المتواترة الواردة في البسملة بين إثباتها وعدمه، وكلها صحيحة قطعية الثبوت عن رسول الله ﷺ.

و ـ اختلاف علماء الفواصل في عد آي سور القرآن بالزيادة أو النقص، يرجع إلى عد بعض الألفاظ، واعتبارها آية عند بعض علماء العدد، وعدم عدها آية عند الآخرين.

فمرجع اختلاف العدد هو: تقسيم الآية الواحدة إلى آيتين، أو إدماج آيتين في آية واحدة.

ـ **وسبب ذلك**: أن النبي ﷺ، وقف عليها مرة، وترك الوقوف عليها مرة أخرى، أما ما وقف عليه دائماً فهو رأس آية باتفاق، وما وصله دائماً فليس بآية باتفاق، وذلك بتعليم جبريل له في مدارسته معه ما نزل من القرآن سنوياً في شهر رمضان، فكانت المعارضة بين جبريل والرسول تتم في كل عام مرة، على مدى مُدَّة الرسالة.

ز ـ مثاله: أن المصحف الكوفي يَعُدُّ ﴿ٱلْقَارِعَةُ﴾ الأولى؛ آية، وغيره لا يعدها، فيزيد المصحف الكوفي بذلك آية في عدد السورة عن غيره، ومثل ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ بسورة البينة: يعدها المصحف البصري والشامي آية، ويسقطها من العدد غيرهما، وهكذا.

حـ ـ عدد المصاحف: يراد بذلك مصاحف الأمصار الإسلامية التي أرسلها عثمان رضي الله عنه بعد نسخها من صحف حفصة، وعدد هذه المصاحف مختلف فيه، وهو يشمل:

مصحف أهل المدينة: (المصحف العام).

و(مصحف عثمان الخاص)، الذي نسخت منه المصاحف (المصحف الإمام).

وهذه المصاحف هي:

١ ـ المدني الأول.
٢ ـ المدني الأخير.
٣ ـ المكي.
٤ ـ البصري.
٥ ـ الدمشقي.
٦ ـ الحمصي.
٧ ـ الكوفي: وهو الموافق لرواية حفص عن عاصم المتداول في أغلب بلاد المسلمين.

وتوجد مصاحف أخرى بروايات أخرى في بعض البلاد: كقالون، وورش، والدوري عن أبي عمرو.

* * *

المبحث الثالث
البسملة عند الفقهاء

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول
هل البسملة آية من القرآن أم لا؟

اختلف الفقهاء في عد البسملة آية من سورة الفاتحة، ومن أول كل سورة في القرآن، على أقوال أربعة:

الأول: مذهب مالك[1] أنها ليست آية من القرآن، من الفاتحة ولا من غيرها وإنما هي للتبرك.

الثاني: مذهب أبي حنيفة، أنها آية من القرآن كله، أنزلت للفصل بين السور، وليست آية معدودة من الفاتحة عنده، وهو يُسرُّ بها في الجهر والسر[2].

الثالث: مذهب أحمد، أنها آية من أول الفاتحة، دون غيرها من السور[3].

---

(١) والأوزاعي وابن جرير الطبري، وحكاه الطحاوي عن أبي حنيفة وصاحبيه (أبو يوسف ومحمد).

(٢) انظر بدائع الصنائع للكاساني ١/١٠٣، وكتاب الاختيار لتعليل المختار لأبي عبد الله ابن محمود بن مودود الموصلي الحنفي ١/٥٠، وينظر التمهيد لابن عبد البر ٢٠/٢٠٧.

(٣) وذلك في إحدى الروايتين عنه، راجع المغني لابن قدامة ١/٤٧٧ وص٤٨٠، والرواية الثانية كأبي حنيفة.

الرابع: مذهب الشافعي[1] أنها آية في القرآن كله: من الفاتحة وغيرها، وقيل من الفاتحة فقط.

وتظهر ثمرة الخلاف: في أن مَنْ عدَّ البسملة آية من الفاتحة لا تصح صلاته بدون قراءتها، ومن لم يعدها آية من الفاتحة تصح صلاته بدون قراءتها.

ومن قال: إن البسملة آية ليست معدودة بين سائر السور، وأنها نزلت للفصل بين كل سورتين، فإنه تصح صلاته بدونها، والأولى له قراءتها لرسمها في المصحف، ولبيان نهاية وبداية السورة، ولصحة حديث ابن عباس في ذلك[2].

ومن قال: إنها آية في القرآن كله، يأتي بها بين كل سورتين عدا براءة.

ولا خلاف في عدم وجود البسملة أول براءة.

وأنها جزء من آية في سورة النمل، عند الفقهاء والقُرّاء وعلماء العدد جميعاً.

* * *

---

(١) ورواية عن أحمد، وحكاه ابن عبد البر، عن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وعطاء وطاووس، ومكحول، وحكاه ابن كثير عن أبي هريرة، وعلي، وسعيد بن جبير، والزهري.
ينظر تفصيل ذلك: عند ابن عبد البر، في التمهيد ٢٠/ ٢٠٦ وما بعدها، وفي المغني لابن قدامة، والمجموع للنووي، وابن الجزري في النشر ١/ ٢٧٠ وغيرهم.

(٢) ينظر صفحة (٣٥٨) هامش ٤.

المطلب الثاني

حكم قراءة البسملة في الصلاة والإسرار بها والجهر

للفقهاء في قراءة البسملة في الصلاة والإسرار أو الجهر بها ثلاثة مذاهب:

الأول: (مذهب مالك) أنها لا تقرأ في الصلاة المفروضة سرّاً ولا جهراً، في الفاتحة ولا في غيرها، ويجوز قراءتها في النوافل(١).

الثاني: (مذهب أبي حنيفة وأحمد)(٢) أنها تقرأ سرّاً في الصلاة، ولا يجهر بها، وقد يُجهر بها عند (أحمد) لمصلحة راجحة(٣).

الثالث: (مذهب الشافعي)، أنه يجهر بها في الصلاة الجهرية، ويسر بها في الصلاة السرية(٤).

ـ وسبب الخلاف في ذلك هو: هل البسملة آية من الفاتحة، ومن كل القرآن أم لا؟ وإليك دليل كل منهم:

---

(١) انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد ١/ ١٢٤، ١٣٣، وكتاب التمهيد لابن عبد البر، مكتبة المؤيد ٢/ ٢٣٠ وما بعدها، وكتاب الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر: يوسف بن عبد الله القرطبي ١/ ٢٠١ وفيه: أن من جهر بالبسملة في الفريضة فلا حرج، ومن أهل المدينة من يقول: لا بد من البسملة في الصلاة كابن عمر وابن شهاب.

(٢) وجمهور أهل الحديث والرأي وفقهاء الأمصار.

(٣) كجهر الإمام أحمد بها عندما صلّى في المدينة للتعليم، وإحياء للسنّة، نظراً لقول بعض أهل المدينة بعدم قراءتها، انظر مجموع الفتاوى لابن تيمية، باب صفة الصلاة ٢٢/ ٢٧٤، ٤٤٣.

(٤) انظر المجموع شرح المهذب للنووي، ط دار الفكر ٣/ ٣٣٢، وفقه السنة، للشيخ/ سيد سابق، ط دار الفكر ببيروت ١/ ١١٥ وغيرهما.

المطلب الثالث

أدلة الإسرار والجهر بالبسملة في الصلاة

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: أدلة الشافعية ومن معهم:

استدل الشافعية على أن البسملة آية من الفاتحة وغيرها، وأنه يُجهر بها في الصلاة الجهرية؛ بأحاديث، منها:

١ ـ حديث أم سلمة رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ، قرأ في الصلاة: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وعدها آية، وفي رواية...، كان يقطع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾(١).

وجه الدلالة: عدُّ البسملة آية، وقطعُها عما بعدها، لا يُعلم إلا من الجهر بها، وقد نص الحديث على أن ذلك كان في الصلاة: ولفظ في (الصلاة) نَصَّتْ عليه مَنْ سَمِعَت البسملة من الرسول ﷺ، وهي أم سلمة رضي الله عنها، رواية الحديث.

---

(١) أخرجه أبو داود، والترمذي، والبيهقي، والدارقطني، وأحمد، والحاكم، وابن خزيمة، وغيرهم: انظر تصحيحه وتخريج طرقه للشيخ الألباني في إرواء الغليل ٢/ ٥٩ وما بعدها حديث رقم ٣٤٣، قال الدارقطني: إسناده صحيح، ورواته كلهم ثقات، ص١٨١، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ٢/ ٢٣١ وصححه ابن خزيمة ١/ ٢٤٨ برقم ٤٩٣٠، والنووي وغيرهما. والرواية الثانية في المسند على الفتح الرباني ٣/ ١٨٩.
وقد تكلم بعضهم في أحد رواة الحديث (عمر بن هارون) ولعلهم يعنون (عمر بن هارون البلخي) فهو ضعيف، أو متروك، أما (عمر بن هارون) المقرئ (هذا) فهو ثقة أو صدوق.
فالحديث صريح صحيح: راجع الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ١٤٠، وانظر جامع الأصول بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط برقم ٩١٩ رواية أبي داود ٢/ ٤٦٣.

٢ ـ حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: (إذا قرأتم الحمد لله، فاقرؤوا ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، و﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. إحدى آياتها)(١).

وجه الدلالة: يشير الحديث إلى أن سورة الفاتحة تسمى سورة [الحمد]، وأن البسملة هي أول آية منها.

٣ ـ حديث قتادة قال: سألت أنساً رضي الله عنه قراءة رسول ﷺ، فقال: «كان يَمُدُّ مدّاً، ثم قرأ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ. . .» الحديث(٢).

والمراد: إثبات حرف المد بإعطائه حركتين في لفظ الجلالة (الله) من ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ﴾ ومن ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

ففي الحديث أن النبي ﷺ، كان يُعطى المدود الطبيعية حقها، وضرب المثل على ذلك بسورة الفاتحة، وأن النبي ﷺ، كان يمد ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ مدّاً طبيعيّاً (حركتين)، وليس المراد المد الطويل. ولا يُعلم كون البسملة آية إلا من الجهر بها.

وجه الدلالة: نَصَّ الحديث على أن النبي ﷺ قرأ البسملة أول الفاتحة، وابتدأها بها، ولا يُعلم ذلك إلا بسماعها جهراً منه ﷺ.

٤ ـ حديث أنس قال: بينا رسول الله ﷺ، ذات يوم بين أظهرنا في المسجد، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه مُبْتَسِماً، فقلنا ما أضحكك يا رسول الله؟

---

(١) رواه الدارقطني، والبيهقي، والديلمي بإسناد صحيح، انظر صحيح الجامع الصغير ١/ ٢٦١ حديث رقم ٧٤٢، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ١٧٩ حديث رقم ١١٨٣.

(٢) أخرجه البخاري وأبو داود والنسائي، كما في جامع الأصول ٢/ ٤٦٢، رقم ٩١٨ وقال الدارقطني: إسناده صحيح.

قال: نزلت عَلَيَّ آنفاً سورة، فقرأ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ . . . الحديث[1].

وجه الدلالة: أثبت النبي ﷺ البسملة في أول سورة الكوثر، وقرأها لأصحابه جهراً.

وبعد:

أ ـ فهذه الأحاديث تدل على أن البسملة آية من كل سورة، فلا يختلف حكمها عن السورة، يُسَرُّ بها في القراءة السرية، ويُجْهَرُ بها في القراءة الجهرية، في الصلاة وغيرها، لأن النبي ﷺ قرأها جهراً، في الصلاة، كما في الحديث الأول، وخارج الصلاة، كما في بقية الأحاديث، ونقلها عنه الصحابة، كما سبق بيانه. وهو وجه الدلالة في الأحاديث.

ب ـ وقد كُتبت البسملة في المصاحف في أول كل سورة من القرآن، ما عدا براءة، وتواتر ذلك، وثبت بالإجماع، ولم يكتب في المصحف ما ليس منه، فدل ذلك على أن البسملة آية من كل سورة تقرأ في الصلاة وغيرها.

جـ ـ وكان النبي ﷺ لا يَعْلَمُ انقضاء السورة إلا إذا نزلت عليه البسملة، كما ثبت ذلك في حديث ابن عباس رضي الله عنهما[2].

فدل هذا على أن البسملة آية، وأنها تقرأ بين السورتين جهراً في القراءة الجهرية، وسرّاً في القراءة السرية، في الصلاة وخارجها.

المقصد الثاني: أدلة الجمهور (الحنفية والحنابلة والمالكية):

حجة المالكية في عدم قراءة البسملة أصلاً في الفريضة.

---

(١) أخرجه الخمسة، جامع الأصول ٢/ ٤٣٥ حديث رقم ٨٨٧.

(٢) يأتي تخريجه صفحة (٣٥٨) هامش ٤.

وحجة الحنفية والحنابلة في قراءتها سرّاً في الصلاة الجهرية والسرية، أحاديث: جاء فيها: أن النبي ﷺ، كان يفتتح صلاته بالحمد، منها:

١ ـ حديث أنس قال: (صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد لله ربّ العالمين).

وفي رواية مسلم: لا يذكرون ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[(١)].

---

(١) أخرجه الشيخان ومالك وأبو داود والنسائي والترمذي، انظر طرق الحديث في جامع الأصول ٥/ ٣٢٤ حديث رقم ٣٤١٩.
وقد ذكر ابن رشد في بداية المجتهد ١/ ١٣٣: أن أهل الحديث قالوا: إن النقل فيه مضطرب اضطراباً لا تقوم به الحجة، فروي مرفوعاً وموقوفاً، وذكر فيه الجهر والإسرار، وأنه روي من عشر طرق فيها بُعد واضطراب.
وانظر طريق الرشد إلى تخريج أحاديث ابن رشد للشيخ عبد اللطيف بن إبراهيم ١/ ٢٥٣، فقد قال: ورُوي بألفاظ متعددة لكنها متقاربة المعنى، ويصدق بعضها بعضاً.
وقال الحافظ ابن حجر: إنه يصعب أن يصحب أنس النبي ﷺ عشر سنين، ثم يصحب أبا بكر وعمر وعثمان خمساً وعشرين سنة، فلم يسمع منهم البسملة جهراً مرة واحدة، بل لكون أنس لا يحفظ هذا الحكم لبعد عهده به. انظر: فتح الباري ٢/ ١٢٨ و٢١٢.
وانظر ابن عبد البر في التمهيد، فقد أورد طرقه وبيّن ضعف إسناده ٢٠/ ٢٠٤. (قلت): لعل السبب هو نقل الرواة حديث أنس بالمعنى، فتعددت ألفاظه، ويكون هذا من وهم الرُّواة، والحديث بطُرُقه لا ينفي قراءة البسملة في الصلاة؛ وأما حديث ابن عبد الله ابن مغفل عند الترمذي والنسائي فمعروف بضعفه؛ لأن ابن عبد الله مجهول، كما قال عبد القادر الأرناؤوط على جامع الأصول ٥/ ٣٢٥ حديث رقم ٣٤٢٠، وإن كان الزيلعي في نصب الراية قد رفع الجهالة عن (ابن مغفل) بسبب ثلاثة من أهل الحديث روَوْا عنه.
وانظر تضعيف الشيخ الألباني له في ضعيف الترمذي برقم ٢٤٤. وضعيف سنن النسائي في الافتتاح، باب ترك الجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم.
قال النسائي: (كان عبد الله بن مغفل إذا سمع أحداً يقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم، يقول: صلَّيْتُ خلف رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، فما سمعت أحداً منهم يقرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم). ورواية الترمذي توضح أن (عبد الله) سمع (ابنه) يبسمل، فنهاه، وأخبره أنه محدث. (انظر الروايتين) في جامع الأصول ٥/ ٣٢٥ برقم ٣٤٢٠). قال عبد القادر الأرناؤوط وابن عبد الله بن مغفل مجهول.

٢ ـ حديث عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله ربّ العالمين. . . الحديث»[(١)].

٣ ـ حديث أبي هريرة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: الحمد لله ربّ العالمين قال الله تعالى: «حمدني عبدي. . » الحديث[(٢)].

ـ وقال الأحناف: إن كتابة البسملة في المصحف تدل على أنها قرآن، ولا تدل على أنها آية من كل سورة.

ـ والأحاديث المذكورة تدل على عدم قراءتها في الصلاة جهراً، وأنها ليست من الفاتحة، وإنما نزلت للفصل بين السور[(٣)].

قلت: لعل الأرجح أن البسملة آية معدودة من سورة الفاتحة، وأنها نزلت للفصل بين باقي السور، ويؤيده حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ، كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل:

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[(٤)].

ـ وعليه: فإنه يجوز الجهر بالبسملة في أول الفاتحة في الصلاة وغيرها في القراءة الجهرية، لعدها آية منها، وللأدلة الواردة في الجهر بها.

وتُقْرأُ جهراً كذلك للفصل بها بين السورتين كما هي مرسومة في المصحف ولحديث ابن عباس السابق، وللتيمن والتبرك ومعرفة أول السورة من غيرها.

---

(١) أخرجه مسلم وأبو داود، جامع الأصول ٥/ ٤٢٧ حديث رقم ٣٥٨٢.

(٢) أخرجه مسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي، انظر الحديث في جامع الأصول ٥/ ٣٢٧ حديث رقم ٣٤٢٤ وهو طرف من لفظ مسلم كما في مختصر صحيح مسلم، ص٨١/ ٢٨١.

(٣) نقلاً عن الشيخ محمد علي الصابوني، في تفسير آيات الأحكام ١/ ٥١ بتصرف.

(٤) أخرجه أبو داود بإسناد صحيح، انظر صحيح سنن أبي داود باختصار السند، للشيخ الألباني ١/ ١٤٩ حديث رقم ٧٨٨ ورواه الحاكم في المستدرك.

ويجهر بها كذلك عند البدء بالسورة في الصلاة وغيرها[1] لإجماع القراء، على ذلك.

قال أبو القاسم الهذلي: سأل مالك نافعاً عن البسملة، فقال: السّنة: الجهر بها، فسلّم له، وقال: كل عِلْم يُسأل عنه أهله[2].

ويمكن تلخيص حالات الجهر فيما يأتي:

١ ـ عند البدء بأول السورة في القراءة الجهرية، في الصلاة وغيرها.
٢ ـ عند وصل السورة بالسورة للفصل بينهما، كما في صلاة التراويح.
٣ ـ في أول سورة الفاتحة في القراءة الجهرية، في الصلاة المكتوبة والمسنونة، وفي غير الصلاة.
٤ ـ جواز الإتيان بها جهراً في الصلاة وفي غيرها في أثناء السورة.

ويؤتى بها سرّاً في القراءة السرية في الصلاة المكتوبة أو المسنونة، إماماً أو مأموماً، وفي غير الصلاة، وذلك في بدء الفاتحة، وأوائل السور، وأثناءها، وبين السورتين، ما عدا بين الأنفال وبراءة.

وحالات الجهر والإسرار كلها جائزة، والأمر فيها واسع، وكلٌّ أخذ بما صح عنده من دليل، والجمع بين هذه الأدلة هو المطلوب، فليس بينها اختلاف ولا تغاير كما سيأتي بيانه:

---

(١) أورد ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ٢١٠ وما بعدها جملة من الأحاديث والآثار، تؤيد قراءة البسملة جهراً في أول كل سورة، في القراءة الجهرية، عن ابن عباس، وأنس، وسعيد بن جبير، والليث بن سعد، ومعاوية، وابن جريج، وابن عمر، وعطاء، والزهري، ومجاهد، وغيرهم، ولابن عبد البر في الجهر بالبسملة، رسالة خاصة تُسمَّى (كتاب الإنصاف فيما في ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾ من الخلاف) انتصر فيها بأدلة كثيرة للجهر بالبسملة في الصلاة وغيرها.

(٢) ينظر مقدمة كتاب منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري.

المطلب الرابع

الجمع بين أدلة الإسرار والجهر

يبدو من مجموع الأدلة أن النبي ﷺ، كان يجهر بالبسملة في أول الدعوة، ثم أسرّ بها بعد ذلك بسبب استهزاء المشركين، فقد كانوا إذا سمعوه يقرأ البسملة في الصلاة وفيها ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قالوا: لا نعرف إلا رحمٰن اليمامة، يعنون (مسيلمة الكذاب)، وقد كانوا يسمونه (رحمٰن اليمامة) كما يزعمون.

فأُمر النبي ﷺ، أن يخفض صوته بالقراءة في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠][(١)].

فيكون المراد بـ(صلاتك) في الآية (البسملة).

وهذا لا يتعارض مع عموم الأمر بخفض الصوت بالقراءة في الصلاة، كما في الروايات الأخرى لأسباب النزول[(٢)]، فإن البسملة من القراءة في الصلاة.

---

(١) والحديث بلفظه أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط عن ابن عباس، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/١٠٨: ورجاله موثقون، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف والبيهقي وغيرهما عن ابن عباس، كما قال السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٠٧.
وأخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) رقم ٤٧٢٢. وفي كتاب التوحيد برقم ٧٤٩٠، وباب: وأسرّوا قولكم... برقم ٧٥٢٥، وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب التوسط في القراءة، والترمذي في كتاب التفسير وغيرهم، (ينظر: تفسير النسائي، مع التحقيق والتخريج ١/ ٦٧١)، و(التمهيد، لابن عبد البر ١٩/ ٤٢) وغيرهما.

(٢) انظرها في الدر المنثور، الموضع السابق.

ـ قال الحكيم الترمذي[1]: فبقي ذلك إلي يومنا هذا على ذكر الرسم، وإن زالت العلة[2]، أي استمرّ العمل على الإسرار بالبسملة إلى يومنا مع زوال السبب.

ـ وعليه: فيمكن حمل أحاديث الجهر بالبسملة في الصلاة على ما قبل استهزاء المشركين في الفترة المكية، وحمل أحاديث الإسرار على ما بعد ذلك، مع زوال العلة وعدم النسخ.

ويمكن حمل أحاديث الإسرار بها أيضاً على أن النبي ﷺ، كان يفتتح صلاته بسورة الحمد؛ لا بلفظ الحمد.

وفيه تمسُّكٌ بظاهر الأحاديث.

ويقال لسورة الفاتحة: سورة الحمد، ولا يقال لها: سورة البسملة.

أ ـ قال ابن تيمية في البسملة:

هل يسن الجهر بها، أو لا يُسن، على ثلاثة أقوال:

١ ـ قيل: يسن، كقول الشافعي ومن وافقه.

٢ ـ وقيل: لا يسن الجهر بها، كما هو قول الجمهور من أهل الحديث والرأي وفقهاء الأمصار.

٣ ـ وقيل: يُخير بينهما، كما يُروى عن إسحاق، وهو قول ابن حزم وغيره[3].

---

(١) محمد بن علي بن حسن بن بشير، أبو عبد الله، المؤذن، الحكيم الترمذي، محدث حافظ، صوفي، صاحب نوادر الأصول في معرفة أخبار الرسول، عاش إلى حدود ٣٢٠هـ نحواً من سبعين سنة (معجم المؤلفين ١/ ٣١٥).

(٢) نقلاً عن الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد ٣/ ١٩٠.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٢٢/ ٤٣٦.

ب ـ وقال في شرح المسند: والجمع سهل، وهو أن النبي ﷺ، كان يجهر بها أحياناً، ويُسرُّ بها أخرى[1].

جـ ـ وقال ابن القيم: وكان النبي ﷺ، يجهر بـ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. تارة، ويخفيها أكثر مما يجهر بها[2].

فعلم بذلك جواز الجهر والإسرار بالبسملة في الصلاة الجهرية.

* * *

---

(١) الفتح الربّاني ٣/ ١٩٠.

(٢) زاد المعاد بتحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط ٢٠٦/١.

المطلب الخامس

بين القرّاء والفقهاء

مما سبق يتبين لنا أنه:

أ - لم يُرْوَ عن واحد من أئمة القراءة جواز ابتداء القراءة في أول السورة بدون البسملة، سوى براءة، واختلافهم في ذلك إنما هو في حالة وصل السورتين معاً، فمنهم من أثبتها ومنهم من حذفها.

- واتفقوا جميعاً على قراءة البسملة في أول الفاتحة، وإن وُصلت بغيرها.

ب - ولا خلاف في أن البسملة كُتبت في أول كل سورة في المصحف سوى براءة، وأن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعوا على ذلك ولم يكتبوا في المصحف مثلاً (آمين)، أو (صدق الله العظيم).

جـ - وموافقة رسم المصحف شرط في صحة القراءة، وقد كتبت البسملة في ثلاث عشرة ومائة سورة.

- وهؤلاء الأئمة الأعلام (أئمة القراءات) هم أهل الرواية المنقولة بالسماع والتلقي، شيوخاً عن شيوخ، في التلاوة والأداء. حتى وصل إلينا السند بالتواتر القطعي عن رسول الله ﷺ.

د - وعلى ذلك فإن (مذهب الإمام مالك ومن معه) في أن البسملة ليست آية أصلاً، من الفاتحة ولا من غيرها، لا يوافق قاعدة أصولية، ولا قراءة صحيحة، ويخالف رسم المصحف وهو شرط في القراءة.

- كما يخالف إجماع الصحابة وأئمة القراءة، وهم الناقلون للبسملة بالتواتر عن رسول الله ﷺ.

ووجوه القراءات مقدمة على أقوال الفقهاء؛ لأن الفقه يُستنبط منها.

المطلب السادس

بين قراءة حمزة ومذهب مالك

أ - من الثابت أن (حمزة الكوفي) وهو من القراء السبعة و(خلَف العاشر) وهو آخر القراء العشرة، كل منهما يبتدئ بالبسملة كسائر القرّاء في أول السورة، لا سيما الفاتحة ولكنهما يُسقطان البسملة حالة وصل السورة بالسورة؛ لأن البسملة عندهما ليست آية معدودة من أول كل سورة، وإنما هي للتبرك والفصل.

- وعلى الإتيان بالبسملة في أول السورة: فليُعْلَم فراغ السورة السابقة، وابتداء السورة الآتية.

ب - وعلى هذا: فلا مَطْعَنَ في قراءة حمزة، بالموازنة مع مذهب مالك، للفرق بينها وبين مذهبه، فـ(مالك) لا يعد البسملة آية مطلقاً، من الفاتحة ولا من غيرها.

- وجميع القراء بما فيهم (حمزة وخلَف) اتفقوا على الإتيان بالبسملة في أول الفاتحة، وإن وُصلَت بغيرها.

- والرواية المذكورة عن (حمزة وخلف) بوصل السورتين بدون بسملة إنما تتناول سور القرآن دون الفاتحة.

جـ - قال الإمام ابن الجزري: ولذلك لم يكن بينهم - أي القراء - خلاف في إثبات البسملة أول الفاتحة، سواء وصلت بسورة الناس قبلها، أو ابتُدئ بها[1].

---

(١) النشر، باب البسملة.

الخلاصة:

١ - تُقرأ البسملة سرّاً في القراءة السرية، ومنها الصلاة بإجماع القراء والفقهاء - إلا مالكاً -.

٢ - وتُقرأ جهراً بإجماع القراء، واختلاف الفقهاء، عند ابتداء السور - لا سيما الفاتحة - في الصلاة الجهرية وخارجها.

٣ - يُفْصل بين السورتين بالبسملة سرّاً في القراءة والصلاة السرية، وجهراً في القراءة والصلاة الجهرية، لصحة الدليل في ذلك، ولكون البسملة نزلت للفصل والتيمن والتبرك، ولكتابتها في المصحف للإشعار بانتهاء سورة وبدء سورة أخرى.

٤ - الجهر بالبسملة في الصلاة ليس بدعة، بل هو مشروع كالإسرار بها.

٥ - يُؤتى بالبسملة في أول السورة، ووسطها، وبين السورتين، وأثناء سورة التوبة في الصلاة وغيرها، ويتأكد ذلك في بدء السور.

٦ - الأوجه التي بين الأنفال وبراءة ليس فيها بسملة، لعدم تواتر الرواية بنزول البسملة في أولها. ولعدم كتابتها في المصحف.

٧ - بعض الفقهاء يعدّ البسملة آية في القرآن كله، وبعضهم يعدها آية في الفاتحة فقط، وبعضهم يجعلها آية للفصل غير معدودة في القرآن كله، وبعضهم لا يجعلها آية في العدّ ولا للفصل، وهذا الأخير مجانبٌ للصواب.

٨ - مِنَ القرّاء من بسمل بين السورتين حال وصلهما، ومنهم من سكت بينهما، بدون تنفس ولا بسملة، ومنهم من وصلهما بدون بسملة.

٩ - عدم الإتيان بالبسملة جهراً، في أول الفاتحة أحياناً، وحال وصل السورة بالسورة في الصلاة وغيرها، يُشعر بأن قراءتها جهراً بدعة، ويثير استنكار بعض الناس، وهو مجانب للصواب، وفيه تعصب للمذهب، وترك للأخذ بالأدلة.

المناقشة :

١ ـ ما حكم الإتيان بالبسملة بعد الاستعاذة في وسط السورة؟

٢ ـ ما حكم الجهر بالبسملة في أول الفاتحة في الصلاة؟ استدلّ؟

٣ ـ ما حكم الجهر بالبسملة بين السورتين في الصلاة؟ استدلّ؟

٤ ـ هل يؤتى بالبسملة في أول براءة؟ وفي أثنائها؟

٥ ـ ما حكم البسملة في أثناء سورة النمل؟

٦ ـ اذكر مذاهب القرّاء في البسملة بين السورتين؟

٧ ـ ما حكم البسملة عند القرّاء في أول الفاتحة وفي سائر السور؟

٨ ـ بيِّن مذاهب علماء العدد في عد آي سورة الفاتحة؟

٩ ـ اذكر مذاهب الفقهاء في البسملة من أول الفاتحة وغيرها؟

١٠ ـ فصِّلْ أدلة الإسرار بالبسملة في الصلاة؟

١١ ـ فصِّلْ أدلة الجهر بالبسملة في الصلاة؟

١٢ ـ كيف تجمع بين أدلة القولين؟

١٣ ـ فرِّق بين قراءة حمزة ومذهب مالك في البسملة؟

١٤ ـ ما سبب اختلاف عدد رؤوس الآي عند علماء العدد؟

١٥ ـ عدِّدْ مصاحف الأمصار السبعة؟

١٦ ـ ما دليل الفصل بين السورتين بالبسملة؟ وما درجته؟

١٧ ـ اذكر قول ابن تيمية وابن القيم في الجهر بالبسملة والإسرار بها؟

١٨ ـ بيِّنْ درجة حديث أنس في الإسرار بالبسملة ، وأقوال العلماء فيه؟

١٩ ـ عدِّدْ الحالات التي يُجهر فيها بالبسملة؟

٢٠ ـ اذكر قول أبي القاسم الهذلي في الجهر بالبسملة؟

الفصل الثاني

تكبير ختم القرآن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التكبير عند القُرّاء.

المبحث الثاني: التكبير عند المُحدِّثين.

المبحث الثالث: التكبير عند الفقهاء.

المبحث الرابع: حكم التكبير في الصلاة.

الخلاصة: أولاً: حكم التكبير شرعاً.

ثانياً: التكبير في سطور.

المبحث الأول

التكبير عند القراء

ورد التكبير عن المكيين من القرّاء، ومنهم عبد الله بن كثير[1]، من روايتي البزي[2] وقنبل[3] عنه، وذلك على النحو التالي:

١ ـ تفرد ابن كثير المكي في رواية البزي بلا خلاف، وقنبل في أحد وجهيه، بالتكبير من أول أو آخر سورة الضحى إلى الناس، والابتداء بالبقرة دون تكبير، ويكون التكبير قبل البسملة.

٢ ـ وزاد بعض العلماء: التهليل قبل التكبير، من رواية البزي عن ابن كثير، وزاد بعضهم له: التحميد بعد التكبير.

٣ ـ ورُوي من طريق الطيبة التكبير لجميع القرّاء في أوائل جميع السور، أو من أول أو آخر سورة الضحى.

---

(١) هو: عبد الله بن كثير الداري، أبو معبد، تابعي، مقرئ مكة، لقي من الصحابة عبد الله ابن الزبير، وأبا أيوب الأنصاري، وأنس بن مالك، من أشهر رواته البزي وقنبل، توفي سنة ١٢٠هـ بمكة (التيسير).

(٢) هو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة، المخزومي، أبو الحسن، انتهت إليه مشيخة الإقراء بمكة، مؤذن المسجد الحرام، فارسي الأصل، الراوي الأول عن ابن كثير، كان محققاً ضابطاً متقناً في القراءة، ضعيف الحديث، ولد سنة ١٧٠ وتوفي عن ثمانين عاماً سنة ٢٥٠هـ (لسان الميزان ١/ ٢٨٣) و(سير أعلام النبلاء ٢١/ ٥٠).

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمٰن بن خالد بن جرجة، أبو عمر، المكي، المخزومي بالولاء، الملقب بقنبل، الراوي الثاني عن ابن كثير، انتهت إليه مشيخة الإقراء بالحجاز، ورحل الناس إليه من الأقطار، كان والي الشرطة بمكة، حيث يتولاها أهل الفضل والصلاح، ولد سنة ١٩٥هـ، وتوفي عن ستة وسبعين عاماً سنة ٢٩١ هـ «كتاب التيسير».

٤ ـ التكبير عند حفص: ليس لحفص عن عاصم تكبير من طريق الشاطبية مطلقاً، وجمهور أهل الأداء على تركه له من طريق الطيبة، وأخذ به بعضهم عنه من الطيبة كسائر القرّاء من آخر القرآن، أو في جميع سُوَرِهِ، وزاد بعضهم معه التهليل قبله، والتحميد بعده[١].

ومن المسلّمات أن التكبير ليس من القرآن الكريم، وكذلك ما زاد عليه من التهليل والتحميد، سواء أكان من أول الضحى، أم من أول الانشراح، أو في سور القرآن الكريم كله، وذلك بالإجماع.

ومنشأ الخلاف: في أن التكبير من أول الضحى، أو من أول الانشراح، راجع إلى الاستدلال عليه، بأن النبي ﷺ، كبّر عقب الفراغ من نزول سورة الضحى، فمنهم من قال: إن التكبير لأول سورة الضحى، ومنهم من قال: إنه لآخرها. قال الشاطبي في حرز الأماني:

وَفِيهِ عَنِ المَكِّينَ تَكْبِيرُهُمْ مَعَ الـ ـخَواتِمِ قُرْبَ الخَتْمِ يُرْوَى مُسَلْسَلاَ
إذَا كَبَّرُوا فـي آخِـرِ النَّـاسِ أرْدَفُـو مَعَ الحَمْدِ حَتَّى المُفْلِحُونَ تَوَسُّلاَ
وَقَالَ بِهِ البَزِّيُّ مِنْ آخِرِ الضُّحىَ وبَعْضٌ لَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَصَّلاَ

ثم قال:

وَقُـلْ لَفْظُـهُ اللهُ أَكْبَـرْ وَقَبْلَـهُ لأحْمَـدَ زَادَ ابْـنُ الحُبَـابِ فَهَلَّـلاَ
وَقِيلَ بِهَذَا عَنْ أَبِي الفَتْحِ فَارِسٍ وعَـنْ قُنْبُـلٍ بَعْـضُ بِتَكْبِيـرِهِ تَـلاَ[٢]

أي ورد عن المكِّيين في آخر القرآن من سورة الضحى، بلفظ (الله أكبر) وزاد البزي (التهليل) قبله، والتحميد بعده، وذلك من طريق الشاطبية.

---

(١) ينظر باب التكبير في النشر وغيره.

(٢) الإمام الشاطبي: الشاطبية، باب التكبير.

وقال الإمامُ ابن الجزري في طيبة النشر:

.... وَرُوِي عَـنْ كُلِّهِـمْ أَوَّلُ كُـلٍّ يَسْتَـوِي

أي أن التكبير قد ورد عن جميع القرّاء، في أوائل السور جميعاً، من طريق الطيبة.

تلخيص لمذاهب القراء في التكبير:

١ ـ ورد التهليل والتكبير والتحميد للبزي، بلا خلاف في التكبير عنه، وبخلاف عنه في التهليل والتحميد، وورد التهليل والتكبير لقنبل بخلاف عنه في الثلاثة.

ونقل مثله السوسي عن أبي عمرو[1]، وكذلك أبو جعفر[2].

٢ ـ ورُوي التكبير عن كل القرّاء، من آخر أو أول سورة الضحى، أو في جميع سور القرآن، عدا براءة، ومنهم حفص عن عاصم.

٣ ـ جمهور أهل الأداء على ترك التكبير مطلقاً، فضلاً عن التهليل والتحميد، والقول به لدى جميع القرّاء، قول مرجوح.

---

(١) هو: زبّان بن العلاء بن عمار.. التميمي المازني البصري، أحد القرّاء السبعة، قرأ بمكة والمدينة والكوفة والبصرة، وليس في القرّاء أكثر شيوخاً منه، سمع أنس بن مالك وغيره، وقرأ على الحسن البصري وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء وغيرهم، أشهر رواته: الدوري والسوسي، ولد بمكة سنة ٧٠هـ وقيل سنة ٦٨هـ ونشأ بالبصرة، ومات بالكوفة سنة ١٥٤هـ، وقيل نحوها.

(٢) هو يزيد بن القعقاع، المخزومي، المدني، القارئ، إمام أهل المدينة قبل نافع، تابعي مشهور، أحد القرّاء العشرة، انتهت إليه رسالة الإقراء بالمدينة، مع كمال الثقة والضبط، ممن قرأ عليهم؛ عبد الله بن عباس وأبو هريرة، وقرأ عليه نافع بن أبي نعيم وغيره، أشهر رواته: ابن وردان، وابن جماز، توفي سنة ١٣٠هـ.

قال الإمام ابن الجزري في طيبة النشر:

وَسُنَّـةُ التَّكْبِيـرِ عِنْـدَ الخَتْـمِ ... صَحَّـتْ عِـنِ المَكِّيـنَ أَهْـل العِلْـمِ
فـي كُـلِّ حَـالٍ وَلَـدَى الصَّـلَاةِ ... سُلْسِـلَ عَـنْ أَئِمَّـةٍ ثِقَـاتِ
مِـنْ أَوَّلِ انْشِـرَاحِ أوْ مِـنَ الضُّحَـى ... مِـنْ آخِـرٍ أَوْ أَوَّلٍ قَـدْ صُحِّحَـا
لِلنَّـاسِ هَكَـذَا وَقِيـلَ إنْ تُـرِدْ ... هَلِّـلْ وَبَعْـضُ بَعْـدَ للهِ حَمَـدْ
وَالكُـلّ لِلْبَـزّي رَوَوْا وَقُنْبُـلَا ... مِـنْ دُونِ حَمْـدِ وَلِسُـوسِ نُقِـلَا
تَكْبِيـرُهُ مِـنَ انْشِـرَاحِ وَرُوِي ... عَـنْ كُلِّهِـمْ أَوَّلُ كُـلٍّ يَسْتَـوِي[1]

حجة القرّاء في التكبير: التَّلَقّي والسَّنَد:

قال مكي بن أبي طالب: وحجته ـ يعني البزي ـ في التكبير: أنها رواية، نقلها عن شيوخه من أهل مكة في الختم[2].

وذكر ابن الجزري: أن التكبير؛ رواه عن البزي جماعة كثيرون، وثقات معتبرون، وعدَّد منهم ثلاثين اسماً[3].

الخلاصة:

ـ ورد التكبير عن ابن كثير المكي، وورد التهليل والتحميد عن البزي أيضاً.

ـ ليس عند حفص تكبيرمن طريق الشاطبية، وورد عند غير الجمهور عنه، من الطيبة.

ـ القول بالتكبير لدى جميع القرّاء؛ قول مرجوح.

ـ حجة القرّاء في التكبير: التلقي والسند.

(١) طيبة النشر في القراءات العشر، باب التكبير.
(٢) الكشف عن وجوه القراءات ٢/ ٣٩١.
(٣) النشر، ٢/ ٤٠٥، باب التكبير.

التطبيق :

س١ مَن مِنَ القرّاء ورد عنهم التكبير من طريق الشاطبية؟

ج ورد عن البزي بلا خلاف ؛ وقنبل بخلاف عنه ؛ عن ابن كثير.

ورد عن السوسي عن أبي عمرو وأبي جعفر.

س٢ عمَّن ورد التكبير من طريق الطيبة؟

ج ورد عن جميع القرّاء في أوائل السور جميعًا.

س٣ هل يُرجّح التكبير عن القرّاء بين سور القرآن كله أم يُضعّف؟

ج القول بالتكبير العام ؛ قول مرجوح ، والجمهور على تركه عنهم.

* * *

المبحث الثاني

التكبير عند المحدثين

ثبت التكبير عند القرّاء من طريق السند المتواتر.

ويُستدلُّ على التكبير من السنة بحديثين:

أحدهما: عن أحمد البزي، عن عكرمة بن سليمان[1]، أنه قال: «قرأتُ على إسماعيل بن عبدالله بن قُسطنطين[2]، فلما بلغتُ والضحى، قال لي: كبِّر عند خاتمة كل سورة حتى تختم، فإني قرأتُ على عبد الله بن كثير، فلما بلغتُ والضحى قال: كبر حتى تختم، وأخبَر أنه قرأ على مجاهد، فأمره بذلك، وأخبَر أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبر ابن عباس أن أُبيّ بن كعب أمره بذلك، وأخبر أن النبي ﷺ، أمره بذلك»[3].

---

(١) هو: عكرمة بن سليمان بن كثير بن عامر المكي، كنتيه أبو القاسم، إمام أهل مكة في القراءة بعد شبل ابن عبّاد، مولى عبد الله وأصحابه، توفي قبل المائتين (معرفة القراء ١/ ١٢١).

(٢) كنتيه: أبو إسحاق، المخزومي بالولاء، مقرئ مكة، قال الذهبي: هو آخر من قرأ على ابن كثير، لقب بـ(القسط) ولد سنة ١٠٠هـ وتوفي سنة ١٧٠هـ (غاية النهاية ١/ ١٦٥)، (معرفة القراء ١/ ١١٧).

(٣) حديث ضعيف، أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٣٠٤ وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: البزي قد تكلم فيه، وأخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان ٥/ ٤١ ط أولى سنة ١٤٠٨هـ بالهند، وأخرجه ابن مردويه، انظر كنز العمال ٢/ ٣٤٩ حديث رقم ٤٢١٨، والدر المنثور في سورة الضحى، والحديث فيه (أحمد البزي) قال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٢/ ٧١ ضعيف الحديث، وقال العقلي في كتاب الضعفاء الكبير ١/ ١٢٧: منكر الحدث، ويوصل الحديث، (قلت): وشروط رواية القراءة غير شروط رواية الحديث، و(البزي)، كان من أئمة القراءة، وليس من أئمة الحديث، وقد ثبت التكبير بطريق التلقّي وصحة السند في التلاوة سواء أصحّ الحديث أم لا.

وثانيهما: والحديث الثاني استدلوا به على موضع التكبير، وأنه آخر أو أول سورة الضحى:

روى الحافظ أبو العلاء الهمذاني[1] بإسناده عن أحمد بن فرح[2]، عن البزي، أن الأصل في ذلك: «أن النبي ﷺ انقطع عنه الوحي، فقال المشركون قَلَى محمداً ربّه، فنزلت سورة الضحى، فقال النبي ﷺ، الله أكبر، وأمر النبي ﷺ أن يكبر، إذا بلغ والضحى مع خاتمة كل سورة؛ حتى يختم»[3].

وجاء في ذلك أحاديث أخرى، في بعض كتب التفسير والقراءات والحديث، فيها غرابة ونكارة.

الاستدلال على جواز التكبير من الحديث لا يصح:

أما الحديث الأول فلم يرفعه سوى البزي، ورواه غيره موقوفاً على ابن عباس ومجاهد[4].

والحديث وإن أخرجه الحاكم في المستدرك في مناقب أُبيّ بن كعب، ج٣ ص ٣٠٤، فهو خبر منكر، والبزي ليّن الحديث وغير حجة فيه[5].

---

(١) هو: الحافظ أبو العلاء الهمذاني: الحسن بن أحمد بن الحسن بن محمد بن سهل العطار، شيخ همذان، كان إماماً في النحو واللغة، وله مؤلفات في القراءات وغيرها، ولد سنة ٤٨٨ وتوفي سنة ٥٦٩هـ (تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/ ٣٢٤).

(٢) هو: أحمد بن فرح بن جبريل، أبو جعفر البغدادي الضرير، ثقة كبير، قرأ على الدوري وغيره، وقرأ عليه ابن مجاهد وغيره، توفي سنة ٣٠٣هـ (طبقات القراء ١٩٤).

(٣) من شرح النويري المتوفى سنة ٨٥٧هـ على طيبة النشر في القراءات العشر لابن الجزري، والحديث لم أعثر عليه فيما بين يدي من كتب الحديث والتفسير بلفظه، وقد أشار إليه العلامة ابن كثير في آخر سورة الضحى ثم قال: ولم يرد ذلك بإسناد يحكم عليه بصحة ولا بضعف.

(٤) الشيخ عبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، باب التكبير.

(٥) ينظر تكبير الختم بين القرّاء والمحدثين لإبراهيم الأخضر، دار المجتمع، جدة، ١٨.

قال ابن الجزري: إن أبا حاتم والعقيلي قد ضعّفا البزي في رفعه للحديث[1]. فهو حديث لا يصح؛ لأن البزي مُنكَر الحديث.

أما الحديث الثاني وفيه: أن النبي ﷺ، كبّر عند فراغ جبريل من سورة الضحى، فإن روايات الحديث موجودة في أسباب النزول، وفي كتب التفسير، ولا يوجد فيها فيما اطلعتُ عليه أن النبي ﷺ، كبّر في آخرها، حينما عاد الوحي بعد انقطاعه، ولا قول المشركين: قلى محمدًا ربّه[2].

ومما صح من أسباب النزول لسورة الضحى: ما أخرجه البخاري بسنده عن جُندب بن عبد الله بن سفيان البَجَلي، قال: اشتكى رسول الله ﷺ، فلم يقم ليلتين أو ثلاثاً، فجاءت امرأة فقالت: يا محمد، إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، فلم أراه قَرِبَكَ منذ ليلتين، أو ثلاثاً، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾ [الضحى: ١-٣][3].

فهذا الحديث ليس فيه ذكر للتكبير.

وإنما أُخذ التكبير عن البزي من طريق الأداء القرآني المتواتر لا من طريق الحديث.

قلت: وقد صح التكبير موقوفاً على ابن عباس، وأنه كان يأمر به[4].

---

(١) النشر في القراءات العشر ٢/ ٤١٤.

(٢) راجع تفسير ابن كثير لسورة الضحى، وزاد المسير، وروح المعاني، والطبري، والقرطبي، والفخر الرازي، وفتح القدير، والدر المنثور، وأسباب النزول للسيوطي والواحدي، وغير ذلك.

(٣) الحديث أخرجه البخاري ١٠/ ٣٣٩ في فضائل القرآن والصلاة، وأخرجه مسلم ١٢/ ١٥ والترمذي ٤/ ٢١٤ وأحمد ٤/ ٣١٢ وغيره، ينظر الصحيح المسند من أسباب النزول، بحث أعده/ مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة المعارف بالرياض ص١٧٣.

(٤) كما قال مجاهد وغيره، انظر النشر لابن الجزري ٢/ ٤١٦.

الخلاصة:

١ ـ حديث التكبير عند الختم ضعيف، لأن فيه البزي، وهو منكر الحديث، وعكرمة بن سليمان، وهو مستور الحال، وعبد الله بن قسطنطين، وهو مجهول، والحديث لم يرفعه سوى البزي، ورواه غيره موقوفاً.

٢ ـ الحديث الصحيح الوارد في سورة الضحى لم يرد فيه التكبير.

٣ ـ التكبير ثابت عن المكِّيِّين من سورة الضحى إلى آخر القرآن، بطريق النقل المتواتر، من جهة الأداء، لا من جهة الحديث.

٤ ـ والتكبير ثابت عن ابن عباس أيضاً، فهو موقوف عليه.

قال مجاهد: وكان ابن عباس يأمُر به.

* * *

المبحث الثالث

التكبير عند الفقهاء

قال في النشر: رأيت في الوسيط للإمام أبي الفضل الرازي[1] الشافعي، ما هو نصٌّ على التكبير في الصلاة عند الشافعية قال:

وتتبعت كلام الفقهاء من أصحابنا؛ فلم أر لهم نَصّاً غير ما ذكرت. وكذا لم أر للحنفية ولا للمالكية.

وأما الحنابلة، فقد قال الفقيه: أبو عبد الله محمد بن مُفلح[2] في كتاب الفروع له: وهل يُكبِّر لختْمه من الضحى، أو ألم نشرح؟ روايتان، ولم تستحبه الحنابلة لقراءة غير ابن كثير، وقيل ويهلل[3].

وأفتى ابن تيمية بجواز التكبير من سورة الضحى لابن كثير دون غيره من القراء[4].

---

(١) هو: عبد الرحمٰن بن أحمد بن الحسن. . أبو الفضل الرازي العجلي، الإمام، المقرئ الثقة، شيخ الإسلام، كان عالماً بالقراءات والأدب والنحو، له تصانيف كثيرة، ولد ٣٧١هـ بمكة وتوفي سنة ٤٥٤هـ (غاية النهاية ١/ ٣٦١).

(٢) محمد بن مفلح بن محمد بن مفرح المقدسي الدمشقي الحنبلي، أبو عبد الله، فقيه أصولي محدث، أخذ عن المزي والذهبي والسبكي وغيرهم، نشأ في بيت المقدس، وتوفي بدمشق، من تصانيفه: الآداب الشرعية، وكتاب الفروع، وشرح كتاب المقنع (معجم المؤلفين ٢/ ٤٤).

(٣) نقلاً عن النشر لابن الجزري، باب التكبير.

(٤) تنظر فتواه في مجموع الفتاوى ١٣/ ٤١٧.

وعليه: فلم يقل بالتكبير من الفقهاء سوى بعض الشافعية، وبعض الحنابلة، مع الإجماع على أنه ليس من القرآن، وإنما يؤتى به تلذذاً بذكر الله تعالى؛ عند ختم القرآن.

الخلاصة:

- لم يقل بالتكبير أحد من الحنفية والمالكية.

- قال بالتكبير بعض الشافعية، والحنابلة، ولم يقل به بعضهم.

- اختلاف الفقهاء في التكبير مبني على اختلاف القرّاء فيه، ولم يقل به جميع القرّاء باتفاق، وإنما نقل عن المكّيين، واختلاف غيرهم فيه.

* * *

المبحث الرابع
حكم التكبير في الصلاة

أورد ابن الجزري كلاماً كثيراً، وروايات عِدَّة عن التكبير في الصلاة:

١ ـ ثم قال: فقد أثبت التكبير في الصلاة عن أهل مكة: فقهاؤهم وقراؤهم، وناهيك الإمام الشافعي، وسفيان بن عيينة[١] وابن جريج[٢]، وابن كثير وغيرهم، كما ورد التكبير عنهم خارج الصلاة أيضاً.

وأما غير هؤلاء، فلم نجد عنهم في ذلك نصّاً، حتى أصحاب الشافعي، مع ثبوته عن إمامهم، لم أجد لأحد منهم نصاً في شيء من كتبهم المبسوطة، ولا المطلوبة، الموضوعة للفقه، وإنما ذكره استطراداً: السخاوي[٣] والجعبري[٤] وأبو شامة[٥].

---

(١) سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي، أبو محمد، الحافظ، محدث الحرم، كان إماماً، حجة، واسع العلم، كبير القدر، أثنى عليه البخاري والشافعي وابن وهب وأحمد، ولد سنة ١٠٧هـ وتوفي سنة ١٩٨هـ (تذكرة الحفاظ ١/ ٢٦٢).

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي، مولى القرشيين، أحد الأعلام، روى القراءة عن ابن كثير وغيره، وروى عنه القراءة الثوري وغيره، ولد سنة ٨٠هـ وتوفي سنة ١٤٩هـ (حجة القراءات ص٢٢٢).

(٣) أبو الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد الهمذاني المصري السخاوي، الشافعي، عالم بالقراءات والأصول واللغة والتفسير، وهو من (سخا) بمصر، سكن دمشق وتوفي بها سنة ٦٤٣هـ (الأعلام للزركلي ٥/ ١٥٤).

(٤) هو: إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري، أبو إسحاق، ولد بقلعة جعبر، (على الفرات) عالم بالقراءات، من فقهاء الشافعية، له نحو مائة كتاب، منها: نزهة البررة في القراءات العشرة، وخميلة أرباب المقاصد في رسم المصحف، توفي سنة ٧٣٢هـ.

(٥) أبو شامة هو: عبد الرحمٰن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثمان، أبو القاسم المقدسي الشافعي، المعروف بأبي شامة، إمام، حجة، حافظ، كان له فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة، قرأ بالقراءات على السخاوي سنة ٦١٦هـ صنف الكثير من أنواع العلوم: في القراءات والحديث والأصول ولد سنة ٥٩٩هـ وتوفي ١٩ رمضان سنة ٦٦٥هـ ودفن بدمشق (غاية النهاية ١/ ٣٦٥).

٢ ـ وكان ابن الجزري يكبر في الصلاة، من والضحى إلى الناس.

٣ ـ ونقل عن الحميدي[١] قال: سألت سفيان بن عيينة قلت: يا أبا محمد، أرأيت شيئاً مما فعله الناس عندنا، يكبر القارئ في شهر رمضان إذا ختم، يعني (في الصلاة)، فقال: رأيتُ صَدَقَة بن عبد الله بن كثير الأنصاري[٢] يؤم الناس منذ أكثر من سبعين سنة، فكان إذا ختم القرآن كبر[٣].

٤ ـ وروى السخاوي، عن أبي محمد: الحسن بن محمد بن عبد الله، القُرشي، أنه صلَّى بالناس التراويح، خلْف المقام، بالمسجد الحرام، فلما كانت ليلة الختم، كبر من خاتمة الضحى، إلى آخر القرآن، في الصلاة؛ فلما سلّم إذا بالإمام أبي عبد الله، محمد بن إدريس الشافعي قد صلَّى وراءه، قال: فلما أبْصرني قال: أحسنت أصبت السنة[٤] وورد غير ذلك.

فالظاهر أن التكبير كان شائعاً عند أهل مكة، بين قرائها، وفقهائها، عند الختم في الصلاة، وخارجها.

محل التكبير والوقف عليه ووصْلُه[٥]:

محل التكبير قبل البسملة، ولفظه (الله أكبر) ولا تهليل ولا تحميد معه عند حفص أصلاً إلا عند سور الختم إذا قصد تعظيمه، على رأي بعض المتأخرين.

---

(١) هو عبد الله بن الزبيري، القرشي، الأسدي، الحميدي، المكي، الحافظ، الفقيه، أخذ عن ابن عيينة وغيره، وهو من كبار أصحاب الشافعي، له تصانيف عديدة، منها: المسند، توفي سنة ٢١٩هـ (مسند الحميدي).

(٢) روى عن الزهري، وروى عنه ابن عيينة، قال البخاري: أراه القرشي المكي، (ينظر التاريخ الكبير للبخاري ٤/٥٩٦).

(٣)، (٤) إتحاف فضلاء البشر في القراءات العشر، ٤٤٩، باب التكبير.

(٥) التعريف بالمصحف، نشر مكتبة مصر بالقاهرة. لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر.

ويجوز الوقف على التكبير، ووصله بالبسملة.

ولا يجوز وصل التكبير بآخر سورة مع الوقف عليه، إلا في سُورَ الختم، وهن: والضحى وما بعدها، إلى آخر القرآن.

وكذا لا يجوز وصل آخر سورة بالتكبير مع وصله بالبسملة والوقف عليها. وعند من قال بالتهليل والتحميد قبل التكبير، فإنه يصل الجميع.

وإذا وصلت أواخر السور بالتكبير؛ كسرْتَ ما كان آخرهنَّ ساكناً، أو منوّناً نحو ﴿عَلِيمٌ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾ ﴿فَحَدِّثْ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

وإن كان محركاً تركته على حاله، وحذفت همزة الوصل نحو ﴿إِذَا حَسَدَ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

وإن كان آخر السورة حرف مد، وجب حذفه، نحو ﴿يَرْضَىٰ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

وإن كان هاء ضمير؛ امتنعت صلتها، نحو ﴿لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُۥ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

وإن كان ميم جمع، ضمت، نحو ﴿ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَـٰلَكُم * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

وإن كان مكسوراً؛ تعين ترقيق لفظ الجلالة، نحو ﴿لَخَبِيرٌ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾، ﴿أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ * ٱللَّهُ أَكْبَرُ﴾.

الخلاصة:

أولاً: حكم التكبير شرعاً:

١ ـ عند المحدثين: لا يوجد حديث صحيح، يُحتج به في جواز التكبير عند ختم القرآن، من الضحى إلى آخر المصحف، ولا في القرآن كله، فضلاً عن التهليل والتحميد.

٢ ـ عند الفقهاء: لم يقل به الحنفية والمالكية، وقال به بعض الشافعية والحنابلة.

٣ ـ عند القُرّاء:

أ ـ لم يَرِد التكبير ولا غيره، عن جمهور القرّاء، وخلت منه كثير من كتبهم: كالتبصرة[(١)]، والغاية[(٢)]، والحجة في القراءات لأبي زرعة[(٣)] وابن خالويه[(٤)] وغيرهم. ولم يتحدث عنه ابن مجاهد وهو أول من سبع السبعة، ولا ابن مهران[(٥)].

ب ـ ولم يُذكر التكبير من طريق التيسير، ولا الشاطبية، إلا عن البزي، ورواية عن قنبل، وكذلك الشأن من طريق طيبة النشر، وزادت عليهما رواية السوسي، وأبي جعفر، ثم جميع القرّاء في قول.

جـ ـ من ناحية صحة السند في ختم القرآن، وفي الصلاة: فقد رواه عشرات من الأئمة الأعلام، عدَّدَ أسماءهم وكَناهم الإمام ابن الجزري في

---

(١) التبصرة في القراءات السبع، لمكي بن أبي طالب، المتوفى سنة ٤٣٧هـ.

(٢) الغاية في القراءات العشر، للحافظ أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (أبو بكر) المتوفى سنة ٣٨١هـ.

(٣) هو: عبد الرحمٰن بن محمد بن زنجلة، المقرئ من رجال المائة الرابعة من الهجرة، كان قاضياً، مالكي المذهب، بارعاً في التعليم، متمكناً من علوم اللغة والأدب والشعر، موجزاً في عباراته، له تصانيف كثيرة، منها: حجة القراءات، وكتاب التفسير (من كتاب الحجة له).

(٤) هو: الحسين بن أحمد بن خالويه بن حمدان، أبو عبد الله، نشأ في همذان، ثم وفد إلى بغداد ليأخذ على شيوخها، ومنهم: ابن مجاهد وابن الأنباري، له مكانته اللغوية والنحوية، ينسب له: الحجة في القراءات السبع، كان شافعي المذهب، توفي بحلب سنة ٣٧٠هـ (من مقدمة الحجة) المنسوب له.

(٥) انظر: النشر في القراءات العشر، باب التكبير، وابن مهران هو الأعمش: سليمان بن مهران، أبو محمد الكوفي، مولى بن أسد، تابعي معروف، قرأ على إبراهيم النخعي، وزر بن حبيش، من أئمة القراءات العشر، ولد سنة ٦٠هـ وتوفي سنة ١٤٨هـ (غاية النهاية ١/ ٣١٥).

النشر، في باب التكبير، ومنهم: محمد بن إسحاق بن خزيمة، والإمام الشافعي، وسفيان بن عيينة، وغيرهم.

ـ وضعْفُ البزي في رواية الحديث، لا ينسحب عليه في رواية التكبير من طريق التلقي، ولا على استفاضة التكبير وشهرته عنه، ونَقْله له عن عشرات الأئمة.

ـ والإسناد المتواتر هو المعوّل عليه بالنسبة للقرآن والقراءات، والبزي من ذوي التخصص في القراءات لا في الحديث.

ـ **وبناء عليه**: فلا يجوز إنكار التكبير مطلقاً، وإنما يُعطى حقّه نظراً لكثرة رواته من القرّاء. فإن كبر القارئ بقراءة ابن كثير، لا سيما البزي، فلا يُنكر عليه من جهة الرواية، سواء في الصلاة أو خارجها، وإن لم يصح سند التكبير من جهة الحديث، حيث تثبت القراءات بالتواتر؛ لا بالحديث.

ثانياً: التكبير في سطور:

١ ـ التكبير في آخر القرآن ثابت بصحة السند؛ في النقل والتلقي، ولا بأس به في الصلاة وخارجها عند ابن كثير.

٢ ـ جمهور أهل الأداء على عدم التكبير عن حفص من طريق طيبة النشر، وأجمعوا على تركه عنه من الشاطبية.

٣ ـ لم يرد التكبير إلا في رواية عن المكّيين من القرّاء العشرة، ورُوي من طريق ضعيف عن الجميع.

٤ ـ لم يصح سند الحديث بالتكبير، وهو ليس من القرآن إجماعاً.

٥ ـ قال بالتكبير بعض الشافعية، وبعض الحنابلة، ولم يقل به الحنفية ولا المالكية.

٦ ـ ضَعْفُ البزي في رواية الحديث؛ لا ينسحب على شهرته واستفاضة الرواية المتواترة عنه في القراءة.

٧ ـ إنكار التكبير مطلقاً لا يجوز، لورود الرواية به عن ابن كثير، ولا يُنْكَرُ التكبير على القارئ الذي يقرأ له به في الصلاة وخارجها سواء أقرأ برواية البزي أم برواية قنبل عنه.

٨ ـ القول بالتكبير في جميع القرآن يحتاج إلى دليل، والرواية الواردة على أنه من أول الضحى أو آخرها، وليس في القرآن كله.

٩ ـ يكون التكبير قبل البسملة ولا يوقف عليها، ولفظه: الله أكبر.

١٠ـ إن كان آخر السورة منوّناً، فإنه يكسر حال وصله بالتكبير.

١١ـ لا يُنكر على من كبر في سور الختم في الصلاة وخارجها.

١٢ـ ورد التكبير من طريق التلقِّي عن عشرات من أهل الأداء في سور الختم.

١٣ـ ثبت التكبير في سور الختم موقوفاً على ابن عباس ومجاهد، وجاء ضعف رواية البزي له من جهة رفعه إلى النبي ﷺ.

١٤ـ زاد بعض أهل الأداء التهليل قبل التكبير والتحميد بعده.

* * *

التطبيق:

س١ هل يجوز لمن يقرأ لحفص أن يكبر في نهاية كل سورة؟

ج لا، لا يجوز ذلك، والرواية عن حفص به ضعيفة.

س٢ ما الحكم في سبْق التكبير بالتهليل والتحميد؟

ج ورد نقله من طريق الرواية عن المكّيين، والقراءة سنة متبعة تثبت بالرواية وصحة السند.

س٣ ما العلة في سند الحديثين الوارد فيهما التكبير في ختم القرآن؟

ج أما حديث البزي عن عكرمة، فلا يصح، لأن البزي، منكر الحديث، وعكرمة: مستور الحال ـ مجهول ـ وعبد الله بن قُسطنطين: مجهول أيضاً.

أما الحديث الثاني، فالتكبير لا يوجد في طُرقه كلها فيما نعلم.

س٤ ما الحجة عند القُرّاء في التكبير عن ابن كثير؟

ج الحجة في ذلك هو النقل والتلقي، فقد روي التكبير عن البزي جماعة ذكر ابن الجزري منهم ثلاثين اسماً.

س٥ مَنْ مِنْ أئمة المذاهب قال بالتكبير؟

ج قال به بعض الشافعية وبعض الحنابلة.

س٦ هل ينكر على من كبر في الصلاة أو خارجها برواية البزي أو قنبل عن ابن كثير؟ ولماذا؟

ج لا ينكر ذلك لوروده عن ابن كثير من طريق التلقي وصحة السند.

* * *

المناقشة:

١ ـ ما منشأ الخلاف في كون التكبير من أول الضحى أو آخرها؟

٢ ـ مَنْ مِنْ القرّاء قال بالتكبير؟

٣ ـ لخِّص مذاهب القرآء في التكبير وبيِّن حجتهم؟

٤ ـ لخِّص مذاهب الفقهاء في التكبير؟

٥ ـ بيّن حكم التكبيرفي الختم عند المحدثين؟

٦ ـ بيّن مدى صحة الحديثين، وما في روايتِهما من علل؟

٧ ـ ما مستند القرّاء في رواية التكبير؟

٨ ـ هل يجوز التكبير في ختم القرآن في الصلاة عند حفص؟
وهل يجوز لغيره؟

٩ ـ ما حكم زيادة التهليل قبله والتحميد بعده؟

١٠ـ ما مذهب جمهور القرّاء في التكبير؟

١١ـ هل ثبت التكبير بالتواتر في رواية عن البزي، وأين نجدها؟

١٢ـ هل يوجد لفظ التكبير في حديث انقطاع الوحي؟

١٣ـ هل ينسحب ضعف البزي في الحديث؛ على روايته في القراءة؟ ولماذا؟

١٤ـ اذكر الأبيات التي نظمها الشاطبي في التكبير؟

١٥ ـ اذكر ما قاله ابن الجزري نظماً في التكبير؟

١٦ـ كم عدَد من نقل عنهم ابن الجزري التكبير في النشر؟

١٧ـ ماذا يترتب على وصل التكبير بآخر السورة من جهة الأداء؟

١٨ـ هل يجوز وصل البسملة بالتكبير والوقف عليها؟

١٩ـ عمّن ورد التكبير موقوفاً عليه من الصحابة والتابعين؟

الباب الخامس

أحكام التلاوة الفقهية

وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: أحكام الطهارة للتلاوة

الفصل الثاني: سجود التلاوة وحكمه

الفصل الثالث: أحكام فقهية تتعلق بالتلاوة

الفصل الرابع: أحكام ختم القرآن

الفصل الخامس: أحكام التكسُّب بالقرآن

الفصل الأول

أحكام الطهارة للتلاوة

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مسُّ الجنب والحائض والنفساء للمصحف.

المبحث الثاني: حكم الوضوء لمسِّ المصحف.

المبحث الثالث: حكم الصِّبْية وأهل الأعذار.

المبحث الرابع: حكم قراءة القرآن (غيْباً) للجنب.

المبحث الخامس: قراءة القرآن للحائض والنفساء (غيْباً).

المبحث السادس: قراءة القرآن على غير وضوء.

المبحث الأول

حكم مس الجنب والحائض والنفساء للمصحف وحمله

١ ـ يحرم على الجنب والحائض والنفساء مس المصحف، حُرمةً متفقاً عليها بين الأئمة الأربعة(١). ودليلهم آية الواقعة وحديث عمرو بن حزم وغيره.

ولم يُنقل خلاف في ذلك عن أحد من الصحابة، كما جاء في حديث إسلام عمر.

٢ ـ وأجاز بعض الأئمة ذلك كداود(٢) وابن حزم(٣).

وسبب مخالفتهم في ذلك هو:

أولاً: لفظ ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ من قوله تعالى ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] هل يراد به الناس، أم الملائكة؟، وإذا أريد به الناس، فهل يكون المراد بالطهارة: (الحدث الأكبر أم الأصغر)؟(٤).

---

(١) ينظر: المغني لابن قدامة ١/١٤٧، وحلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، لأبي بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، تحقيق الدكتور ياسين أحمد إبراهيم ١/١٥٦، وبدائع الصنائع للكاساني الحنفي، وفيه كلام حول جواز مس المصحف مغلّفاً بجلد، أو له علاّقة، من عدمه.

(٢) داود بن علي بن خلف الأصبهاني، ثم البغدادي، أبو سليمان، إمام أهل الظاهر، كان من المتعصبين للشافعي، ألّف كتابين في فضائله والثناء عليه، انتهت إليه رياسة العلم ببغداد، ولد سنة ٢٠٢هـ وتوفي ببغداد سنة ٢٧٠هـ (تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٨٢).

(٣) هو أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، محدث فقيه أصولي، مجدد القرن الخامس، فخر الأندلس، له تصانيف كثيرة منها: كتاب المحلى، توفي سنة ٤٥٦هـ (من المحلى).

(٤) ينظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد، للإمام ابن رشد، وانظر: فقه السنة، للشيخ سيد سابق ١/٥٨، والمحلى، لابن حزم، ١/ ٨١.

فلفظ الطهارة عام يشمل الحَدَثَينِ، ولفظ ﴿ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾ يشمل الملائكة والناس.

ثانياً: لفظ ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ عام كذلك، يشمل القرآن، واللوح المحفوظ. وبناء عليه: فالضمير في ﴿يَمَسُّهُۥٓ﴾ هل يعود على القرآن، أم على اللوح المحفوظ؟ والأظهر أنه يعود على أقرب مذكور، وهو الكتاب المكنون، أي اللوح المحفوظ.

ثالثاً: لفظ ﴿لَّا﴾ من ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ﴾ هل هو للنفي، فيكون المعنى: (لا ينبغي) أم أنه يُقصد به النهي؟

رابعاً: لم يصح عند ابن حزم وداود؛ الحديث الذي أخذ به الجمهور، وفيه أن النبي ﷺ كتب لعمرو بن حزم[1] أن (لا يمس القرآن إلا طاهر)[2].

---

(١) عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان، الأنصاري، صحابي مشهور، شهد الخندق فما بعدها، وكان عامل النبي ﷺ على نجران، مات بعد الخمسين (تقريب التهذيب ٢/ ٦٨).

(٢) الحديث مرسل، والمرسل ضعيف عند أكثر المحدثين، وفي إسناده: سليمان بن أرقم، وسويد أبو حاتم، وهما ضعيفان. وقد خرجه الإمام مالك في الموطأ عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، في القرآن، باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن ـ مرسلاً ـ، ورواه الحاكم عن الزهري في المستدرك ١/ ٣٩٥، وابن حبان رقم ٧٩٣، وانظر جامع الأصول في أحاديث الرسول بتحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ٢/ ٣٧٤ حديث رقم ٨٢٩، وقد رواه بلفظ (لا يمس القرآن إلا طاهر) الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير ٦/ ٢٥٠ رقم ٧٦٥٧، وقال في إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل ١/ ١٥٨ وما بعدها، رقم ١٢٢: رُوي من حديث عمرو بن حزم، وحكيم بن حزم، وابن عمر، وعثمان بن أبي العاص، ثم قال: وطرق الحديث كلها لا تخلو من ضعف، ولكنه ضعف يسير بالإرسال وسوء الحفظ، والطرق يُقوِّي بعضها بعضاً، إذ ليس فيها متهم، وانظر تخريجه أيضاً، نقلاً عن الدراية ونيل الأوطار في طريق الرشد إلى تخريج أحاديث ابن رشد، للشيخ عبد اللطيف بن إبراهيم آل عبد اللطيف، ج١، حديث رقم ٧٧.
قلت: يتضح مما سبق أن الحديث مرسل، وفي إسناده مقال، انظر: تقريب التهذيب ١/ ٣٣٨، والجرح والتعديل ٤/ ٢٣٧.

وقول الجمهور هو المعمول به عند الأئمة الأربعة.

ويتفرع عليه أنه لا مانع من مس أو حمل كتب التفسير، والترجمة، والحديث، والفقه، ونحوها، المشتملة على آيات من القرآن الكريم، لأنها لا تسمى مصحفاً، ولا يطلق عليها لفظ (المصحف)[1].

وأما مثل تفسير الجلالين، الذي يشتمل على كامل القرآن في الصُّلْب، والتفسير بالحاشية، فإنّه يأخذ حكم المصحف.

وكذلك كل ما قُصد منه التلاوة، فكان القرآن فيه أكثر من غيره[2].

* * *

(١) راجع: المغني لابن قدامة ١/١٤٨.

(٢) راجع: فتح الباري ١/٤٠٨.

المبحث الثاني

حكم الوضوء لمسّ المصحف

أولاً: جمهور العلماء على وجوب الوضوء ـ لغير الصبيان ـ لمسّ المصحف وحملهِ. واستدلوا على ذلك بما يأتي:

١ ـ **من الكتاب**: بأن المراد بالمطهرين في آية سورة الواقعة هم (الناس) والكتاب المكنون هو (القرآن).

٢ ـ **من السّنة**: بالحديث (لا يَمَسُّ القرآن إلا طَاهر).

٣ ـ **ومن الآثار**: ما ورد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أنّه كان لا يمس المصحف إلا متوضئاً)[١].

وبأن سعد بن أبي وقاص أمر ابنه مُصْعَبًا أن يتوضأ لمس المصحف[٢].

وقد سئل الإمام أحمد (هل يقرأ الرجل على غير وضوء؟ قال: نعم، ولكن لا يقرأ في المصحف ما لم يتوضأ)[٣].

وسئل ابن تيمية: هل يجوز مس المصحف بغير وضوء؟

فأجاب: (ذهب الأئمة الأربعة إلى أنه لا يمس المصحف إلا طاهر)[٤].

---

(١) الدر المنثور للسيوطي ٦/ ١٦٢.

(٢) انظر النص في موطأ الإمام مالك من رواية يحيى بن يحيى الليثي، حديث رقم ٨٩، ص٣٩.

(٣) من مسائل الإمام أحمد، انظر: إرواء الغليل ١/ ١٦١.

(٤) مجموع الفتاوي، ط أولى سنة ١٣٩٨هـ، ٢١/ ٢٦٦، ٢٧٠.

وقال: (وأما مس المصحف: فالصحيح أنه يجب له الوضوء، كقول الجمهور)[1].

ثانياً: وذهب بعضهم[2] إلى أنه لا بأس بمس المصحف للمحدث حدثاً أصغر.

واستدلوا على ذلك بما يأتي:

١ - من الكتاب: قالوا: إن المراد بالكتاب في آية سورة الواقعة (اللوح المحفوظ) والمطهرون هم (الملائكة) والمكنون هو المستور عن أعين الخلق.

وبذلك فسرها سلمان الفارسي، وقتادة وغيرهما[3].

قال قتادة في الآية: (ذاك عند ربّ العالمين لا يمسه إلا المطهّرون من الملائكة، فأما عندكم، فيمسه المشرك، والنجس، والمنافق الرجس)[4].

ومعنى: ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ رد على الكفار الذين وصفوا القرآن المنزل، بأنه سحر، أو شعر، أو كهانة، أو افتراء، فبين أنه كلام عربي أنزله الله على محمد ﷺ، ولم تنزل به الشياطين، وأنه في صحف مكرمة مطهرة بأيدي الملائكة، مصون ومحفوظ عن التغيير والتبديل.

فليست الآية قرينة دالة على عود الضمير في (يمسه) على القرآن.

---

(١) المرجع السابق ص٢٨٨.

(٢) كابن عباس والشعبي والضحاك وزيد بن علي وداود وابن حزم وحماد بن أبي سليمان وغيرهم.

(٣) انظر النص في الدر المنثور ٦/١٦٢، والفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد ١/١٦٨، وقد أخرجه عنهما عبد الرزاق وابن المنذر والدارقطني وصححه.

(٤) نقلاً عن الشيخ محمد علي السايس في تفسير آيات الأحكام ٤/١٠٣.

٢ ـ ومن السنّة: لم يصح عندهم حديث (لا يمس القرآن إلا طاهر)، فهو حديث مرسل، ولا يخلو من مقال. وعلى فرض صحته، فلفظ (طاهر) عام مشترك كالآية، يشمل الطهارتين وترجيح أحد معاني المشترك لا بدّ له من قرينة تدل عليه.

خلاصة النظر في الأدلة:

١ ـ وعليه فيمكن أن يقال: إن الوضوء لمس المصحف مستحب، وأولى وأفضل، لا سيما لمن يقرأ في المسجد، مستقبلاً القبلة متعبِّداً، وليس بواجب، لأن مس المصحف أو حمله ليس من العبادات التي يجب لها الوضوء، بل هو من باب التأدب مع المصحف لأن فيه كلام الله تعالى.

٢ ـ وإذا كانت قراءة القرآن من غير المصحف عبادة، وهي جائزة باتفاق المذاهب على غير وضوء، فكيف يجب الوضوء لمجرد مسِّ المصحف، وقراءة القرآن أولى بذلك، والأدلة غير صريحة كما سبق بيانه.

٣ ـ الآية مكية، والقرآن المكي كان يُعْنَى بالأصول لا بالفروع، ولم يكن قد نزل منه وقت نزول الآية الشيء الكثير.

٤ ـ والنبي ﷺ لم يترك مصحفاً بين دفَّتين، وإنّما ترك قرآناً مجموعاً في الصدور، ومفرَّقًا في العُسُب، واللخاف، فكيف يراد بـ (الكتاب) في الآية أنه المصحف؟!

٥ ـ ولفظ ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ يشير إلى الطهارة الذاتية، وهو الملائكة.

أما (المتطهرون) فهم المكتسبون للطهارة الحسية الظاهرة، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

٦ ـ ولو أراد سبحانه وجوب الطهارة لقال: لا يمسّه إلَّا المتطهرون.

٧ ـ يُحتمل أن يكون المعنى: لا ينبغي أن يمسّه إلا ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾، كما قال تعالى: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً . .﴾ [النور: ٣][1].

٨ ـ الحديث في هذا الباب لم يصح.

٩ ـ الترجيح: إنّ الدليل من الكتاب والسنّة اللذيْن اعتمد عليهما الجمهور في هذا الحكم والذي قبله، ليس فيهما نص صريح بتحريم الحُكْمَيْن.

ولعلّ الأرجح في ذلك أن يقال: المراد بالطاهر في الآية على رأي من قال: إنه الإنسان، وفي الحديث على فرض صحته: هو (المؤمن) لقول النبي ﷺ: (إنّ المؤمن لا ينجُس) وهو حديث متفق على صحته[2].

ويكون المراد: عدم تمكين المشرك من مس المصحف، خوفاً من أن يناله بسوء، للحديث المتفق على صحته: أن النبي ﷺ (نهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدُوّ)[3]. فهو نهي مشروط بالخوف على المصحف من الأذى.

ولم تتناول الآية والحديث مسألة الطهارة والحدث، سواء الأصغر أم الأكبر.

وهو ما ذهب إليه أهل الظاهر، كداود وابن حزم.

❋ ❋ ❋

---

(١) ينظر روائع البيان: تفسير آيات الأحكام للشيخ محمد علي الصابوني، ص٥٠٨.

(٢) ينظر اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، وهو عن أبي هريرة ١/ ٧٧ حديث رقم ٢١٠.

(٣) ينظر تمام المنة في التعليق على فقه السنة للشيخ الألباني ١/ ١٠٧، والحديث في اللؤلؤ والمرجان ٢/ ٢٥٤ برقم ١٢٢٤ وهو عن عبد الله بن عمر.

المناقشة:

١ ـ ما حكم الوضوء لمس المصحف عند الفقهاء، وما دليل كل منهم؟

٢ ـ اذكر أربعة من الآثار الواردة في ذلك؟

٣ ـ ما معنى ﴿تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؟

٤ ـ ما الفرق بين ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ والمتطهرون؟

٥ ـ اذكر ما في حديث (لا يمس القرآن إلا طاهر) من أقوال في درجة صحته.

٦ ـ اسْتَدِل على أن المراد بـ (طاهر) هو المؤمن.

٧ ـ اسْتَدِل على أن المراد بغير الطاهر هو المشرك.

٨ ـ ما حكم مس المصحف بحائل أو مجلّداً أو بعلاّقة؟

٩ ـ بماذا فسَّرَ سلمان وقتادة آية ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾؟

١٠ـ هل المراد بـ ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ الملائكة؟ علِّلْ؟

* * *

المبحث الثالث

حكم الصِّبْيان وأهل الأعذار

أ - أمَّا مَنْ هُمْ دون سن البلوغ من الصبيان، الذين يدرسُون ويحفظون القرآن، أو يتلُونه، فإنهم غير مكلفين أصلاً حتى يلزمهم الوضوء على رأي من يوجب ذلك، وإنما يُستحب فقط تعويدهم على الوضوء عند مس المصحف، مع عدم وجود الموانع أو المشقة. وقد رخص الإمام مالك للصبيان في مس المصحف دون وضوء، لأنهم غير مكلفين[1].

ب - كتابة القرآن على غير وضوء: ويجوز للصبي وغيره أن يكتب القرآن في اللوح، أو الورق، ويقرأه على غير وضوء[2].

جـ - وأما أهل الأعذار: كسلس البول[3]، أو صاحب الغازات، أو مَنْ يُطيل التلاوة للحفظ أو غيره، أو من لم يتوفر وجود الماء عنده، أو يتعذر عليه استعماله، أو يتحرج من استعماله، ولا يتمكن من الوضوء، كالمجالس التي يتلى فيها القرآن، أو فصول الدراسة، أو نحو ذلك ممن هم في حكمهم، فإنه يُرخّص لهم ما لا يُرخّص لغيرهم في مس المصحف دون وضوء؛ لأن الحُكم فيه سعة، ولا ينبغي حمل الناس على مذهب معين، ما دام أنه لم يقم الدليل الصحيح الصريح عليه.

وهذا الحُكْم القائل بالرخصة للصبيان وأهل الأعذار، والذي قبله، بالنسبة لأفضلية الوضوء لمس المصحف، مبني على رأي الجمهور القائل بوجوب الوضوء لمس المصحف.

---

(١) انظر بداية المجتهد لابن رشد ١/ ٤٤.

(٢) راجع فتوى ابن تيمية في ذلك في مجموع الفتاوى ١٢/ ٢٢٦، وهو يقول بالجواز من غير مس للمصحف.

(٣) انظر فتوى لجنة الإفتاء السعودية بجواز مس المصحف وقراءة القرآن على غير وضوء، لمريض سلس البول، مكتبة المعارف بالرياض ٤/ ٧٨ برقم ٦٩٨٤.

المبحث الرابع
حكم قراءة الجنب للقرآن

أولاً: عند جمهور العلماء:

يَحْرُم على الجنُب قراءة القرآن قليلة أو كثيره.

قال أبو العباس بن تيمية(١): (وَيُجَوِّزُ الشافعي وأحمد للجُنب المرور في المسجد بخلاف قراءة القرآن، فإن الأئمة الأربعة متفقون على منعه من ذلك، فعُلم أن منعه من قراءة القرآن أعظم من منعه من المرور في المسجد)(٢).

وقال: (الأربعة أيضاً: لا يُجَوِّزُون للجنب قراءة القرآن، ولا اللّبْثَ في المسجد)(٣)، وحجتهم في ذلك:

أ ـ حديث علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ، (كان يقرأ القرآن على كل حال إلا الجنابة)(٤).

---

(١) شيخ الإسلام: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام.. الحراني، ناصر السنة، وقامع البدعة، العلاّمة الناقد، الزاهد، بلغت تصانيفه نحو ثلاثمائة مجلد، منها: مجموع الفتاوى، ولد سنة ٦٦١ وتوفي معتقلاً في دمشق سنة ٧٢٨هـ (تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٩٦).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ابن تيمية ٢١/ ٣٤٤، ٤٥٩ وما بعدهما.
وانظر المغني لاب قدامة ١/ ١٤٣، وبداية المجتهد لابن رشد ١/ ٥٢.

(٣) فتاوى ابن تيمية ٢١/ ٢٦٨.

(٤) هذا اللفظ للنسائي، وأخرجه أبو داود، والترمذي، وأحمد، والحاكم، وابن ماجه، جامع الأصول ٧/ ٣٠٥ رقم ٥٣٤٥، وحكىٰ النووي تضعيفه في المجموع ٢/ ١٥٩، وانظر تخريجه وشواهده في كتاب طريق الرشد إلى تخريج أحاديث ابن رشد، ج١، حديث رقم ٧٧، وقد ضعفه الشيخ الألباني في إرواء الغليل، حديث رقم ٤٨٥ وذكر أنه موقوف على عليّ. ينظر ٢/ ٢٤١ وما بعدها.

ب ـ ولأحمد وأبي يعلى[1]، عن علي قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثم قرأ شيئاً من القرآن، وقال: هكذا لمن ليس بجنب، فأما الجنب فلا، ولا آية[2].

جـ ـ وقال عبد الله بن أحمد[3]: سألت أبي عن الجُنُب يذْكُر اسم الله؟ قال: لا بأس، يَذْكُر اسم الله، ويصلي على النبي ﷺ، ويقرأ القرآن، ولا يقرأ آية تامة[4].

ثانياً: عند غير الجمهور[5]:

يجوز للجنب قراءة القرآن عن ظهر قلب.

وذكر البخاري عن ابن عباس: أنه لم ير بالقراءة بأساً للجنب[6].

وبعض من منع القراءة للجنب، أجاز قراءة الآية الواحدة ونحوها كأنها للذكر.

وبعضهم كره القراءة مطلقاً[7]، والمراد كراهة التحريم.

---

(١) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام: أبو يعلى، أحمد بن علي بن مصنع بن يحيى بن عيسى بن هلال، التميمي الموصلي، محدث الموصل، وصاحب السنن، والمعجم، وهو أكبر من النسائي بخمس سنين، ولد سنة ٢١٠هـ وتوفي سنة ٣٠٦هـ (سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٧٤).

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجال موثقون، ١/ ٢٧٦، والمسند ١/ ١١٠.

(٣) هو ابن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، الراوي الأول لأبيه، وأخلص تلاميذه، نقل عنه (المسند) شهد له بالثقة كل من ترجم له، ولد سنة ٢١٣هـ وعاش سبعاً وسبعين سنة، ومات يوم الأحد ٢١ جمادى الآخرة سنة ٢٩٠هـ، ودفن في بغداد (كتاب مسائل الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله).

(٤) انظر: مسألتي ٢١، ٢٢ من مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله، ص٣٣.

(٥) كالبخاري والطبراني وابن المنذر وداود وابن حزم.

(٦) جامع الأصول ٧/ ٣٠٥ حديث رقم ٥٣٤٦.

(٧) الفتح الرباني لترتيب المسند ٢/ ١٢٢ والمراجع السابقة.

وفي حديث عائشة أن النبي ﷺ، كان يذكر الله على كل أحيانه، والمراد بذكر الله: ما يشبه التسبيح والتحميد، وإلقاء السلام وردّه، فهو جائز بإجماع المسلمين[١].

قلت: ولعل رأي الجمهور هو الأرجح، لما اعتمدوا عليه من أدلة تقرر هذا الحكم[٢].

فتوى ابن تيمية في قراءة الجنب والحائض للقرآن:

قال ابن تيمية: وأما قراءة الجنب والحائض للقرآن، فللعلماء فيها قولان:

قيل: يجوز لهذا ولهذا، وهو مذهب أبي حنيفة[٣] والمشهور من مذهب الشافعي وأحمد.

وقيل: لا يجوز للجنب، ويجوز للحائض إما مطلقاً أو إذا خافت النسيان، وهو مذهب مالك وقولٌ في مذهب أحمد وغيره، فإن قراءة الحائض للقرآن لم يثبت عن النبي ﷺ فيها شيء صحيح[٤].

---

(١) كما قال النووي في شرحه للحديث، انظر: صحيح مسلم بشرح النووي ٤/ ٦٨، وصحيح الجامع ٤/ ٢٦٣ برقم ٤٨١٩، وإرواء الغليل ٢/ ٢٤٥.

(٢) ومنها ما جاء عن علي، عند أحمد، وأبي يعلى، مِنْ مَنْع القراءة للجنُب ولا آية واحدة، وقد وثّق إسناده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٧٦، ومعلوم من منهج المحدثين: أن الحكم بتوثيق رجال السند ليس تصحيحاً للحديث، ولكن الروايات يُقوّي بعضها بعضاً، ويؤخذ بها تأدّباً مع كلام ربّنا.

(٣) في بدائع الصنائع ١/ ٣٧: ولا يباح للجنب قراءة القرآن عند عامة العلماء، وهو يخالف ما قاله ابن تيمية عن أبي حنيفة، ولعله أخذ بقول في المذهب.

(٤) وفيه الحديث المروي عن إسماعيل بن عيّاش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، رواه أبو داود، وهو حديث ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث، ينظر: مجموع الفتاوى ٢١/ ٤٥٩ وما بعدها بتصرف.

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين؛ بعد أن أورد كلام الإمام ابن تيمية المذكور: والذي أختاره أنه إذا دعت الحاجة إلى قراءة القرآن (كالتعليم والتعلّم ومراجعة الحفظ)، فإنّه يجوز للحائض أن تقرأه، أمّا إذا لم تدْعُ الحاجة إليه فإنه لا ينبغي أن تقرأه، ولها عنه عوض؛ بالتهليل والتكبير والتسبيح والتحميد[1].

المناقشة:

١ ـ ما حكم قراءة القرآن للجنب، مع ذكر الدليل؟

٢ ـ اذكر دليل من قال بجواز قراءة القرآن للجنب.

٣ ـ هل هناك فرق بين القرآن والذكر ورد السلام في اشتراط الطهارة؟

٤ ـ اذكر دليلاً استند عليه الجمهور في منع قراءة القرآن للجنب.

٥ ـ فَصِّل فتوى ابن تيمية بالنسبة للجنب والحائض.

٦ ـ اذكر مذاهب الفقهاء الأربعة في حكم قراءة الجنب للقرآن غيباً.

* * *

---

(١) ينظر فتاوى الشيخ إعداد/ أشرف عبد المقصود ١/ ٣١٤ وما بين القوسين من توضيحي.

المبحث الخامس

حكم قراءة الحائض والنفساء للقرآن

لَمْ يُروَ نص صحيح صريح يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن عن ظهر قلب، تَنْطِقُ به، فيجوز لها ذلك إن كانت تُدرِّس القرآن الكريم (مثلاً)، ويلزمها التصحيح للطالبات.

أو كانت تقرأ شيئاً منه عند نومها أو قيامها، أو عند دخولها أو خروجها، ونحو ذلك.

ومن باب أولى إن قرأت القرآن في قلبها من غير تلفظ، للتعبد أو الحفظ، ولأئمة المذاهب في ذلك خلاف(١).

وحديث ابن عمر: (لا تقرأ الحائض ولا الجُنب شيئاً من القرآن) حديث ضعيف(٢) وأيام الحيض والنفاس طويلة تحتاج فيها المسلمة إلى التلاوة، لعدم النسيان، وللتفقه في الدين، ولئلا يفوت عليها فضل تلاوة القرآن(٣).

---

(١) أجازه المالكية والظاهرية، ومنعه الأحناف، وعند الشافعية خلاف، انظر: فتح القدير ١/ ١٦٧، والإنصاف ١/ ٣٤٧، وروضة الطالبين ١/ ٨٦، وشرح الخرشي ١/ ٢٠٩.

(٢) فهو من رواية إسماعيل بن عيّاش عن الحجازيين، وهو ضعيف في روايته عنهم، كما ذكر ذلك ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٢١/ ٤٦٠، وهو الذي أشرتُ إليه في المبحث السابق.

(٣) راجع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز في ذلك في فتاوى تتعلق بالحج والعمرة، ط الأمن العام بوزارة الداخلية السعودية، الفتوى الرابعة والخامسة، وانظر فتوى رقم (٣٧١٣) ٤/ ٧٤ من فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية، وفي مجموع فتاويه، جمع/ محمد بن سعد الشويعر ٤/ ٣٨٣.

قال الإمام مالك: تقرأ الحائض ـ القرآن ـ ولا يقرأ الجنب؛ لأن الحائض إذا لم تقرأ نسيت القرآن لأن أيام الحيض تتطاول، ومدة الجنابة لا تطول[١].

والحائض والنفساء يُرخّص لهما ما لا يُرخّص للجنب، وقد كُنَّ يحضْنَ على عهد النبي ﷺ، ولم يكن ينْهاهنَّ عن قراءة القرآن، ولا عن الذكر والدعاء، ويأمرهن بالخروج ليشْهدن صلاة العيد، فيُكبِّرْن ولا يُصلّين ويُؤدين مناسك الحج إلا الطواف بالبيت.

فتوى ابن تيمية في النفساء:

سئل ابن تيمية عن امرأة نفساء:

هل يجوز لها قراءة القرآن في حال النفاس؟

وهل يجوز وطؤها قبل انقضاء الأربعين، أم لا؟

وهل إذا قضت الأربعين، ولم تغتسل، يجوز وطؤها بغير غسل أم لا؟

فأجاب: الحمد لله، أما وطؤها قبل أن ينقطع الدم فحرام باتفاق الأئمة، وإذا انقطع الدم بدون الأربعين؛ فعليها أن تغتسل وتصلي، ولكن ينبغي لزوجها أن لا يقربها إلى تمام الأربعين.

وأما قراءتها القرآن، فإن لم تخف النسيان فلا تقرؤه.

وأما إذا خافت النسيان فإنها تقرأ في أحد قولي العلماء.

وإذا انقطع الدم واغتسلت قرأت القرآن وصلّت بالاتفاق.

فإن تعذر اغتسالها لعدم الماء، أو لخوف ضرر، أو لمرض، ونحوه، فإنها تتيمم، وتفعل بالتيمم ما تفعل بالاغتسال، والله أعلم[٢].

ولم يفرق ابن حزم بين الجنب والحائض والنفساء وغير المتوضئ، ولم ير مانعاً للجميع من مسّ المصحف وقراءة القرآن.

---

(١) الفتح الرباني لترتيب السور ١/ ١٢٢، وبداية المجتهد ١/ ٥٢، وفقه السنّة ١/ ٥٩.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٢١/ ٦٣٦.

المبحث السادس

حكم قراءة القرآن على غير وضوء

تجوز قراءة القرآن عن ظهر قلب (غيباً) للمحدث حدثاً أصغر، من غير مسّ المصحف، عند جمهور أهل العلم[1].

قال النووي: أجمع المسلمون على جواز قراءة القرآن للمحْدِث، والأفضل أن يتطهر لها[2] وبه أفتى ابن تيمية[3]. ومن أدلة ذلك:

١ ـ عن أبي سلام[4] قال: حدثني مَنْ رأى النبي ﷺ أنه بال ثم تلا آيات من القرآن، قال هشيم[5]: آياً من القرآن ـ قبل أن يمسّ ماءً[6].

٢ ـ وعن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: (كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته، ثم يخرج فيقرأ القرآن..)[7].

---

(١) ابن رشد، بداية المجتهد ١/ ٤٥، وفقه السنة ١/ ٤٩.

(٢) ينظر التبيان في آداب حملة القرآن، ص٣٩.

(٣) الفتاوى، ٢٦٦.

(٤) هو: ممطور الأسود الحبشي، أبو سلام، ثقة، يرسل من الطبقة الثالثة (تقريب التهذيب ٢/ ٢٧٣).

(٥) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية ابن أبي خازم (بالخاء والزاي المعجمتين) الواسطي، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، من الطبقة السابعة، مات سنة ١٨٣هـ، وقد قارب الثمانين (تقريب التهذيب ٢/ ٣٢٠).

(٦) رواه أحمد ورجاله ثقات كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٧٦، وقال في الفتح الرباني: إسناده جيد، ولم أقف على من خرجه في غير هذا الكتاب، وله شواهد، انظر ١/ ٢٦٧.

(٧) حديث حسن بشواهده، انظر جامع الأصول بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط ٧/ ٣٠٤ حديث رقم ٥٣٤٥ بلفظ أبي داود، انظره بكامله مع رواية النسائي والترمذي.

٣ ـ قال إمام الحرمين[١]: ولا تكره القراءة للمحدث، لأنه صح أن النبي ﷺ كان يقرأ مع الحدث[٢].

٤ ـ وقال في شرح المهذب: وإذا كان يقرأ فعرضت له ريح؛ أمسك عن القراءة حتى يستقيم خروجها[٣].

٥ ـ وعن إبراهيم[٤]: أن ابن مسعود كان يقرئ رجلاً، فلما انتهى إلى شاطئ الفرات، بال وكف عنه الرجل، فقال: (ابن مسعود) مالك؟ قال: أحدثتُ، قال: اقرأ، فجعل يقرأ، وجعل يفتح عليه[٥].

أي بعد خروجه من الخلاء، وقبل أن يتوضأ.

فهذا الصحابي الجليل ابن مسعود، يأمر قارئ القرآن، أن يقرأ بعد أن بال، دون أن يأمره بالوضوء.

٦ ـ وقال ابن حزم: أما الحديث في كراهة ذكر الله تعالى إلا على طهر فإنه منسوخ..[٦].

---

(١) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، النيسابوري، الشافعي، الأشعري، المعروف بإمام الحرمين، فقيه أصولي، متكلم، مفسر، أديب، له تصانيف في التفسير والأصول والفقه، ولد سنة ٤١٩هـ، وتوفي بنيسابور سنة ٤٧٨هـ (معجم المؤلفين ٣/ ١٨٤).

(٢) السيوطي، الإتقان ١/ ١٣٨.

(٣) المرجع السابق.

(٤) لعله إبراهيم النخعي: أبو عمران: إبراهيم بن يزيد بن الأسود بن عمرو بن ربيعة، فقيه العراق، إمام مجتهد، صاحب مذهب، من أكابر التابعين صلاحاً وحفظاً وعلماً، ولد سنة ٤٦هـ وتوفي ٩٦هـ (حجة القراءات لأبي زرعة ٢٠٥).

(٥) رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، كما قال الهيثمي في المجمع ١/ ٢٧٦.

(٦) المحلى ١/ ٨٦.

٧ ـ وعن محمد بن سيرين، أن عمر بن الخطاب كان في قوم وهم يقرؤون القرآن، فذهب لحاجته، ثم رجع وهو يقرأ القرآن، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين أتقرأ القرآن ولست على وضوء؟ فقال له عمر: من أفتاك بهذا، أمسيلمة؟[١]، وكان الرجل الذي قال له ذلك مع مسيلمة في بلاده، وكان عمر كثيراً ما يقرأ القرآن وهو على غير وضوء[٢].

* * *

(١) أخرجه مالك في الموطأ، ينظر تنوير الحوالك شرح الموطأ ١/١٥٨. والتمهيد لابن عبد البر ١٣/٢٠٨، ورواية يحيى الليثي ص١٣٤ برقم ٤٧٠.

(٢) ينظر فقه عمر، د/ محمد روّاس قلعجي ص٥٥٤.

خلاصة هذا الفصل:

١ ـ يحرم على الجنب والحائض والنفساء مس المصحف وحمله عند الجمهور.

٢ ـ يفضل الوضوء لمس المصحف وحمله، ويجوز مسه وحمله على غير وضوء.

٣ ـ يرخص لأهل الأعذار والصبيان في مس المصحف دون وضوء من باب أولى.

٤ ـ يحرم على الجُنب قراءة القرآن قليلة أو كثيرة تأدُّباً مع كلام ربنا.

٥ ـ يجوز للحائض والنفساء قراءة القرآن دون مسّ المصحف للحاجة.

٦ ـ يجوز قراءة القرآن لغير المتوضئ سواء أمسّ المصحف أم لم يمسّه.

٧ ـ مَنْ منعَ مس المصحف لسبب أجازه بحائل أو علاّقة.

٨ ـ يجوز للجنب والحائض القراءة في الكتب التي فيها آيات من القرآن، فيمسُّها ويحملُها دون أن يقرأ القرآن.

٩ ـ المراد بـ﴿ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ في آية ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾، هم الملائكة وبالطاهر في حديث: «لا يمسُّ القرآن إلا طاهر» هو المؤمن، لأن المؤمن لا ينجُس حياً ولا ميتاً.

١٠ـ نهى الإسلام عن السفر بالمصحف إلى أرض العدوّ وقيّد ذلك بالخوف من أن يناله العدوّ بأذى، فإن أُمن هذا فلا بأس، لا سيما إذا كان للدعوة والبلاغ.

١١ـ آية سورة الواقعة مكيّة ولم يكن نزل من القرآن ما يمكن أن يُطلق عليه اسم المصحف، ولكنه كان في صحف بأيدي السفرة الكرام البررة.

١٢ـ الجنابة والحيض لا يمنعان من قراءة أذكار الصباح والمساء.

التطبيق:

س١ هل يُفرّق بيْن الحائض والجنب في قراءة القرآن عن ظهر قلب؟ ولماذا؟

ج يرخص للحائض والنفساء في ذلك ما لا يرخص للجنب، لطول المدة فيهما.

س٢ ما دليل ابن حزم على أنه لا يحرم مس المصحف وحمله للحائض والنفساء؟

ج لم يصح عنده حديث: (لا يمس القرآن إلا طاهر)، والمطهرون في الآية عنده هم (الملائكة)، والكتاب هو (اللوح المحفوظ).

س٣ ما فتوى الإمام أحمد في عدم مس المصحف من غير وضوء؟ لماذا؟

ج سئل: هل يقرأ الرجل على غير وضوء؟ قال: نعم، ولكن لا يقرأ في المصحف ما لم يتوضأ[1].

س٤ هل يوجد من أئمة المذاهب من أفتى بجواز مس المصحف من غير وضوء بالنسبة للصغار؟

ج نعم رخص الإمام مالك في ذلك[2] لأنهم غير مكلفين.

س٥ هل هناك من جوز قراءة القرآن للجنب؟ ولماذا؟

ج نعم كالبخاري وأبي داود، وابن حزم، لبعض الأدلة في ذلك، ولعدم وجود النص الصريح الصحيح الذي يمنع منها.

س٦ ما علة النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدوّ؟

ج مخافة أن يمسّه بسوء أو يمتهنه.

---

(١) إرواء الغليل للشيخ الألباني، ١٦١.

(٢) بداية المجتهد ١/ ٤٤.

المناقشة:

١ ـ فَصِّلْ الحكم في قراءة القرآن على غير وضوء، من غير مسٍّ للمصحف، واذكر الأدلة.

٢ ـ لابن تيمية فتوى في قراءة الجنب والحائض للقرآن، لخِّص فيها مذاهب العلماء، فما هي؟

٣ ـ حرم جمهور العلماء قراءة الجنب للقرآن عن ظهر قلب، فما أدلتهم؟

٤ ـ بين مذاهب العلماء في الوضوء لمس المصحف، مع ذكر الأدلة، والترجيح.

٥ ـ ما أدلة الجمهور في عدم جواز مس المصحف للجنب والحائض، وبماذا تفسر آية الواقعة؟

٦ ـ اذكر نَصّاً صريحًا يمنع الحائض والنفساء من قراءة القرآن.

٧ ـ ماذا في حديث (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) من علة في السند؟

٨ ـ ماذا قال الإمام مالك في قراءة الحائض للقرآن؟

٩ ـ اذكر فتوى ابن تيمية في قراءة النفساء للقرآن؟

١٠ـ اذكر فتواه في قراءة الجنب والحائض للقرآن؟

١١ـ ما رأي ابن حزم في ذلك؟

١٢ـ ما حكم قراءة القرآن (غيباً) للمحدث حدثًا أصغر، اذكر الأدلة.

١٣ـ هل يجوز لطلاب المدارس القراءة في المصحف على غير وضوء؟

١٤ـ هل لا بدّ لمن يحفظ في الكُتَّاب، لمدة ساعة أو أكثر، أن يلتزم بالوضوء دائماً؟

* * *

الفصل الثاني

سجود التلاوة وحكمه

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: فضل سجود التلاوة، وما يُقال فيه.

المبحث الثاني: حكم سجود التلاوة وأدلة الحكم.

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية لسجود التلاوة.

المبحث الرابع: عدد سجدات التلاوة في القرآن.

المبحث الخامس: مكان السجدة من الآية، وعلامتها في المصحف.

المبحث الأول

فضل سجود التلاوة، وما يُقال فيه:

أولاً: فضل سجود التلاوة:

لسجود التلاوة فضل عظيم، يشير إليه قول النبي ﷺ: (إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي، يا ويله، وفي رواية: يا ويلي، أُمر ابن آدم بالسجود فسجد، له الجنة، وأُمرتُ بالسجود فعصيْتُ فَلِيَ النار)[1].

ثانياً: ما يقال فيه:

ويقول القارئ في سجود التلاوة: (سبحان ربي الأعلى) ثلاثاً، إن كان في الصلاة.

ويقول في الصلاة وخارجها: (سجد وجهي للذي خلقه وصوّره، وشق سمعه وبصره، بحوله وقوته، فتبارك الله أحسن الخالقين)[2].

(اللهم اكتب لي بها أجراً، وضع عني بها وزراً، وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك ونبيك داود)[3].

ويستحب أن يقول: (سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا)[4].

---

(١) رواه أحمد، ومسلم، وابن ماجه، والبزار، والطبراني، عن أبي هريرة، كما في الترغيب والترهيب، ٢/ ٣٥٦، وجامع الأصول ٥/ ٥٥٣ برقم ٣٧٨٣.

(٢) النووي في التبيان في آداب حملة القرآن ص٧٧، كما جاء في الحديث عن عائشة، عند أبي داود والترمذي، والنسائي ٥/ ٥٦١ برقم ٣٨٠٢، جامع الأصول.

(٣) راجع الأذكار للنووي ص٤٦، والترغيب والترهيب ٢/ ٣٥٧، جاء ذلك في الحديث عن ابن عباس ورزيْن، عند الترمذي وأبي داود والنسائي.
انظر: جامع الأصول ٥/ ٥٦١، ٥٦٢، رقم ٣٨٠٢ و٢٨٠٣.

(٤) نَصّ عليه الشافعي، كما في الأذكار للنووي ص٤٦.

المبحث الثاني

حكم سجود التلاوة وأدلة الحكم

أ ـ حكم سجود التلاوة:

سجود التلاوة في الصلاة وخارجها سنة عند جمهور العلماء، وأوجبه أبو حنيفة. وذلك بالنسبة لمن يقرأ القرآن ومرّ بآية فيها سجدة، ولمن يقصد الاستماع لقراءته.

ويستحب السجود لمن يسمع القراءة دون قصد، إلا أن يكون ماشياً أو مشغولاً.

ب ـ أدلة الحكم:

١ ـ روى البخاري عن عمر رضي الله عنه، أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر سورة النحل حتى جاء السجدة، فنزل وسجد، وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس: إنا لم نؤمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه[١].

٢ ـ وثبت في الصحيحين وغيرهما عن زيد بن ثابت، أنه قرأ على النبي ﷺ (والنجم) فلم يسجد فيها[٢].

٣ ـ وثبت في الصحيح أنه ﷺ سجد في النجم[٣].

فدل الحديثان على أن سجود التلاوة ليس بواجب، إذ سجد ﷺ مرة. ولم يسجد مرة أخرى في السورة نفسها.

---

(١) أخرج الحديث مالك في الموطأ، انظر نصه: في جامع الأصول ٥/ ٥٥٢، حديث رقم ٢٧٨١، وانظر فتوى الشيخ محمد العثيمين في فتاويه ١/ ٤١٦، ٤١٧، ط دار عالم الكتب، وفقه السنة ١/ ١٨٦.

(٢) أخرجه الخمسة، انظر جامع الأصول في أحاديث الرسول ٥/ ٥٥٩، حديث رقم ٣٧٩٨.

(٣) أخرجه البخاري عن عبد الله بن عمر، كما في جامع الأصول ٥/ ٥٥٨، حديث رقم ٣٧٩٦

المبحث الثالث

الأحكام الفقهية لسجود التلاوة

١ ـ يشترط لسجود التلاوة في أصح القولين؛ ما يشترط للصلاة: من طهارة، واستقبال القبلة، وستر العورة.

٢ ـ وسجود التلاوة سجدة واحدة، يكبر القارئ عند السجود، مع رفع اليدين، ويكبر عند الرفع منه دون رفع اليدين، ولا تشهد فيه، ولا تسليم، وقيل يسلم، وهذا إذا لم يكن في الصلاة.

٣ ـ أما إذا كان في الصلاة فإنه يكبر دون رفع اليدين، ويكبر للرفع من السجود، قبل استئناف التلاوة، وهو قول الجمهور، وقيل بعدم التكبير.

٤ ـ وليس لسجود التلاوة تكبيرة إحرام عند الجمهور، وعند الشافعية لها تكبيرة إحرام، وذلك في غير الصلاة.

٥ ـ وإذا قرأ المأموم آية فيها سجدة في صلاة سرية، فلا يجوز له السجود دون إمامه. والأولى تجنُّب آية السجدة في الصلاة السرية بالنسبة للإمام، حتى لا يشوش على المصلين، وإن سجد القارئ في حلْقة قرآن، سجد خلفه المتابعون له، وإن لم يسجد لا يلزمهم.

٦ ـ ومن انتصب قائماً من سجود التلاوة في الصلاة، استُحبّ أن يقرأ شيئاً ثم يركع، فإن انتصب ثم ركع من غير أن يقرأ جاز كمن قرأ آخر الأعراف أو العلق أو النجم.

والمالكية لم يعدُّوا شيئاً من السجدات في المفصّل في مشهور المذهب عنهم.

٧ ـ من كرر آية فيها سجدة؛ لأنه يكررها للحفظ، يسجد أول مرة فقط، ولا يكرر السجود.

٨ ـ ومن كان يقرأ في سيارة أو طائرة أو نحوها؛ فله أن يومئ إيماءً بالسجود، وكذلك الطلاب الذين يجلسون على الكراسي.

ويُشترط استقبال القبلة كلما كان ذلك ممكناً، أما من كان في الطائرة أو السيارة ونحوهما فلا يلزم اتجاهه للقبلة في السجود؛ لأن سجود التلاوة نافلة يأخذ حكم صلاة الدابة وما قام مقامها.

٩ ـ وإن قرأ الخطيب آية فيها سجدة على المنبر، فهو مخير بين ترك السجود وبين النزول من على المنبر، ويسجد معه السامعون.

١٠ـ وإن أخر السجود حتى تزول الحالة العرضية التي هو فيها لم يسقط السجود، وله أن يقضيَهُ ما لم يطُل الفصْل، فإن طال فإنه يفوت ولا يُقضَى[١].

١١ـ لا يُكره سجود التلاوة في الأوقات المنهي فيها عن الصلاة عند جمهور العلماء[٢]، ومنعه في أوقات النهي أبو حنيفة ومالك[٣].

* * *

---

(١) فقه السنة ١/ ١٨٩.

(٢) النووي: التبيان ص٨١ و٨٦.

(٣) ينظر بداية المجتهد ١/ ٢٤٠.

المبحث الرابع

عدد السجدات في القرآن

وفي القرآن الكريم خمسة عشر موضعاً للسجدات، منها ثلاث في المفصل؛ في آخر سورة النجم والانشقاق والعلق، وفي الحج سجدتان: (١٨، ٧٧)، وفي آخر سورة الأعراف، وفي الرعد (١٥)، وفي النحل (٥٠)، والإسراء (١٠٩)، ومريم (٥٨) والفرقان (٦٠)، والنمل (٢٦)، والسجدة (١٥)، وفصلت (٣٨)، وص (٢٤).

واختلف في بعضها على النحو التالي:

المالكية والأحناف لم يَعُدَّا آخر الحج.

ولم يَعُدّ المالكية آخر النجم والانشقاق والعلق.

ولم يَعُدّ الحنابلة والشافعية سجدة سورة صّ.

فعدد السجدات عند المالكية إحدى عشر سجدة، وعند البقية أربع عشرة سجدة.

❊ ❊ ❊

المبحث الخامس

مكان السجدة من الآية وعلامتها في المصحف

أولاً: موضع السجود في بعض الآيات:

توجد السجدة في سورة النحل في الآية رقم (٤٩)، ولكن السجود يكون عند تمام الآية التي بعدها رقم (٥٠) بعد ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۩﴾.

وكذلك الشأن في سورة الإسراء، فالسجدة توجد في الآية رقم (١٠٧)، ولكن السجود يكون في نهاية الآية رقم (١٠٩) بعد ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩﴾.

ويكون السجود في سورة النمل في نهاية الآية رقم (٢٦) وهي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۩﴾.

كما توجد السجدة في الآية رقم (٣٧) من سورة فصلت، ولكن السجود يكون عند نهاية الآية رقم (٣٨) بعد قوله تعالى ﴿وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ۩﴾.

وفي غير ما ذكرنا؛ فالسجدة تكون في نهاية الآية التي تُذكر فيها السجدة، إذ ليس هناك تعلُّق بما بعدها.

ثانياً: علامة السجدة في المصحف:

يوجد فوق لفظ السجود في الآية التي فيها سجدة خَطّ مستقيم، هكذا: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ..﴾، فقد وُضِعَ الخط فوق لفظ ﴿يَسْجُدُ لَهُۥ﴾، ووضع في نهاية الآية ـ حيث يكون سجود القارئ ـ عند هذه العلامة (۩) كما في نهاية الآية المذكورة من سورة الحج رقم ١٨.

* * *

الخلاصة:

١ ـ لسجود التلاوة أجر عظيم، ويقال في سجوده ما يقال في سجود الصلاة وزيادة.

٢ ـ سجود التلاوة سنة؛ لأن النبي ﷺ فعلَه مرة وتركه مرة.

٣ ـ يشترط لسجود التلاوة ما يشترط للصلاة من الطهارة واستقبال القبلة.. على الأصح.

٤ ـ يكبر لسجود التلاوة مع رفع اليدين خارج الصلاة، ودون رفع في الصلاة.

٥ ـ لا يسجد الإمام في الصلاة السريّة والأوْلى تجنّب آيات السجود فيها.

٦ ـ إذا كانت السجدة في آخر السورة، فله أن يقرأ شيئاً بعد الرفع من الركوع.

٧ ـ سجود التلاوة نافلة، يأخذ حكم صلاة النافلة في الطائرة، أو السيارة، أو على الدابة.

٨ ـ إذا قرأ الإمام آخر الأعراف أو النجم، أو العلق، وسجد للتلاوة، فله أن يركع بعد الرفع من السجود دون قراءة، وله أن يقرأ شيئاً قبل الركوع.

٩ ـ السنة أن يقرأ الإمام في فجر يوم الجمعة بسورة السجدة كاملة في الركعة الأولى، وسورة الإنسان كاملة في الركعة الثانية، وأن يكون قصْده حصول السنة بقراءة سورة السجدة، لا السجدة نفسها.

١٠ ـ ممّا يقال في سجود التلاوة:

أ ـ «سبحان ربي الأعلى».

ب ـ «سبحان ربّنا إن كان وعد ربّنا لمفعولا».

جـ ـ «اللهم اكتب لي بها أجراً... إلخ».

د ـ «سجد وجهي للذي خلقه... إلخ».

المناقشة:

١ ـ ما حكم سجود التلاوة؟ وما أدلة الحكم؟

٢ ـ هل يشترط لسجود التلاوة ما يشترط للصلاة؟

٣ ـ ما صفة سجود التلاوة؟

٤ ـ ما صفة سجود التلاوة في الصلاة؟

٥ ـ استدل على فضل سجود التلاوة.

٦ ـ ماذا يقال في سجود التلاوة؟

٧ ـ هل يسجد الإمام في الصلاة السرية؟

٨ ـ ماذا يفعل الإمام لو قرأ آخر العلق في الصلاة؟

٩ ـ ما حكم من كان في مكان لا يمكنه فيه السجود؟

١٠ـ بين عدد السجدات في القرآن، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

١١ـ أين مكان السجود في سورة النحل، والإسراء، والنمل، وفصلت؟

١٢ـ ما علامة السجدة في المصحف؟

١٣ـ هل يكبر الإمام لسجود التلاوة وعند الرفع منه؟

١٤ـ هل يسجد المستمع قصداً أم عفواً؟

١٥ـ كيف يسجد جلساء مَقْرَأَةٍ قرأ أحدهم آية فيها سجدة؟

١٦ـ هل يجوز للخطيب أن ينزل من على المنبر ليسجد؟
وما الدليل عل ذلك؟

١٧ـ إذا كرَّرَ القارئ آية فيها سجدة ـ وهو يحفظها، هل يسجد كلما قرأها؟
أم يكتفي بأول مرة؟

* * *

الفصل الثالث

أحكام فقهية تتعلق بالتلاوة

وفيه ستة عشر مبحثاً:

المبحث الأول: قراءة القرآن بالقراءات في الصلاة.

المبحث الثاني: قول [صدق الله العظيم] في نهاية التلاوة.

المبحث الثالث: قراءة الفاتحة في نهاية التلاوة.

المبحث الرابع: رفع الصوت بالقراءة في المسجد.

المبحث الخامس: الجهر بسورة الكهف من قارئ معين يوم الجمعة.

المبحث السادس: قراءة الإمام من المصحف في الصلاة.

المبحث السابع: متابعة الإمام في المصحف في الصلاة.

المبحث الثامن: حكم الحلف بالمصحف.

المبحث التاسع: البكاء في الصلاة من أثر التلاوة.

المبحث العاشر: فضل القراءة غيباً أو نظراً.

المبحث الحادي عشر: الاهتزاز أثناء التلاوة.

المبحث الثاني عشر: اتخاذ القرآن أو بعضه زينة.

المبحث الثالث عشر: احترام المصحف.

المبحث الرابع عشر: تقبيل المصحف.

المبحث الخامس عشر: ردُّ السلام وتشميت العاطس أثناء التلاوة.

المبحث السادس عشر: افتتاح المجالس والمحافل بالقرآن.

المبحث الأول

قراءة القرآن بالقراءات في الصلاة

قراءة القرآن في الصلاة وخارجها، برواية من القراءات المتواترة؛ السبع أو العشر، أمْرٌ جائز.

فالقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي، وكلها قرآن، يُتْلى ويُتعبَّد به، وكلها متواترة قطعية الثبوت، نزل بها الوحي على رسول الله ﷺ.

وليس في هذا تشويش على الناس، بل فيه تعليم لهم، وتفضُّلٌ عليهم، ورفْعٌ لجهلهم، وإحاطتهم بالقراءات، وأنها منزّلة من عند الله تعالى، تُعْلَمُ، وتُقْرأ في الصلاة، وتقرأ تعبُّداً، وتُقرأ تعلُّماً.

وقراءة القرآن بالقراءات في الصلاة وخارجها في غير مقام التعليم، مشروطة بعدم الجمع بين أكثر من رواية واحدة في التلاوة، بل يبدأ القارئ برواية واحدة، ويختم بها، بحيث لا يغيِّرها في تلاوته، ولا يُدخِلُ عليها غيرها.

وإذا كانت القراءات قرآناً، فإنه يجب العمل على نشرها وإذاعتها بين الناس بالإكثار من القراءة بها في الصلاة وخارجها، ليألفها الناس، ويُفكِّروا فيها، ويَقِفُوا عليها، ويُدْركوا معانيها.

ونتطلع إلى اليوم الذي تحتوي فيه مكتبات إذاعات القرآن الكريم في العالم على عشرين مصحفاً، مسجَّلاً بعدد الرواة العشرين، لأئمة القراءات العشر.

ونتطلع أيضاً إلى اليوم الذي يقرأ فيه أئمة المساجد، في صلاة التراويح، كل ليلة برواية من الروايات.

كما نتطلع إلى إعطاء فكرة عامة عن القراءات لأبناء المسلمين في مختلف مناهج التعليم.

المبحث الثاني

قول [صدق الله العظيم] في نهاية التلاوة

ممّا لا شك فيه أن هذه العبارة ليست من القرآن الكريم، وأنها مقتبسة من قوله تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٩٥].

وقوله سبحانه: ﴿... وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

وقوله: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

قول (حسبك) أو (أمسك):

والنبي ﷺ حينما طلب من عبد الله بن مسعود أن يقرأ عليه، فقرأ، ولما وصل إلى قوله تعالى في سورة النساء: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]. قال له النبي ﷺ: حسبك، قال: فالتفتُّ إليه فإذا عيناه تذرفان[١].

وقد عنْون البخاري لذلك بقوله: باب قول المقرئ للقارئ: حسبك.

ويستفاد من هذا أن النبي ﷺ لم يقل لابن مسعود (صدق الله العظيم)، بل قال له: (حسبك)، وفي رواية قال له: (أمسك)، أو (كُفَّ)[٢].

وليس هناك من أثر يدل على أن (صدق الله العظيم) سُنّة، أو أنها من عمل الصحابة، أو التابعين، ولا أئمة الفقه، ولا غيرهم.

---

(١) أخرجه البخاري، فتح الباري ٩/ ٧٧.

(٢) فتح الباري ٩/ ٧٦. وانظر اللؤلؤ والمرجان ١/ ١٥٥ حديث رقم ٤٦٣.

ومن الشائع على ألسنة التلاميذ في دور التعليم، والقُراء في المحافل والإذاعات، إنهاء قراءاتهم بصفة دائمة، بصدق الله العظيم، ومنهم من يتركها على أنها بدعة.

ولعل الأولى في هذا: أنها لو قيلت أحياناً للإشعار بنهاية التلاوة، فذُكرت مرة، وتُركت مرة، كان ذلك جائزاً، حتى لا يلتزم الناس بها، ولا يُعتقد أنها ملازمة للقرآن.

والله تعالى صادق في كل حال، ولا ينبغي الالتزام بما لم يلزمنا به الشارع الحكيم.

وفي فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية، أن ذكر (صدق الله العظيم) بعد نهاية قراءة القرآن باستمرار، بدعة، لأنها لم تحصل من النبي ﷺ، ولا من خلفائه الراشدين، مع كثرة قراءاتهم للقرآن، وقد قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[1].

* * *

(١) فتوى رقم ٤٣١٠ وتاريخ ١٥/ ١/ ١٤١٢هـ محالة إلى الرئيس العام برقم ٢٠٤٧ في ١/ ١٢/ ١٤٠١هـ، ينظر الثمار اليانعة، للشيخ/ عبد الله الجار الله ص٤٥٠، والحديث أخرجه أحمد ومسلم عن عائشة كما في صحيح الجامع الصغير ٥/ ٣٢٤ برقم ٦٢٧٤.
وانظر: فتوى الشيخ/ صالح بن فوزان، المنشور في مجلة الدعوة السعودية، العدد ١٥٤٧، ١١صفر ١٤١٧هـ، ص٣٧ وفتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمجلة نفسها في العدد ١٥١٥ في ٩ جمادى الآخرة ١٤١٦هـ.

المبحث الثالث

قراءة الفاتحة في نهاية التلاوة وغيرها

قراءة الفاتحة في نهاية التلاوة، كأن يقول القارئ: (الفاتحة)، أو (الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ)، أو (الفاتحة لصاحب هذا المقام).

ونحو ذلك: مِنْ قراءة الفاتحة، أو طلب قراءتها، في ابتداء واختتام مجالس الصُّلح والبيوع... وغير ذلك.

وعند طلب قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وعند خطبة الزواج.

وعلى أرواح الأموات في المقابر، أو في نهاية قراءة القرآن، وعند ختْمه.

وفي التّعزية، وفي أعقاب الصلاة، للموتى وغيرهم.

كل ذلك أمر «محدث» لم يعرفه السلف، ولم يؤثر عن أحد من الصحابة، فضلاً عن أن يكون ذلك قد حدث في العهد النبوي، أو من أحد الخلفاء الراشدين، رضي الله عنهم.

والعبادات تقُومُ على التوقُّفِ، وعدم الإحداث فيها، وكل ما ليس له أصل في الشرع، فهو بدعة مردودة على فاعلها، أيّاً كان شأنه؛ لأن الأصل في العبادات الحظر والمنع، حتى يقوم دليل على ثبوتها.

قال حذيفة ـ رضي الله عنه ـ: (كل عبادة لم يتعبَّد بها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تعبدوها، فإن الأوَّل لم يدع للآخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القُراء، وخذوا بطريق من كان قبلكم)(١).

---

(١) الفتاوى للشاطبي ص١٩٨، والسنن والمبتدعات، محمد عبد السلام الشقيري ص٢١٧.

وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السعودية ما نصّه: (قراءة الفاتحة بعد الدعاء، أو بعد قراءة القرآن، أو قبل الزواج، بدعة؛ لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من صحابته ـ رضي الله عنهم ـ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[(١)].

ومن أجاز قراءة الفاتحة على الموتى، قال: إن الدعاء مشروع، والفاتحة جُلُّها دعاء، وقال: إن ثواب القراءة يصل إلى الميت، والفاتحة أمّ الكتاب.

وكذلك الأمر بالنسبة إلى افتتاح المجالس، وكل أمرٍ ذي بال، قالوا: هذا من باب التبرُّك، وحُسْن الافتتاح والفأل، وبراعة الاستهلال.

قلت: إن الالتزام بقراءة الفاتحة فيما سبق ذكره، التزام بما لا يلزم، وزيادة في الدين، والأصل في العبادات التوقف، ما لم يقُم الدليل الصحيح، ولا دليل هنا على قراءة الفاتحة في مناسبات الزواج وافتتاح المجالس ونحو ذلك، أما إن قُرئت الفاتحة بقصد الدعاء، أو دُعي بعد قراءتها للأحياء والأموات، فلا بأس بذلك إن شاء الله.

* * *

---

(١) ينظر الفتاوى رقم ٨٩٤٦، ٩٥٠٩، ٩٥٧٢ بتوقيع المشايخ: عبد الله بن قعود، عبد الله ابن غديان، عبد الرزاق عفيفي، عبد العزيز بن باز، وينظر فتوى الشيخ/ محمد العثيمين في فتاويه. إعداد/ أشرف عبد المقصود ١/ ١٦٢، وفتوى الشيخ عبد العزيز ابن باز في مجموع فتاويه، جمع/ د. محمد بن سعد الشويعر ٤/ ٣٤٢.

المبحث الرابع
رفع الصوت بالقراءة في المسجد

إذا قرأ المسلم لنفسه، فالأصل في ذلك أن يقرأ سرّاً، يتكلّم ويُحرِّك شفتيه بالقراءة، ويُسمع نفسه فحسب دون أن يُشوِّش على الآخرين، ويتعيّن ذلك إذا كان يقرأ في المسجد، لا سيما بين الأذان والإقامة، حيث يتكاثر المسلمون في المسجد، وهم بين راكع وساجد، وقارئ وذاكرٍ، والتشويش عليهم ولو بتلاوة القرآن لا يجوز.

وقد يعطّل القراءة على غيره؛ لأن بعض الناس لا يستطيع القراءة مع الأصوات المرتفعة حوله، وربما يُشغل المصلِّي والذاكر.

وقد يخطئ في القراءة ويُحمِّل جاره مسؤولية الردّ عليه، وقد لا يصبر على ردّه وهكذا.

ومن أجل هذا وغيره فقد بيَّن النبي ﷺ أن الإسرار بالقراءة أفضل من الجهر بها، إلا إذا دعت الحاجة والمصلحة إلى الجهر، كما أن الأفضل في الصدقة الإسرار بها إلا إذا اقتضت المصلحة الجهر بها، لسبب راجح، فكذلك الإسرار بالقراءة أفضل من الجهر بها.

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الجاهر بالقرآن، كالجاهر بالصدقة، والمُسرُّ بالقرآن كَالمُسِرِّ بالصدقة»[1].

---

(١) حديث صحيح أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي، وأخرجه الحاكم عن معاذ، انظر صحيح الجامع الصغير ٣/ ٨٣ رقم ٣١٠٠.

وكان النبي ﷺ معتكفاً في المسجد، فسمع بعض الصحابة يجهر بقراءته، فكشف الستر وقال: «ألا إن كلكم مناج ربّه فلا يؤذينّ بعضكم بعضاً ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة»[1].

وفي حديث آخر: «إن المصلِّي يناجي ربّه، فلينظر بِمَ يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن»[2].

وإذا كان هذا بالنسبة للقرآن، فكيف بغيره من سائر الكلام، أما إن كان القارئ يقرأ وحده، أو ليس عنده من يصلي، أو يدعو، أو يقرأ، فلا بأس من رفع صوته بالقراءة.

ولا بأس بقراءة القرآن في الخطابة والوعظ بأحكامه التجويدية، تمييزاً للقرآن عن غيره، وهو الأصل في التلاوة.

* * *

(١) أخرجه أحمد، أبو داود، والحاكم، عن أبي سعيد، صحيح الجامع ٢/ ٣٧٤ برقم ٢٦٣٦، ومالك في الموطأ، باب الصلاة رقم ٣٠، وأحمد ٤/ ٣٤٤، ٣٧، ٦٧ و١٢٩، والنسائي في فضائل القرآن برقم ١١٦ و١١٧، والحاكم في المستدرك ١/ ٣١١ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه الطبراني عن أبي هريرة وعائشة، صحيح الجامع الصغير ٢/ ١٦٤ برقم ١٩٤٧. وانظر فتاوى لجنة الإفتاء السعودية ٤/ ٢٤ وما بعدها بأرقام: ٢٥٨٤ و٢٣٥٧٠ و٤٠١٠ و٧٧٨٤ و٩٤١٤٠.

المبحث الخامس

الجهر بسورة الكهف يوم الجمعة من قارئ معين

يستحب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة في أية ساعة منها إلى ما قبل الغروب، لما ورد في فضل قراءتها عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ سورة [الكهف] في يوم الجمعة، أضاء له من النور ما بين الجمعتين»[(١)].

وفي لفظ آخر «من قرأ سورة [الكهف] يوم الجمعة، أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق»[(٢)].

والأصل في هذه القراءة أن تكون من كل مسلم لنفسه، وقراءتها من قارئ محترف، قبل صلاة الجمعة بنصف ساعة ونحوها، بالصوت المنغَّم الملحَّن في المسجد الجامع، والناس يصلُّون، ويدْعُون، ويقرؤون، ويسبِّحُون، ويحْمدون. والقارئ يجلس على (كرسيٍّ) خاص مرتفع، يُعطِّل مساحة من المسجد، ويقْطع الصفّ، ثم هو يقرأ شيئاً يسيراً من السورة، أو لا يقرأ منها أصلاً وغالباً ما توجد عبارات الاستحسان من المستمعين مثل ترديد: الله، الله، أَعِدْ أَعِدْ، وغير ذلك، بما لا يُشرع، ولا يليق ببيت الله تعالى، ولا بكلامه عزّ وجل، فإن هذا العمل محدث، لم يكن في العهد النبوي، ولا أُثر عن السلف[(٣)].

---

(١) حديث صحيح، أخرجه الحاكم والبيهقي في السنن، صحيح الجامع الصغير ٥/ ٣٤٠ برقم ٦٣٤٦.

(٢) حديث صحيح، أخرجه البيهقي في الشعب، عن أبي سعيد أيضاً، صحيح الجامع ٥/ ٣٤٠ برقم ٦٣٤٧ وهما في الترغيب ٢/ ٣٧٦ والمشكاة ١/ ٦٦٧ برقم ٢١٧٥، والإرواء ٣/ ٩٣ برقم ٦٢٦.

(٣) ينظر: الموافقات للشاطبي ٣/ ٢١٣، والإبداع في مضار الابتداع للشيخ/ علي محفوظ ١٧٧.

أما إذا كان المسجد في قرية ونحوها والناس أُمِّيُونَ، لا يحفظون شيئاً، ولا يستطيعون القراءة من المصحف، أو لا يوجد مصاحف بالمسجد، وقرأ عليهم القارئ في هذه الحالة ونحوها سورة الكهف كاملة مرتلة، فلعله يكون صواباً، وأفضل من جلوسهم هكذا، ولا يُلتزم بهذا حتى لا يكون سُنّة متبعة.

ويستأنس لما قلناه من أن أصحاب النبي ﷺ كانوا إذا اجتمعوا، أمروا واحداً منهم أن يقرأ، والبقية يستمعون[١].

وقد اجتمع الصحابة أيضاً على قراءة أُبيّ بن كعب.

وكانت القراءة تُطلب من صاحب الصوت الحسن ليُذكّرهم ربّهم، كما طلب النبي ﷺ القراءة من أبي موسى، وكما طلبها منه عمر رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: يستحب استماع القرآن، واستَحَبَّ قراءة الإدارة أكثر العلماء، وأما قراءة واحد والباقون يستمعون فمستحب، لا كراهية فيه بلا نزاع، وهي التي كان الصحابة يفعلونها[٢].

ففيه دليل على جواز القراءة من واحد، والبقية يستمعون.

وفيه دليل أيضاً على أن قراءة (الإدارة) التي تدور فيها القراءة على المتحلقين لقراءة القرآن في حلقات القرآن كالقراءة استحبها أكثر أهل العلم.

* * *

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣/٤٢٦، وفتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء السعودية ٢/٣٥٧ رقم ٢٧٧.

(٢) نقلاً عن حاشية الروض المربع ٢/٢١٠.

المبحث السادس

قراءة الإمام من المصحف في الصلاة

الأصل أن يصلي بالناس أعلمهم وأقرؤهم لكتاب الله، وفي صلاة الفرض لا تجوز قراءة الإمام من مصحف، لأن ذلك سيؤدي به إلى كثرة الحركة، وأجاز بعض الفقهاء القراءة من المصحف في صلاة النفل دون الفريضة.

والأصل فيمن يصلِّي ـ سواء أكان إماماً أم لا ـ أن يقرأ القرآن من حفظه، عن ظهر قلب، في صلاة التراويح أو غيرها، لأن ذلك أعْونُ على الخشوع والتدبر، وعدم الحركة في الصلاة، وعدم الاشتغال بغيرها.

ولم يكن النبي ﷺ، وخلفاؤه، يقرؤون القرآن في الصلاة من مصحف، بل كاوا يقرؤون عن ظهر قلب. قال تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

ومن لم يحفظ القرآن، لا يكلفه الله قراءة ما لا يحفظ؛ لأن ذلك ليس في وسعه، والله تعالى لا يكلِّفُ نفساً إلا وسعها، وعليه ـ إن كان إماماً ـ أن يترك المجال لمن يحفظ.

فالصلاة شاغلة للمسلم عن كل شيء: كردّ السلام، وحمد الله تعالى، وتشميت العاطس... إلخ.

وهي شاغلة له عن النظر في الورق وتقليبه، وفتْح المصحف وضمّه، وأخذه ووضعه... وهكذا.

والقراءة من المصحف تُفوِّت على المصلِّي أمرين:

١ ـ وضْعُ اليد اليمنى على اليسرى.

٢ ـ النظر إلى موضع السجود.

جاء في الصحيح أن رسول الله ﷺ، قال: «إن في الصلاة شُغْلاً»، وفي رواية (لَشُغْلاً)[1].

ففي الآية دليل إيجاب الخشوع في الصلاة، والقراءة من المصحف قد تُنافيه، وفي الحديث دلالة على عدم جواز القراءة من المصحف في الصلاة، في فرض أو نفل، للإمام أو غيره.

قال ابن حزم: (وقد روينا ذلك عن جماعة من السلف، منهم: سعيد ابن المسيب[2]، والحسن البصري[3]، والشعبي[4]، وأبو عبد الرحمٰن السلمي)[5].

* وقد قال بإبطال صلاة مَنْ أَمَّ الناس في المصحف: أبو حنيفة وابن حزم.. وأباح ذلك قوم.

---

(١) حديث صحيح أخرجه الشيخان وأبو داود وابن ماجه وغيرهم عن ابن مسعود، صحيح الجامع الصغير ٢/ ٢٢٢، حديث رقم ٢١٢٥، وهو في صحيح مسلم ١/ ٣٨٢ حديث رقم ٥٣٨.

(٢) هو: سعيد بن المسيب بن مزن بن أبي وهب، المخزومي، (أبو محمد) قرشي، فقيه أهل المدينة وعالمها، ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر، ومات سنة ٩٤هـ (طبقات الفقهاء للشيرازي ص٥١).

(٣) هو: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد، إمام زمانه علماً وعملاً، أشهر من أن يعرَّف، قرأ على حطان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى الأشعري، وعلى أبي العالية، عن أُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وعمر بن الخطاب، روي عنه أبو عمرو بن العلاء، وغيره ولد سنة ٢١هـ ومات ١١٠ (حجة القراءات لأبي زرعة ص٧٠).

(٤) هو عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي، أبو عمر، من همدان، قال الزهري: العلماء أربعة: سعيد بن المسيب بالمدينة، وعامر الشعبي بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة، ومكحول بالشام، ولد لست سنوات خلت من خلافة عثمان، ومات سنة ١٠٤هـ وهو ابن ٨٣ سنة (طبقات الفقهاء للشيرازي ٨١).

(٥) ينظر المسألة رقم ٤٠١ ورقم ٤٩٣ في الجزء الرابع من المحلى لابن حزم.

وقال أبو داود: (سمعت أحمد، سئل عن الرجل يؤمّ في شهر رمضان في المصحف؟ فرخَّص فيه، قيل: يؤمُّ في الفريضة قال: يكون هذا؟!)[1].

والرجوع عند التنازع إلى القرآن والسنّة وقد قال رسول الله ﷺ: (إن في الصلاة لَشُغْلاً)، والقراءة من المصحف في الصلاة عمل يحتاج إلى دليل[2].

قلت: لعل الذين أباحوا ذلك، استدلوا بإمامة مولى عائشة رضي الله عنها لها، وهو يقرأ من المصحف في التراويح[3].

وربما يُغتفر للنافلة ما لا يُغتفر في الفريضة، ولا يكون ذلك إلا عند العجز عن استظهار القرآن الكريم بقراءته غيباً.

ولا ينبغي أن يتولى الإمامة إلا حافظ لكتاب الله تعالى، عملاً بقول النبي ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله...»[4].

* * *

---

(١) مسائل الإمام أحمد للحافظ أبي داود السجستاني، صاحب السنن، ص٦٣.

(٢) انظر في ذلك الإمام ابن حزم، في المحلى ٢/ ٤٦، مسألة رقم ٤٠١، وانظر فتح الباري ٩/ ٦٤.

(٣) اسمه ذكوان، وقد وصله أبو داود، وابن شيبة، والشافعي، وابن حجر، فتح الباري ٢/ ١٤٧، باب إمامة العبد والمولى.

(٤) انظر نص الحديث في صحيح الجامع الصغير ٦/ ٣١٦، برقم ٧٨٨٨، وفي غيره من كتب الصحاح والسنن والمسانيد، وقد رواه أحمد ومسلم عن أبي مسعود.

المبحث السابع

متابعة الإمام في المصحف

لا يجوز متابعة الإمام في المصحف، فليس المقام مقام تعلُّم، وفيه من المخالفات ما سبق ذكره بالنسبة للقراءة من المصحف في الصلاة، من عدم وضع اليدين على الصدر، وعدم النظر إلى موضع السجود وكثرة الحركة من غير حاجة[1].

وللمأموم أن يفتح على الإمام حال خطئه إن كان حافظاً، وإلا فلا يلزمه شيء، إلا إذا طلب منه الإمام المتابعة خشية الخطأ، والفتح على الإمام يكون عند تعثُّره وتوقُّفه عن القراءة قبل أن يمضي الإمام في القراءة، فإن الردّ عليه بعد تجاوز مكان الخطأ، من شأنه أن يُربك الإمام، وأن يضيِّع عليه حفظه، والحافظ هو الذي يستطيع الردّ فور حدوث الخطأ، بخلاف من يقرأ في المصحف، فإنه لا يتنبه للخطأ غالباً إلا بعد تجاوزه.

المناقشة:

١ ـ ما حكم القراءة في المصحف في صلاة الفريضة؟ أو النافلة؟

٢ ـ ما الأصل فيمن يتولى الإمامة بالنسبة لحفظ القرآن من عدمه؟

٣ ـ استدل على عدم جواز القراءة من المصحف في الصلاة.

٤ ـ هل يجوز متابعة الإمام في الصلاة بالمصحف؟ ولماذا؟

٥ ـ متى يكون الفتح على الإمام؟

* * *

---

(١) ينظر فتوى الشيخ/ محمد صالح العثيمين في فتاويه ط. دار عالم الكتب ١/ ٣٦٥.

المبحث الثامن

حكم الحلف بالمصحف

والأصل في الحلف: أن يكون بالله تعالى، وبأسمائه وصفاته، والحلف بالمصحف لم يكن معروفاً عند الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، ولا عند سلف الأمة.

والقرآن الكريم، فيه لفظ الجلالة، وفيه أسماء الله تعالى وصفاته، وهو كلام الله سبحانه، تكلّم به حقيقة، فهو صفة فِعْليّة ذاتية، من صفات الله تعالى؛ لأنه عزّ وجلّ موصوف بالكلام.

وعليه: فإن من حلف بالمصحف، إنما يحلف بما فيه من ألفاظ الجلالة، ومن أسماء الله تعالى وصفاته، التي يتضمنها كلامه جلّ شأنه، وإذن فالحلف بالقرآن، حلف بأسماء الله تعالى وصفاته، وذلك جائز، وقد نصَّ فقهاء الحنابلة على جواز الحلف بكلام الله تعالى(١).

وبناءً عليه: فإن من وضع يده على المصحف قائلاً: أقسم بالله العظيم، فهو يُوثّق يمينه، واليمين تنعقد فعلاً أو تركاً، ويجب على من حلف أن ينفّذ المحلوف عليه، وأن يكون صادقاً في يمينه.

واليمين تنعقد على نية المُحلّف، فإن خالف الحالف، ونوى خلاف ما عليه قَصْدُ المحلِّف أثم.

---

(١) ينظر: فتوى الشيخ محمد صالح العثيمين، ضمن فتاويه، ط دار عالم الكتاب سنة ١٤٠٢هـ، ١/ ٢٣٠، ٢٣١، وانظر فتوى الشيخ عبد الفتاح القاضي، تاريخ المصحف، ص١٦٣، وغيرهما.

ويستوي في ذلك: الحلف بالمصحف، أو عليه، أو بالقرآن أو بكلام الله تعالى.

وألا يقصد في كل ذلك: الحلف بالورق، أو الجلد، أو الحروف، فإن قصد ذلك، فهو آثم.

وإن حنث في يمينه، فعليه إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، على ما هو مفصّل في كتب الفقه.

أما الحلف بالنبي ﷺ، أو بأحد من عباد الله الصالحين، حيّاً أو ميّتًا، أو الحلف بحياته أو شرفه، أو أبيه، أو بالذمة، أو الحلف بالكعبة ونحو ذلك، فكل ذلك من باب الشرك؛ لأن المخلوق لا يحلف إلا بالله تعالى، والخالق سبحانه يحلف بما شاء من مخلوقاته.

❊ ❊ ❊

المبحث التاسع

البكاء في الصلاة من أثر التلاوة

البكاء في الصلاة بسبب الوعد والوعيد، والترغيب والترهيب الذي يكون في التلاوة، هذا البكاء أثر من آثار الخشوع والخوف من الله عز وجلّ، وقد بكى رسول الله ﷺ، من قراءة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال له: (حسبُك الآن). قال ابن مسعود: فنظرت إليه فإذا عيناه تذْرفان[١]، وكان ابن مسعود حسَنَ الصوت، قويّ التأثير.

بكى ﷺ من أهوال يوم القيامة، رحمة بأمته، وشفقة عليهم من العذاب[٢].

وكان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ رجلاً بكّاء، لا يملك دمعة العين، حين يقرأ القرآن، وبسب ذلك اعتذرت عائشة رضي الله عنها لرسول الله ﷺ، حين قال: «مُروا أبا بكر فليصلِّ بالناس»[٣].

وكان عمر ـ رضي الله عنه ـ تخنقُه العَبْرة فيبكي حتى يسقُط، ويلزمُ بيته اليوم واليومين يعوده الناس، يحسبونه مريضاً[٤]، وقد عَلاَ نشيجُه[٥] في صلاة العيد من قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أَشْكُواْ بَثِّي وَحُزْنِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦].

---

(١) ينظر البخاري مع فتح الباري، الطبعة السلفية ٩/ ٩٩.

(٢) ينظر كلام ابن حجر وابن بطال في فتح الباري ٩/ ٩٩.

(٣) الحلية لأبي نعيم.

(٤) الحلية ١/ ٥١ وأحمد في الزهد، ص١١٩.

(٥) مصنف عبد الرزاق ٢/ ١١٤.

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، إذا أتى على قوله تعالى: ﴿ ۞ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [الحديد: ١٦]، بكى، وقال: بلى يا ربّ، بلى يا ربّ[١].

وسأل عبد الله بن عروة بن الزبير جدّته أسماء: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ، إذا سمعوا القرآن؟ قالت: تدْمع أعينهم، وتقشعرُّ جلودهم، كما نعتهم الله[٢].

وهكذا كان حال الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ يغلبهم البكاء خوفاً من الله عند قراءة القرآن وسماعه، فقد بكى من تلاوة القرآن: أبو موسى، وابن عباس، وابن مسعود، وابن رواحة، وعائشة، وغيرهم.

عن بهْز بن حكيم[٣] قال: قرأ زُرارة بن أوْفى[٤] وهو يؤمُّ في المسجد، ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِى ٱلنَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٩﴾ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ ﴾ [المدثر: ٨-١٠]، فخرّ ميّتًا، قال بهز: فكنت فيمن حَمَلَه[٥].

ودمع العين؛ رقّة في القلب، وصف الله تعالى به أولي العلم من عباده، فقال: ﴿ قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩].

---

(١) مختصر قيام الليل للمروذي.
(٢) البغوي في التفسير ٤/ ٧٧.
(٣) ابن معاوية، أبو عبد الملك القشيري البصري، مات قبل سنة ١٥٠هـ.
(٤) الحرشي، أبو حاجب العامري، قاضي البصرة، مات في خلافة الوليد، (طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٠).
(٥) حلية الأولياء ٢/ ٢٥٨، وطبقات ابن سعد ٧/ ١٥٠.

وقال سبحانه في وصف الخاشعين: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وفي الحديث: «عينان لا تمسهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله»[١].

فالبكاء من خشية الله تعالى عند تلاوة القرآن وسماعه، من صفات العارفين، وشعار الصالحين[٢]، وهو ثمرة من ثمرات الإيمان الخالص، والتدبُّر والاعتبار من كلام ربّ العالمين، بخلاف أهل الغفْلة من القاسية قلوبهم، الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

قال الشيخ/ محمد صالح العثيمين[٣]: إن البكاء إذا كان من خشية الله، والخوف منه، وتذكر الإنسان أمور الآخرة، وما يمرُّ به في القرآن من آيات الوعد والوعيد، فإنه لا يُبطل الصلاة، وأما إذا كان البكاء لتذكُّر مصيبة نزلت به، أوْ ما أشبه ذلك، فإنه يُبطل الصلاة؛ لأنه حَدَث لأمرٍ خارج عن الصلاة، ثم قال: وكما أن الالتفات بالرأس اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد، فهو شامل أيضاً للالتفات بالقلب، يقول له الشيطان: اذكر يوم كذا وكذا، حتى يُصبح لا يدري ماذا صلّى).

* * *

(١) حديث صحيح: انظر رواياته في صحيح الجامع الصغير ٤/٥٧ برقم ٣٩٩٢، وهذه رواية أنس.

(٢) انظر: بحثاً مستفيضاً في هذا الإمام القرطبي، في كتابه: «التذكار في أفضل الأذكار»، ص١٢٤ وما بعدها.

(٣) عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، في كتاب الفتاوى له، إعداد: أشرف عبد المقصود ١/٤٢٨ بتصرف.

المبحث العاشر

فضل القراءة غيباً أو نظراً

مُراجعة الحفظ تكون عن ظهر قلب، أو بمتابعة آخر للقارئ؛ لأن القراءة من المصحف لا يُحكم معها على بقاء الحفظ، فالقراءة غيباً أعْونُ على بقاء الحفظ.

أمّا من يقرأ تعبُّدًا، فإن الأفضل في حقّه، ما كان أكثر نفعاً له، وأقوى تأثيرًا في نفسه، وأدعى إلى التدبّر والخشوع.

فإن كانت القراءة من المصحف، تُعين على ذلك بالنسبة له، فهي الأفضل.

وإن كانت القراءة من حفظه، أقوى أثراً وتدبّراً وخشوعاً، فهي الأفضل بالنسبة له، لا سيما إذا كان النظر في الأسطر، والتَّقْليب في الصفحات يشغلُه، ويأخذ شيئاً من فكْرِه.

والأجر الموعود به، حاصلٌ ـ إن شاء الله ـ لقارئ القرآن، على كل حال، سواء أقرأ من المصحف، أم من حفظه، وسواء أقرأ وهو يفهم المعنى، أم كان لا يدرك معنى ما يقرؤه[1]، وعليه النظر والتأمل والاجتهاد في فهم المعاني وإقامة الحروف؛ لأن التعبُّد يشمل الأمرين معاً.

وقد يكون النظر في المصحف من باب العبادة لأنه يقْصُر البصر على النظر في المصحف، ويحفظه مما عساه أن يأثم به مِنْ تَجَوُّلِ البصر، وتقلُّبه، لا سيما أثناء التلاوة، جاء في الحديث عن عبد الله بن مسعود: (من سرّهُ أن

---

(١) انظر في هذا الحكم: فتوى لجنة الإفتاء السعودية ٤/ ٢٠ برقم ٩٧٧٠.

يحب الله ورسوله، فليقرأ في المصحف)[١].

وجاءت آثار تُرغِّبُ في القراءة من المصحف أغلبها ضعيف[٢]، وقد قيل: بأفضليتها في غير الصلاة، لأنها تجمع بين القراءة والنظر في المصحف.

وقيل: القراءة عن ظهر قلب أفضل، لأنها أدْعَى للتّأمُّل، وهو اختيار العز بن عبد السلام[٣].

وقيل: يختلف باختلاف الأحوال[٤].

ولعل الأرجح: ما قررتُه في أول هذا البحث، من أن الأمر يختلف باختلاف أحوال الناس، فما يكون أدعى لِتأَمُّل القارئ وخشوعه، فهو الأفضل في شأنه، والله تعالى أعلم.

أمّا قراءة الإمام من المصحف في صلاة الفريضة فلا تجوز، ويُرخّص لغير الحافظ في صلاة النافلة، ولا يتابعه المأموم.

* * *

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الشعب بإسناد حسن، كما في صحيح الجامع الصغير ٥/ ٣٠٠ برقم ٦١٦٥، وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ٢٣٤٢.

(٢) من ذلك (أديموا النظر في المصحف)، رُوي مرفوعاً وموقوفاً، وغيره، ينظر: الدر المنثور للإمام السيوطي، وغيره.

(٣) هو: أبو محمد، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن، المغربي الأصل، الدمشقي، ثم المصري الشافعي، الملقَّب بسلطان العلماء، الفقيه الأصولي، القاضي، الورع، مفتي الشام، ولد سنة ٥٧٨هـ، وتوفي سنة ٦٦٠هـ.

(٤) ينظر: البرهان للزركشي ١/ ٤٦١.

المبحث الحادي عشر

الاهتزاز أثناء التلاوة

الاهتزاز والتَّمايُل عند قراءة القرآن، عادة يتوارثُها اللاحق عن السابق، ينبغي تركها وعدم التعوُّد عليها، وتأديب الأولاد إذا فعلوها، وهي من محدثات الأمور، وأهل الأندلس والغرب يؤدِّبون أولادهم إذا فعلوها، واشْتدّ كلامُهم في النكير على من يفعله، ويقولون: إنّها بدعة يهوديّة، تسرَّبتْ إلى المشارقة المصريين، ولم تُؤْثر عن صالح هذه الأمة.

قال ابن كثير عند تفسير آية، ﴿ ۞ وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧١] ما نصُّه: (قال أبو بكر: فلمَّا نشر (موسى) الألواح، فيها كتاب الله كتبه بيده، لم يبق على وجه الأرض جبل ولا شجر ولا حجر إلا اهتز، فليس اليوم يهودي على وجه الأرض، صغير ولا كبير، تُقرأ عليه التوراة إلا اهتزّ ونَغَضَ لها رأسه، كما قال الله تعالى: ﴿فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ [الإسراء: ٥١] والله أعلم[(١)].

ونَغَضَ رأسه أي حركها متعجباً.

قال أبو حيان في تفسيره البحر المحيط: (وقد سرتْ هذه النزعة إلى أولاد المسلمين، فيما رأيتُ بديار مصر، تراهم في المكتب، إذا قرءوا القرآن، يهتزّون، ويُحركون رؤوسهم، وأما في بلادنا الأندلس والغرب، فلو تحرك

---

(١) ينظر: تفسير ابن كثير بتقديم عبد القادر الأرناؤوط، ط أولى سنة ١٤١٣هـ، ٢/ ٢٩٠ وبنحوه في تفسير الكشاف للزمخشري ٢/ ٢٩/ ط. طهران، بهامشه كتاب الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال لابن المنير.

صغير عند قراءة القرآن، أدّبه مؤدِّب المكتب، وقال له: لا تتحرك، فتُشْبه اليهود في الدراسة)[1].

وترى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية: أن التّمايُل يمينًا وشمالاً عند القراءة ليس من العبادات، حتى يكون بدعة في الدين، وإنما هو من عادات بعض الناس، والمنهي عنه الابتداع في الدين)[2].

قلت: إن أبناءنا وقُرّاءنا لا يقصدون التشبُّه باليهود، وعدم معرفة الحكم لا يُعفي من العقوبة، وهذا التمايل مرتبط بتلاوة القُرآن، وقد يُفهمُ منه أن التحرك مع التلاوة صفة ملازمة لها فيدخل ذلك في العبادة لارتباطه بالقراءة، وما دام الأصل قد عُلم، وهو فعل اليهود، وقد نُهينا عن التشبُّه بهم، فالأجدر بالمسلمين أن يتركوه، ما دام لم يُؤْثَر عن سلف الأمة، وأُثر عن اليهود: والله تعالى أعلى وأعلم.

ويشبه ذلك وضع اليدين على الأذنين أو الإبهامين فيهما، أو أحدهما أثناء التلاوة، فإن هذا أيضًا من محدثات الأمور ولم يكن معروفًا لدى السلف في تلاوة القرآن، كما عُرف في الأذان على وجه الاستحباب.

* * *

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٢، وينظر: المبحث الثالث في بدع القرآن للشيخ/ بكر بن عبد الله أبو زيد، عضو هيئة كبار العلماء في السعودية.

(٢) فتوى رقم ٤٧٢٣ بتوقيع المشايخ: عبد الله بن غديان، عبد الرزاق عفيفي، عبد العزيز ابن باز.

المبحث الثاني عشر
اتخاذ القرآن أو بعضه زينة أو حرزاً أو تزكية

بعض الناس يعلِّق لوحة مُزخْرفة، فيها أسماء الله الحسنى، أو آية الكرسي، أو شيء من القرآن، في البيت، أو المجلس، أو السيارة، أو المكتب، من باب الزينة، أو التبرُّك، أو التحصُّن، وقد يُنْقشُ ذلك على قطع الذهب، أو ساعة اليد، ونحو ذلك.

«وقد يكتب على القبر مع التعريف بالميت: ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾ وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧-٣٠]. وهذا أمر يُنهى عنه، لما ثبت في حديث جابر أن النبي ﷺ: «نهى أن تجصص القبور، وأن يكتب عليها، وأن يبنى عليها وأن توطأ»[(١)]، هذا لفظ الترمذي.

وقد يُعلِّق بعض الناس شيئاً من ذلك في عنقه، أو صدره، أو يضعه على بيته، أو دابته، أو سيارته، أو مولوده، وغير ذلك: اتقاءً للحسد، أو السحر.

وبعض الناس يضع مصحفاً في بيته، وقد يكون فوق آلة لهو!! أو يضعه على مكتبه، أو في سيارته، أمامه أو خلفه!! كل ذلك للبركة، أو الزينة أو التحصُّن، ونحو ذلك، دون أن يُفتح هذا المصحف، ويُقرأ فيه، حتى تأتي عليه الشمس، أو الرياح، وهو في صورة (ديكور).

ومع أن القرآن علاج للأبدان والأرواح، ويُستشفى به من كل داء..، ومع أن هذا العمل أفضل من وضع صورة، أو منظر، ونحو ذلك.

---

(١) صحيح الجامع الصغير ٦/ ٤٥ برقم ٦٧١٨، وصحيح سنن النسائي ٢/ ٤٣٥ برقم ١٩١٦ وصحيح سنن الترمذي ١/ ٧ برقم ٨٤١ ومسلم ٢/ ٦٦٧ رقم ٩٧٠. وانظر فتوى الشيخ/ عبد العزيز بن باز في مجموع فتاويه، جمع د/ محمد بن سعد الشويعر ٤/ ٣٣٧.

ومع أن وجود الآية معلَّقة، قد يُذكِّر المسلم فيردِّدُها، وقد يفتح المصحف فيقرأ فيه، إلا أن القرآن الكريم أنزله الله تعالى هُدىً للناس، وإعجازًا للبشر، ومنهاجاً للأمة، ونوراً، ورحمة، وموعظة وشفاء لما في الصدور، يُتعبَّد بتلاوته، ويُعمل بحلاله وحرامه، وليكون حجة على الناس، ودستورًا لهم إلى يوم القيامة.

ولم ينزل القرآن ليُعلّق على الجُدران زينة لها، أو ليُجعل حروزاً وتمائم تُعلّق في البيوت والمحلات التجارية؛ ونحوها، صيانة لها من الحريق؛ أو اللصوص.. وغير ذلك.

وفي هذا العمل انحرافٌ بالقرآن عما أُنزل من أجله، ومخالفة لما كان عليه الرسول ﷺ، وخلفاؤه الراشدون، فلم يؤثر عنهم ذلك، رضوان الله تعالى عليهم.

وفي ذلك وسيلة لترويج التجارة، وتعريض آيات القرآن للامتهان، بالدخول بها إلى الحمام ونحوه.

وفي اتخاذ التمائم منه ذريعة إلى الشرك وإن كانت من القرآن لعموم حديث (من علق تميمة فلا أتم الله له...)[1].

وفي لفظ «من علّق تميمة فقد أشرك»[2].

وكان ابن مسعود وغيره ينكرون ذلك.

---

(١) ينظر فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية بأرقام: ٢٠٧٨، ١٦٨٣، ١٧٠٦، في المجلد الرابع من ص٣٠-٤٠، مكتبة المعارف بالرياض سنة ١٤١٢هـ، والحديث ضعيف برقم ١٢٦٦ في الأحاديث الضعيفة للألباني.

(٢) صحيح الجامع ٥/ ٣٢٣ برقم ٦٢٧٠، وقد أخرجه أحمد والحاكم عن عقبة بن عامر، وهو في الأحاديث الصحيحة برقم ٤٩٢.

والتميمة في الأصل: خرزة تعلق على المولود أو غيره اتقاء العين، وهو فعل جاهلي أبطله الإسلام.

المبحث الثالث عشر

احترام المصحف

يُعطى القرآن الكريم حقَّهُ من الاحترام والتعظيم والتكريم، حسّاً ومعنىً، لأنه كلام ربّ العالمين فينبغي توقيره، وعدم امتهانه، بأي شكل من الأشكال:

ومن ذلك: أن يضعه القارئ بين يديه، أو في حجره وألا يُلْقيه على الأرض مُساوياً لقدميه، وإذا فرغ من القراءة ولو مؤقّتًا فلا يتركه مفتوحاً منشوراً حتى لا يعرضه للتمزق وخلافه.

ولا يضعه تحت إبطه أثناء سجود التلاوة.

ولا يضع إصبعه بين الصفحتين ويسجد به، فلا يصح سجوده حينئذ؛ لأن أعضاءه السبعة لم تسجد.

ولا يتوسّده، ولا يضعه في مكان غير طاهر، ولا يضع شيئاً فوقه، ولا يضعه فوق صُوَرٍ، أو مجلات غير مناسبة، ولا فوق جهاز لهْو.

ولا يرميه من مكان إلى مكان، ولا يناوله لحائض أو نُفساء أو جُنُب.

ولا يُعرِّضه لمسِّ غير المسلمين له، وكذلك أشرطته المسجَّل عليها، ونحو ذلك.

ولا يدخل به بيت الخلاء، أو الحمّام[1] أو المزابل، ونحو ذلك.

---

(١) ينظر: فتوى لجنة الإفتاء السعودية ٤/ ٤٠ برقم ٢٢٤٥ و١٠٨٠٦.

وما يُستغنى عنه من المصاحف الممزّقة، أو التّالفة، وكذا الأوراق، وما فيه شيء من أسماء الله الحسنى ونحو ذلك، لا يُلقى في النُّفايات، وإنّما يُحرق ويُدفن رمادُه في مكان طاهر[1].

ولا بأس بحمل المصحف والسفر به إلى بلاد العدوّ بقصد التبليغ، والدعوة، وإقامة الحجة عليهم، وللقراءة والمراجعة، والتعبُّد، وهذا هو الأرجح، لأن حديث: «أن النبي ﷺ، كان ينهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدوّ[2]، وفي لفظ: مخافة أن يناله العدُوّ)[3].

قد عُلِّل النهي في الحديث بوصول الأذى للمصحف، بأن كان القوم محاربين يخشى عليه منهم، فإن أمن هذا الأذى فلا بأس بذلك[4].

ولا حرج في حمل ترجمة معاني القرآن، وإعطائها لمن يُرجى منه الدخول في الإسلام، وإن كان القرآن موجوداً في صلب الترجمة[5].

* * *

---

(١) ينظر: فتوى الشيخ/ عبد العزيز بن باز، في فتاويه، جمع/ محمد بن سعد الشويعر ٢/ ١٣٣، ط مكتبة المعارف، وفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ٤/ ٤٤ وأرقام: ٢٧٧٩، و١٦١٤، و١٨٧١، و٣٤٠٧، و٣٩١٦ و٢٦٦٠ وغيرها.

(٢) البخاري برقم ٢٩٩، ومسلم برقم ١٨٦٩، وأبو داود برقم ٢٦١٠.

(٣) مالك في الموطأ ٢/ ٥ وأحمد ٢/ ٦ و٧ و٦٣، والنسائي في فضائل القرآن، وابن ماجه ٢/ ١٤٦ رقم ٢٨٨٠.

(٤) ينظر فتوى اللجنة الدائمة ٤/ ٤٢ برقم ٢٣٥٨ و٣٤٩٧.

(٥) ينظر فتوى اللجنة ٤/ ١٣٢ برقم ٨٣٣ و١٦٠١.

المبحث الرابع عشر
تقبيل المصحف

تقبيل المصحف ينبئ عن احترام وإجلال لكلام الله تعالى.

واستحب بعض أهل العلم تقبيله قياساً على الحجر الأسود.

ولأن عكرمة بن أبي جهل ـ رضي الله عنه ـ، (كان يضع المصحف على وجهه، ويقول: كتاب ربي)[١].

وفي لفظ: (كان يأخذ المصحف فيضعه على وجهه ويبكي، ويقول: كلام ربي، كتاب ربي)[٢].

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء بالمملكة العربية السعودية:

أن تقبيل المصحف أمْرٌ مُحدث مبتدع، ليس له أصل في الشرع[٣].

قلت: لم يثبت تقبيل المصحف من فعل الرسول ﷺ، ولا من قوله، ولا من فِعْل الخلفاء الراشدين، وهذا هو أساس فتوى اللجنة الموقّرة، مع أخذ الحيطة، والخوف من الغُلوّ في المصحف.

ولعل الأمر فيه توسعة، لما سبق ذكره مِنْ فِعْل عكرمة ـ رضي الله عنه ـ، وقول الصحابي أو فعله يستأنس به فيما ليس فيه دليل، فهو من فعل السلف، والقياس له اعتباره عند علماء الأصول، فتقبيل الحجر الأسود مشروع، على أن يكون ذلك من باب تكريم المصحف واحترامه، وليس من باب العبادة، ولا يأخذ صفة الاستمرار حتى لا يكون سُنّة متّبعة وصفة ملازمة للمصحف.

---

(١) هذا لفظ الدارمي في سننه بإسناد صحيح، عن ابن أبي مليكة، ط باكستان ٢/٣١٦ برقم ٣٣٥٣.

(٢) أخرجه الحاكم، وقال الذهبي: مرسل، المستدرك ٣/٢٤٣.

(٣) ينظر: كتاب الفتاوى في الجزء الأول والرابع بهذه الأرقام: ٤١٧٢ و٨٨٥٢ و٩٢٢٨ وغيرها.

المبحث الخامس عشر

ردّ السلام وتشميت العاطس أثناء التلاوة

يجوز لقارئ القرآن أن يقطع قراءته ليردّ السلام، ويُشمّت العاطس، ويُستحبُّ له في هذه الحالة أن يُعيد التعوُّذ؛ لأنه أتى بكلام خارج عن التلاوة، وردّ السلام فيه جمعٌ بين فضيلتي تلاوة القرآن، وعدم ترك وجوب الردّ الذي يأثم بتركه.

والأولى ترك إلقاء السلام على القارئ لانشغاله بها، ولا حرج في إلقائه، إذا كان تركه يسبب الجفاء بينهما، والأمر واسع.

ومن يقرأ ماشياً، ومرّ على قومٍ، فلْيُسلّم عليهم ولْيُعِدْ التعوُّذ.

ويقْطَع القارئ قراءته أيضاً لإجابة المؤذن؛ لأن إجابته هي العبادة المطلوبة وقت الأذان.. وهكذا[1].

* * *

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية، في هذا الصدد، في كتاب الفتاوى لها، ط دار المعارف بالرياض ٤/ ٨٢، ٨٣، بأرقام ٨٥٠١، و٩٣٢٨، و٩٤٩٠ وغيرها.

المبحث السادس عشر

افتتاح الحفلات والمجالس بالقرآن

شاع في العصر الحاضر افتتاح المجالس العامة، والمحاضرات، والندوات، والحفلات، ونحوها: سياسية كانت، أو اجتماعية، أو علمية، أو طيبة، أو ثقافية، أو رياضية، أو ترفيهية، بالقرآن، الكريم، في المجتمع المسلم، من باب التبرك، وحسن الفأل، والاستهلال.

وهو أمر محدث، ليس له أصل في الشرع من كتاب أو سنة، ولم يكن معروفاً لدى السلف.

فلا ينبغي الالتزام به بصفة دائمة، وإن فُعل أحيانًا من باب التيمن والتبرك فلا بأس به في المناسبات المشروعة، على أن لا يكون ذلك سنة متّبعة.

ولا يُفتح به حفلات اللهو والسمر، ولا ما خُلط فيها عمل صالح بسيِّئ، ترفُّعًا بالقرآن عما لا يليق به من المحرمات أو الشبهات.

* * *

الخلاصة:

١ ـ تجوز القراءة بوجه من وجوه القراءات في الصلاة، تعليماً للناس أنها قرآن يحرم كتمانه.

٢ ـ ترك القراءة بالقراءات في الإذاعات، وفي الصلاة وغيرها، يجعلُها تندثر ويستنكرها الناس.

٣ ـ التصديق وقراءة الفاتحة في نهاية التلاوة، ليس لهما أصل في الشرع.

٤ ـ لا يجوز رفع الصوت بالقرآن، إذا كان يشوش على المصلّين والذاكرين.

٥ ـ الأصل في قراءة سورة الكهف يوم الجمعة أن يقرأها كل مسلم لنفسه.

٦ ـ قراءة الإمام من المصحف في صلاة الفرض لا تجوز، وتجوز في النافلة لعدم الحفظ.

٧ ـ متابعة الإمام في المصحف لا تجوز؛ لا للتعليم، ولا للردّ على الإمام إلا بإذنه.

٨ ـ الأصل في الحلف أن يكون بأسماء الله تعالى وصفاته، والحلف بالمصحف لم يكن معروفًا لدى السلف.

٩ ـ البكاء من أثر التلاوة في الصلاة رقّة في القلب، وخشية لله تعالى.

١٠ـ القراءة للقرآن تعبُّداً تكون أفضل إذا كانت أخشع للقلب، من المصحف أو من الحفظ.

١١ـ التَّمايُل والاهتزاز أثناء القراءة، فيه تشبّه باليهود، فينبغي تركه.

١٢ـ لا يُعلّق القرآن للزينة ولا للحرز، ولا يكتب على القبر، ولا على قطع الذهب أو غيره.

١٣ـ ينبغي احترام المصحف (كلام الله) وعدم امتهانه، بشكل من الأشكال.

١٤ـ يجوز ردّ السلام وتشميت العاطس أثناء التلاوة في غير الصلاة.

١٥ـ افتتاح المجالس والمحاضرات والمؤتمرات بالقرآن، أمر محدث.

المناقشة:

١ ـ هل قراءة القرآن برواية من القراءات في الصلاة، فيه تشويش وبلبلة للناس؟

٢ ـ اسْتدل على عدم جواز رفع الصوت بالقراءة في المسجد.

٣ ـ ناقش حكم قراءة سورة الكهف يوم الجمعة من قارئ معيّن، والناس تستمع.

٤ ـ ماذا تعرف عن حكم تقبيل المصحف؟

٥ ـ ما حكم قراءة الإمام من المصحف في الصلاة، والمتابعة لها؟

٦ ـ اسْتدل على جواز البكاء في الصلاة خشية من الله تعالى، من أثر التلاوة.

٧ ـ أيهما أفضل، القراءة من المصحف، أو من الحفظ؟

٨ ـ ماذا تعرف عن الاهتزاز أثناء التلاوة، وما الأصل فيها؟

٩ ـ هل يجوز ردّ السلام وتشميت العاطس أثناء التلاوة؟

١٠ـ هل افتتاح المجالس بالقرآن له نظير عند السلف؟

١١ـ ما حكم التصديق وقراءة الفاتحة في نهاية التلاوة؟

١٢ـ ما حكم متابعة الإمام في المصحف من باب التعلُّم؟

١٣ـ اذكر أمثلة من بكاء الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم من أثر التلاوة؟

١٤ـ ما حكم اتخاذ الآيات زينة أو حرزاً أو تميمة؟

١٥ـ اذكر أمثلة لاحترام المصحف؟

١٦ـ ما حكم السفر إلى أرض العدوّ؟ وبماذا يُفسّر الحديث الذي ينهي عن ذلك؟

* * *

الفصل الرابع

أحكام ختم القرآن

وفيه ست مباحث:

المبحث الأول: أحوال الناس عند ختم القرآن.

المبحث الثاني: حكم دعاء الختم خارج الصلاة.

المبحث الثالث: حكم دعاء ختم القرآن في الصلاة.

المبحث الرابع: حكم الدعاء للموتى عند الختم.

المبحث الخامس: إهداء ثواب القراءة للموتى.

المبحث السادس: أحكام تتعلق بالدعاء.

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: بين القنوت والدعاء.

المطلب الثاني: الدعاء بعد النافلة والفريضة.

المطلب الثالث: رفع اليدين في الدعاء.

المطلب الرابع: الدعاء بباطن الأكف وظهورها.

المطلب الخامس: حكم مسح الوجه عقب الدعاء.

المطلب السادس: دعاء الختم المختار.

المبحث الأول

أحوال الناس عند ختم القرآن

الناس عند ختم القرآن أصناف:

١ ـ منهم: من يقيم احتفالاً، ويصنع وليمة، أو يوزِّعُ الحلوى، أو المشتريات، بمناسبة ختم القرآن، وهذا العمل لم يُعرف عن النبي ﷺ، ولا عن خلفائه الراشدين، ولا عن الصحابة، أو التابعين، ولو عُرف عنهم لنُقل إلينا والخير كله في هدْي محمد ﷺ[١].

٢ ـ ومنهم: من يقرأ في نهاية الختم سور: الإخلاص، والفلق، والناس، جماعة أو فُرادى بصوت مرتفع، ثلاث مرات، ثم يقرأ الفاتحة زيادة في شرف النبي ﷺ، وعلى أرواح الموتى، وروح فلان، وفلان، وهكذا. وهذا أمر مُحْدث، ليس له أصل في الشرع.

٣ ـ ومنهم: من يُقبل على الاستغفار، والتسبيح والتحميد، والتهليل، والتكبير، عقب ختم القرآن، أخذاً من الحديث الشائع (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته افضل ما أُعطي السائلين)[٢].

وهو معتقد غير صحيح، لأنه مبني على حديث موضوع.

---

(١) ينظر: فتاوى لجنة الإفتاء السعودية ٢/٢٤٦، رقمي ٢٧٤٠ و٤٠٢٠٩.

(٢) قال ابن حبان: هذا حديث موضوع، ما رواه إلا صفوان بهذا الإسناد، عن عطية، عن أبي سعيد، فأما صفوان: فيَرْوي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، ولا يجوز الاحتجاج بما انفرد به، وأما عطية: فلا يحلّ كتْبُ حديثه إلا على التعجّب. اهـ ينظر: الموضوعات لابن الجوزي ٢/ ١٦٥ ونقل الشوكاني عن الصنعاني في الفوائد المجموعة، باب فضائل القرآن، برقم ٩٣٢، أنه موضوع بلفظ (من شغله القرآن عن ذكري، أعطيته أفضل ما أُعطي السائلين).

٤ ـ ومنهم: الحال المرتحل:

وهو الذي يَصلُ آخر الختمة بأولها، فيقرأ بعد الناس؛ الفاتحة وخمس آيات من أول سورة البقرة استناداً إلى حديث ضعيف[١].

١ ـ قال الإمام أحمد: (لم يستحب وصل ختمه بأخرى...).

٢ ـ وقال ابن قدامة: لعله لم يثبت فيه عنده أثر صحيح.

٣ ـ وقال ابن القيم: لا يعرف ذلك من الصحابة والتابعين[٢].

٤ ـ أما حديث ابن عباس قال: قال رجل يا رسول الله أي العمل أحب إلى الله؟ قال الحال المرتحل، قال: وما الحال المرتحل؟ قال: الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره، كلما حل ارتحل[٣].

وحديث أنس: (خير الأعمال الحل والرحلة، قيل: وما هما: قال: افتتاح القرآن وختمه)[٤].

---

(١) انظر هامش ٣ و٤.

(٢) انظر في ذلك: بكر بن عبد الله أبو زيد، مرويات ختم القرآن، ص٧. وفتوى لجنة الإفتاء السعودية، ٤/ ٢٣ برقم ٩٣٢٨.

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب القراءات، وقال: حديث غريب، لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي، ينظر: عارضه الأحوذي بشرح صحيح الترمذي ١١/ ٦٦ وأخرجه الدارمي عن زُرارة بن أبي أوفى، ينظر: سنن الدارمي ٢/ ٣٣٧ برقم ٣٤٧٩، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وفيه: على صالح المزي، وهو ضعيف، الأذكار للنووي ص٨٩.

(٤) قال الحافظ: حديث أنس المذكور أخرجه ابن أبي داود بسند فيه مَنْ كذب، وقال البخاري: منكر، وقال النسائي: متروك. ينظر: الفتوحات الربانية على الأذكار النووية ٢/ ٢٤٨.

وقد أُثرت هذه الطريقة عن بعض السابقين نظراً لهذا الحديث بروايتيه على ما فيهما من ضعف[1].

٥ ـ ومنهم: من يُقبل على الدعاء عقب الختم؛ لأنه من مواطن إجابة الدعاء، فيدعو أحبابه وأهله، ويُجلس الصبيان لحضور الختم والدعاء، وهذا هو الأوْلى؛ لأن له أصلاً من فعل السلف يُستأنس به من عمل الصحابة والتابعين، رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، ولم يرد فيه شيء مرفوع إلى النبي ﷺ.

* * *

(١) ذكره أبو عمرو الداني، عن الأعمش، عن إبراهيم، كما في خاتمة إتحاف فضلاء البشر للدمياطي.

المبحث الثاني

حكم دعاء الختم خارج الصلاة

لم يثبت في خصوص الدعاء عند ختم القرآن، نص صحيح صريح، عن رسول الله ﷺ، خارج الصلاة أو داخلها[1].

وجاءت آثار موقوفة صحيحة كثيرة، ورد فيها استحباب الدعاء عند ختم القرآن، وأنه محل القبول والإجابة:

فقد ثبت فيه فعلُ أنس رضي الله عنه، والتابعين كمجاهد.

وكان أنس بن مالك رضي الله عنه، إذا ختم القرآن جمع أهله وولده ودعا لهم[2]. وأُثر مثله عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

وكان البخاري يجتمع إليه أصحابه، إذا ختم القرآن[3].

وأخرج سعيد بن منصور[4] في سننه:

---

(١) راجع تخريج ما ورد في ذلك عن رسول الله ﷺ، والحكم عليه، في مرويات دعاء ختم القرآن للشيخ/ بكر بن عبد الله أبو زيد.
وفي الطبراني والبيهقي من حديث جابر بإسناد فيه ضعف: (من قرأ القرآن كانت له عند الله دعوة مستجابة، إن شاء عجلها له في الدنيا، وإن شاء ادّخرها له في الآخرة).

(٢) رواه الطبراني، وقال: الهيثمي: رجاله ثقات، مجمع الزوائد ٧/ ١٧٢، ورواه الدارمي ٢/ ٣٣٦ برقم ٣٤٧٧، وقال الألباني: سنده صحيح.

(٣) إتحاف فضلاء البشر، في الخاتمة.

(٤) هو: أبو عثمان، سعيد بن منصور بن شعبة المروزي البلخي، الحافظ، صاحب السنن، سمع الإمام مالكاً وأبا عوانة وطبقتهما، مات بمكة في شهر رمضان سنة ٢٢٧هـ، وهو فوق التسعين (تذكرة الحفاظ ٢/ ٤١٦).

(مَنْ خَتَمَ القرآن أُعطي دعوةً لا ترد)[1].

وعن قتادة[2]، أن رجلاً كان يقرأ القرآن في مسجد رسول الله ﷺ، فكان ابن عباس يجعل عليه رقيباً، فإذا أراد أن يختم قال لجلسائه: قوموا بنا حتى نحضر الخاتمة.

وعن مجاهد قال: (الرحمة تنزل عند ختم القرآن)[3].

وعن الحكم بن عتيبة[4] قال: أرسل إليّ مجاهد، وعبْدة بن أبي لُبابة[5]، فقالا: إنا أرسلنا إليك، لأنّا أردْنا أن نختم القرآن، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن[6].

وعن حميد بن الأعرج قال: من قرأ القرآن ثم دعا، أمّن على دعائه أربعة آلاف ملك[7].

---

(١) أشار النووي في التبيان ص١٢٥ وابن حجر في الأذكار مع شرحها (الفتوحات الربانية) ٣/ ٣٤٥، إلى أن أسانيده صحيحة، وجاء نحوه عن أنس وابن عباس، كما في التذكار للقرطبي ص٧٣.

(٢) قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، التابعي، أحد أئمة التفسير، حجة في الحديث، أحفظ الناس، وثقة ابن معين، توفي سنة ١١٧هـ (الجرح والتعديل ٢/ ١٣٣).

(٣) الفتوحات الربانية على الأذكار النووية ٣/ ٢٤٤، والتذكار في أفضل الأذكار للقرطبي ص٦٨، وابن أبي شيبة في المصنف برقم ١٠٠٩١، والبيهقي في الشعب.

(٤) الحكم بن عتيبة: أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس، من الطبقة الخامسة، مات سنة ١١٣هـ أو بعدها وله نيف وستون (تقريب التهذيب ١/ ١٩٢).

(٥) عبدة بن أبي لبابة الأسدي بالولاء، ويقال: مولى قريش، أبو القاسم، البزاز، الكوفي، نزيل دمشق، ثقة من الطبقة الرابعة (تقريب التهذيب ١/ ٥٣٠).

(٦) قال الحافظ: موقوف صحيح الإسناد، أخرجه ابن أبي داود ـ في كتاب المصاحف ـ انظر: الفتوحات الربانية ص٢٤٦ وانظر: التذكار للقرطبي ص٦٨-٦٩، وفي سنن الدارمي ٢/ ٣٣٧ رقم ٣٤٨٥ بنحوه.

(٧) سنن الدارمي ٢/ ٣٣٧ برقم ٣٤٨٤.

فهذه آثار موقوفة على بعض الصحابة والتابعين يُحتجّ بها في مشروعية الدعاء عند ختم القرآن.

والقرآن يشتمل على اسم الله تعالى الأعظم، الذي إذا دعى به أجاب، وقارئ القرآن بالضرورة يصادفه في القرآن.

قال ابن القيم في دعاء ختم القرآن.

(هو من أكثر مواطن الدعاء، ومواطن الإجابة).

فهو من نفحات الله تعالى التي ينبغي أن يتعرض لها المسلم.

وفي حديث أم عطية قالت: أُمرنا أن نُخرج الحُيّض يوم العيدين وذوات الخُدور، فيشهدْن جماعة المسلمين، ودعوتهم، ويعتزل الحيّض عن مصلاهن..)[1].

وحضور ختم القرآن من الخير، وفيه دعوة المسلمين.

ويستوى في هذا من كان قد قرأ القرآن أو استمع إليه، ومن لم يقرأ ولم يستمع وحَضَر الختم، ومن كان يحسن القراءة، ومن لا يحسن.

قال النووي: ويستحب الدعاء عند ختم القرآن، استحباباً متأكداً شديداً، ولا يلزم صيغة معينة في الدعاء، كأنه سُنّة متبعة، وينبغي عدم المداومة عليه، بل يُترك أحيانًا.

* دعاء ابن تيمية في آخر المصاحف:

ودعاء ختم القرآن الذي استمر زمنًا يُطبع في آخر المصاحف منسوبًا إلى ابن تيمية ـ رحمه الله ـ، لم يثبت عنه ولم يعرف دليل يصح به نسبته إليه، ولعل حذفه من المصاحف مؤخراً كان لهذا السبب، وأوله (صدق الله العظيم الذي لا إله إلا هو المتوحِّدُ في الجلال بكمال الجمال، تعظيماً وتكبيراً... إلخ).

---

(١) حديث متفق عليه، اللؤلؤ والمرجان ١/ ١٧١ حديث رقم ٥١١.

المبحث الثالث

حكم دعاء ختم القرآن في الصلاة

ما سبق من الآثار الدالة على استحباب ختم القرآن، واستحباب الدعاء فيه ـ لأنه من مواطن الإجابة، لا سيما إن كان ذلك في بيت من بيوت الله، حيث تنزل على المجتمعين فيه السكينة، وتغشاهم الرحمة، وتحفُّهم الملائكة، ويذكرهم الله تعالى فيمن عنده ـ هذه الأدلة عن السلف تشمل كل من يدعو الله تعالى عقب تلاوة القرآن في الصلاة وخارجها، والصلاة أقرب إلى الإجابة والقبول، والمسلمون يختمون القرآن في صلاة التراويح استحباباً.

وكما استحب الأئمة ختم القرآن في صلاة التراويح، استحب الإمام (أحمد) الدعاء عند الختم في الصلاة:

«قال الفضل بن زياد[1]: سألت أبا عبد الله ـ يعني الإمام أحمد ـ فقلت: ختم القرآن أجعلهُ في الوتر أم في التراويح قال: اجعله في التراويح، حتى يكون لنا دعاء بين اثنين، قلت: كيف أصنع؟ قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع، وادع بنا ونحن في الصلاة، وأطل القيام، قلت: بم أدعو؟ قال ما شئت، قال: ففعلت بما أمرني، وهو خلفي يدعو قائمًا ويرفع يديه».

قال حنبل[2]: سمعت أحمد يقول في ختم القرآن: إذا فرغت من قراءة ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ فارفع يديك في الدعاء قبل الركوع، قلت: إلى أي شيء تذهب في هذا؟ قال: رأيت أهل مكة يفعلونه، وكان سفيان بن عيينة يفعله معهم بمكة.

---

(١) هو أبو العباس الطستي، كان ثقة محدثاً (تاريخ بغداد ١٢/ ٣٦٠).

(٢) هو: حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد (أبو علي الشيباني) وهو ابن عم أحمد بن محمد بن حنبل، له كتاب مصنف في التاريخ، كان ثقة ثبتاً، وقال الدارقطني: كان صدوقاً، توفي في واسط بالعراق في جمادى الأولى سنة ١٧٣هـ (تاريخ بغداد ١/ ٢٨٦).

قال: العباس بن عبد العظيم[1]: وكذلك أدركنا الناس بالبصرة.

ويَرْوِي أهل المدينة في هذا شيئاً، وذُكر عن عثمان بن عفان[2].

وقال في كتاب الزوائد في فقه الإمام أحمد ما نصه: (ويختم آخر ركعة من التراويح قبل ركوعه، ويدعو ويرفع يديه، ويطيل، وقيل: له أن يختم في الوتر، إن سهل عليه[3]، واحتج بأنه رآى أهل مكة وسفيان بن عيينة يفعلونه، وروي عن عثمان[4].

فاستحباب الدعاء في الصلاة عند ختم القرآن، يكاد أن يكون من مفردات الإمام أحمد، وسنده فيه عمل بعض التابعين في مكة والبصرة.

وجمهور العلماء على أنه لم يثبت فيه شيء صحيح، عن النبي ﷺ، في الصلاة ولا خارجها، وأن الدعاء عبادة، والعبادة توقيفية.

ولا دليل عليه عند ختم القرآن في الصلاة، لإمامٍ أو منفرد، قبل الركوع أو بعده، في التراويح أو غيرها، لا عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه بسند متصل[5].

ومع هذا فلا ينبغي أن يُطلق على دعاء ختم القرآن في الصلاة أنه بدعة؛ لأن علماء السلف مختلفون فيه[6].

ولا ينبغي تطويله والمبالغة فيه بحيث يكون في حدود ثلاث دقائق ونحوها.

---

(١) عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري، أبو الفضل البصري، ثقة حافظ، من كبار الطبقة الحادية عشرة، مات سنة ٢٤٠هـ (تقريب التهذيب ١/ ٣٩٧).

(٢) نقلته بالنص من المغني لابن قدامة ٢/ ١٧١، وانظر مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني، ص٦٤.

(٣) و(٤) الشيخ/ محمد بن عبد الله آل حسين، الزوائد ١/ ١٧٢.

(٥) مرويات دعاء ختم القرآن، للشيخ/ بكر بن عبد الله أبو زيد.

(٦) ينظر في هذا: فتوى للشيخ محمد صالح العثيمين، رقم ٣٨ ضمن ٤٨ سؤال عن الصيام، جمعها/ سالم بن محمد الجهني، نشر مؤسسة آسام، ط أولى سنة ١٤١٣هـ.

المبحث الرابع
حكم الدعاء للموتى عند الختم

ختم القرآن من أرجى مواطن إجابة الدعاء.

فإذا فرغ الفرد أو الجماعة من ختم القرآن، فإنه يندب له أن يدعو لنفسه، ولوالديه ولمشايخه، ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، الأحياء والأموات.

ويعمم في الدعاء، كما يفعل في صلاة الجنازة، وعند زيارة القبور، وفي قيام الليل، وفي القنوت، وفي خطبة الجمعة، وعند المرور بالمقابر... وعند ذلك.

فإن هذا الدعاء يصل إليهم إن شاء الله، وإلا لما كان مشروعاً في هذه المواطن ونحوها، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

هذا: وقراءة القرآن في حدِّ ذاتها ليست دعاءً، ولكنها تستلزمُ الدعاء، لأن قارئ القرآن يمرُّ بآيات فيها دعاء، كآية: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ..﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقد يمرُّ القارئ بآيات فيها إخبار عن دعاء، كقوله تعالى: ﴿فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖ ۝٢٠٠ وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]. فإذا قصد القارئ الدعاء للأحياء والأموات مع التلاوة، فيُرجى أن ينفعهم الله بذلك، من جهة أنه دعاء لا تلاوة قرآن[1].

---

(١) ينظر: فتوى لجنة الإفتاء السعودية في مجلة الدعوة العدد ١٥١٥ في ٩ جمادى الآخرة ١٤١٦هـ.

المبحث الخامس

إهداء ثواب القراءة للميت

ذكر العلماء: أن العبادات المالية، يصل ثوابها للميت، كالصدقة، والزكاة، والعتق، والحج، والعمرة، وقضاء الدين...

واتفق العلماء على أن ما تسبب إليه الميت في حياته؛ كالعلم النافع، والولد الصالح، والصدقة الجارية، وكذلك الدعاء والاستغفار للميّت، يصل ثوابها إليه.

وتنازع العلماء في وصول ثواب العبادات البدنية[1] للميت، كالصيام، وتلاوة القرآن، وإهداء ثواب القراءة إلى الميت فيه خلاف مشهور:

١ ـ فذهب أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية والمالكية وجمهور السلف إلى أنها تصل للميت.

٢ ـ والمشهور من مذهب مالك والشافعي أن ذلك لا يصل.

٣ ـ وقصرَهُ بعضهم على الابن.

---

(١) جاء في كتاب مقاصد المكلفين، رسالة دكتوراه، للشيخ/ عمر الأشقر: أن هذا مبني على جواز النيابة في النيات في العبادات، وقد اختلف العلماء في ذلك: فمنعه الإمام مالك وأصحابه والمعتزلة، وأجازه ابن تيمية وغيره، وأجازه الإمام أحمد في صوم النذر خاصة، وجماهير العلماء على جواز النيابة في الحج عند عدم القدرة، وفي حالة الوفاة. ومنع النيابة في الصوم: أبو حنيفة وأحمد وغيرهما. والزكاة من العبادات المالية التي تجوز فيها النيابة. أما الصلاة، والطهارة، ونحو ذلك من العبادات البدنية فلا نيابة فيها. (رؤوس أقلام من كتاب مقاصد المكلفين).

ـ فجمهور العلماء على أن ثواب القراءة يصل للميت، لا سيما إذا كان من ولده الصالح، فهو مما يلحق الإنسان بعد موته، وولده من كسبه.

ـ وإهداء الثواب من غير ولد الميت يصل إليه أيضاً؛ لأنه من باب سعي الغير وقد أهداه للميت، كمن يتبرّع لغيره بماله[1].

قال الإمام أحمد: (الميت يصل إليه كل شيء من الخير)[2].

فثواب القراءة يصل إلى الميت، من ولده، ومن غيره.

والاستئجار على تلاوة القرآن للميت سواء أكان ذلك في ليلة دفنه، بقراءة ختمة له، أم بتلاوة القرآن أثناء التعزية، أم في بيته، أم في مكان خروج روحه، أم على القبر، كل ذلك من الأمور التي لم تكن معروفة لدى السلف، وهي من المظاهر والعادات عند بعض الناس.

أما قراءة القرآن من بعض الحاضرين للتعزية من غير استئجار عليه فلا بأس به، وهو خير من سكوتهم، فقد كان النبي ﷺ إذا اجتمع مع أصحابه يقرأ القرآن، أو يقرأ أحدهم، ومن ذلك قراءة الفاتحة[3].

---

(١) راجع تفصيل ذلك لابن القيم في كتاب الروح، ط دار الكتب العلمية، سنة ١٤٠٢هـ ص١٥٩-١٦٠. وانظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، ج٢٤ الصفحات التالية: ٢٩٩، ٣١٤ وما بعدها ٣١٧ و٣٢١، ٣٢٤، ٣٢٦ وما بعدها، ففي كل منها فتوى في هذا الموضوع، وللشيخ محمد ناصر الدين الألباني في ذلك تحفّظ، (انظر أحكام الجنائز وبدعها، ص١٧٣ وما بعدها).

(٢) إقامة الدليل والبرهان على تحريم أخذ الأجرة على تلاوة القرآن للشيخ عبد العزيز المانع، ص١٧، وما بعدها.

(٣) ينظر: فتوى الشيخ/ عبد العزيز بن باز في مجلة الدعوة، العدد ١٥٤٧ بتاريخ ١١ صفر ١٤١٧هـ.

وثواب القراءة الذي يصل للميت يزيد في حسناته، ولكنه لا يغني عنه من الله شيئاً إذا مات مشركاً، أو مبتدعاً بدعة مُحبطةً للعمل، أو تاركاً للصلاة، أو آكلاً لحقوق العباد. . .

ولا يلزم خصوص إهداء ثواب القراءة للميت، فإن كان القارئ ابنَ المتوفَّى، فالولدُ من كسْب أبيه، وينتفع بدعاء ولده الصالح، وفضل الله تعالى واسع، وينبغي عدم تضييق الواسع أو حَجْره، بتخصيص الدعاء، وهبة الثواب لشخص معين، بل يدعو له ولجميع المسلمين، فهو من دواعي الإجابة.

وقراءة سورة [يسٓ] على المحتضر أو على الميت قبل دفنه أو بعده لم يرد فيها نص صحيح صريح[1].

* * *

(١) قال الشيخ الألباني: وأما قراءة سورة يسٓ عند توجيهه نحو القبلة فلم يصح فيه حديث، أحكام الجنائز ص١١. وقال النووي في حديث معقل بن يسار عن النبي ﷺ: «اقرؤوا سورة يسٓ على موتاكم» رواه أبو داود والنسائي في عمل اليوم والليلة وابن ماجه، والبيهقي بإسناد (ضعيف)، التبيان ص١١٠، وانظر ضعيف الجامع الصغير ٦/ ٢٣٨ برقم ٥٧٩٧.

المبحث السادس
أحكام تتعلق بالدعاء

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول
بين القنوت والدعاء

للقنوت دعاء معروف، ينبغي ذِكْرُهُ بنصّه[1]، وللمسلم أن يتخيّر من مأثور الدعاء ما فيه خير الدنيا والآخرة، من غير سجع، ولا تكلّفٍ، ولا مشقّة على المصلّين، ولا تقليد لبعض الناس.

وقد كره بعض الأئمة، الزيادة على القنوت الوارد، ونُقل التشديد في ذلك عن الإمام أحمد.

«والصحيح أن الزيادة على القنوت الوارد، لا بأس بها، لأنه موضع دعاء، والأصل أن يدعو الإنسان بما شاء، والأوْلى أن يقدِّم الوارد، وإن زاد

---

(١) أخرج أبو داود والترمذي والنسائي، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر: «اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولّني فيمن تولّيت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، ولا يعزّ من عاديت، تباركت ربّنا وتعاليت».
وأخرجوا أيضاً عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك» حسنهما الترمذي، وصحح الثاني الحاكم، ووافقه الذهبي. وانظر: جامع الأصول ٥/ ٣٩١ برقم ٣٥٤١ وما بعده، ومعنى أعوذ بك منك: أي أعوذ بذاتك من آثار صفاتك، كما قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾، وقال: ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾.

فلا حرج، لهذا فإن الصحابة كانوا يلعنون الكفرة في قنوتهم، وليس مما علّمه النبي ﷺ، للحسن، في دعاء القنوت، فالزيادة عليه لا بأس بها»[١].

وينبغي على الإمام أن يكتفي أحيانًا بالقنوت الوارد من غير زيادة عليه، لحصول السنة، ويترك القنوت بالكلية أحيانًا لبيان الجواز.

ويأتي به أحياناً قبل الركوع، وأحياناً بعده، تعليماً للناس.

وإن قنت أحياناً بما أُثر عن عمر[٢] رضي الله عنه، فلا بأس.

ومعلوم أن القنوت يُسنّ في صلاة الوتر، في شهر رمضان، وفي غيره.

ويشرعُ في النوازل، كما قنت النبي ﷺ شهراً يدعو على بعض الكفار.

ولا قنوت في صلاة الصبح في أصح قولي العلماء[٣]؛ لأن قنوت النبي ﷺ، في صلاة الصبح كان في النوازل فحسب[٤].

---

(١) ينظر بتصرف: فتاوى الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين ١/ ٣٨٣، ٣٨٤.

(٢) نَصُّهُ: «اللهم إياك نعبُد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونَحْفِدْ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك، إن عذابك بالكافرين مُلحق، اللهم إنَّا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك الخير، ولا نكفرك، ونؤمن بك، ونخضع لك، ونخلع من يكفرك»، وهو موقوف على عمر، صحح إسناده الألباني في إرواء الغليل ٢/ ١٧٠.

(٣) يُستدل على القنوت في صلاة الصبح بأحاديث ضعيفة، منها حديث: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا دعاء ندعو به في القنوت في صلاة الصبح» رواه البيهقي عن ابن عباس بسند ضعيف، فيه عبد الرحمٰن بن هرمز، لا يُحتج بحديثه، ومنها حديث أبي هريرة عند الحاكم «أنه ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع من صلاة الصبح في الركعة الثانية يرفع يديه فيدعو..» وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف لا تقوم به حجة، كما نقل الذهبي عن ابن معين والدارقطني.

(ينظر: بحث للدكتور/ محمد محمد الشرقاوي في مجلة منار الإسلام الإماراتية، العدد السادس، جمادى الآخرى سنة ١٤٠٩هـ).

(٤) أخرج الشيخان عن أنس أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياءٍ من أحياء العرب ثم تركه، هذا لفظ مسلم ١/ ٤٦٩ رقم ٣٠٤. وقوله: ثم تركه دليل صريح على أن القنوت في صلاة الصبح يخص النوازل.

المطلب الثاني

الدعاء بعد النافلة والفريضة

العبادة المطلوبة من المسلم عقب فراغه من السلام في الفريضة، هي الإتيان بالأذكار الواردة عقب الصلاة، كالاستغفار، والتسبيح، والتكبير، وغير ذلك.

وليس له أن يدعو مباشرة عقب تسليمه من الفريضة، لأن المقام مقام استغفار، وأذكار، لا مقام دعاء، ولا تلاوة قرآن، ولا دخول مباشر في صلاة النافلة، دون فصل بالاستغفار.

ومن هنا: فإن الدعاء ورفْع اليدين به عقب الفراغ من الفريضة، لا مجال له في خصوص هذا الوقت، لاشتغاله بعبادة أخرى.

أما صلاة النافلة، فليس بعدها أذكار مخصوصة، ولذلك فلا حرج في الدعاء ورفع اليدين به عقب الفراغ منها.

قال الشيخ/ عبد الرحمٰن أبابطين[1]:

«وأمَّا الدعاء عند دخول الإمام يوم الجمعة وحال جلوسه بين الخطبتين، فلا يُعلم فيه شيء، ولا يُنكر على فاعله الذي يتحرى الساعة المذكورة يوم الجمعة، وأما الدعاء بعد الإقامة فلم يرد فيه شيء، والأولى عدم فعله.

وأمّا الدعاء بعد الفرائض فإن فعله إنسان بينه وبين الله فحسن، وأمّا رفع اليدين في هذه الحال، فلم يرد عن النبي ﷺ، وخير الهدي هدي محمد، ومثلُ هذا، ما أرى الإنكار على فاعله، ولو رفع يديه».

---

(١) من كبار علماء نجد، مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ٢/ ١٦٢ وما بعدها، طبع بإشراف/ عبد السلام برجس.

المطلب الثالث

رفع اليدين في الدعاء

ثبت في البخاري وغيره: أن النبي ﷺ، كان يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياض إبطيه، وصح ذلك في نحو ثلاثين حديثاً من مواطن الدعاء والعبادة مذكورة كلها أو جُلّها في الصحيحين، وقد سردها النووي في المجموع.

غير أن النبي ﷺ كان يبالغ في رفع اليدين في الاستسقاء، فيرفعهما في الدعاء عامة إلى حذو الوجه، وفي دعاء الاستسقاء خاصة إلى حذو الأذنين، وتكون رواية بياض الإبطين في هذه الحالة أبلغ منها في غيرها.

فرفع اليدين بالدعاء مشروع، وهو من آدابه، ولكنه يكون أبلغ في صلاة الاستسقاء[١].

* * *

---

(١) ينظر حديث البخاري في جامع الأصول ٤/١٤٨ برقم ٢١٧ وغيره.
ورسالة رفع اليدين بالدعاء لعبد الله بن إبراهيم القرعاوي.

المطلب الرابع
الدعاء بباطن الأكف وظهورها

ويكون الدعاء بباطن الأكف لا بظهورها.

عن مالك بن يسار السكوني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سألتم الله عز وجل فسلوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورهم»[١].

إلا إذا كان الدعاء لرفع بلاء، كالقحط والجدب، وبأس العدوّ، فإنه لا بأس أن يكون الدعاء بظهور الأكف:

كما صح ذلك من حديث أنس: أن النبي ﷺ استسقى، فأشار بظهر كفيه إلى السماء[٢].

والحكمة في ذلك، التفاؤل بقلب الحال ظهراً لبطن، كما قيل في تحويل الرداء في الاستسقاء.

* * *

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود، صحيح الجامع ١/ ٢٢٢ برقم ٦٠٧، وأخرجه أيضاً: ابن ماجه، والحاكم، والطبراني، عن ابن عباس بزيادة (وامسحوا بها وجوهكم) المصدر نفسه.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٦١٢ برقم ٢١٠٨.

المطلب الخامس

مسح الوجه عقب الدعاء

ورد مسح الوجه باليدين عقب الدعاء في أحاديث، حسّنها بعضهم، لتقْوية بعضها بعضًا.

من ذلك ما ورد عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: «كان رسول الله ﷺ، إذا رفع يديه بالدعاء لم يحطّهما حتى يمسح بهما وجهه»[١].

وفي ذلك دليل على مشروعية مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء[٢].

ومحل استحباب مسح الوجه باليدين بعد الدعاء يكون خارج الصلاة، أما في الصلاة، فإنه لا يستحب لما فيه من إدخال عمل في الصلاة ليس منها[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي، وفي سنده حماد بن عيسى الجهني، وهو ضعيف، وقال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، تفرد به، وهو قليل الحديث، وللحديث شواهد، منها: عند أبي داود من حديث ابن عباس وغيره، ومجموعها يقضي بأنه حديث حسن. (انظر: جامع الأصول ٤/ ١٤٩ حديث رقم ٢١١٠).
وانظر رسالة في رفع اليدين بالدعاء، عبد الله بن إبراهيم القرعاوي.

(٢) قاله الصنعاني في سبل السلام، وانظر: حديث ابن عباس في جامع الأصول برقم ٢١٠٦.

(٣) حقق ذلك: جماعة من العلماء، كابن تيمية، والجويني وغيرهما، (ينظر: طبقات الشافعية ٥/ ٨٤).

ويستدلّ على جواز المسح خارج الصلاة بما رواه السائب بن يزيد عن أبيه أن رسول الله ﷺ، كان إذا رفع يديه مسح وجهه بيديه[1].

كما صح أن النبي ﷺ، كان يقرأ المعوذات، وينفث في يديه، ويمسح بيده جسده[2]، يمسح بيده اليمنى موضع الألم منه بعد الدعاء والرقية.

ومجموع هذه الأحاديث لا تمنع مسح الوجه باليدين عقب الدعاء في غير الصلاة.

* * *

(١) أخرجه أبو داود، وفي سنده عبد الله بن لهيعة، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ومنه أيضاً: حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، وهو مجهول (ينظر: جامع الأصول ٤/ ١٥١ برقم ٢١١٤).

(٢) ينظر صحيح مسلم ٤/ ١٧٢٣ حديث رقم ٢١٩٢، كما جاء في مسلم برقم ٢١٩١ وغيره.

المطلب السادس

دعاء الختم المختار

إذا كان الدعاء عقب ختم القرآن تُرْجى إجابته، وتنزل فيه الرحمة، فإن من أسباب إجابة الدعاء (أن يكون مبدوءاً بحمد الله تعالى، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، في أوله وآخره)، ثم يتخير العبد من الأدعية جوامع الكلم من المأثور، مما فيه سعادتا الدنيا والآخرة، وما يشمل الأحياء والأموات، والوالدين على وجه الخصوص.

وفي كتب الحديث دعاء يقال في الهم والكرب[1].

وذكر السخاوي أن الإمام الشاطبي كان يدعو به عند ختم القرآن.

ويمكن أن يكون الدعاء على النحو التالي:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله:

اللهم إنا عبيدك وأبناء عبيدك، وأبناء إمائك، ماضٍ فينا حُكْمُك، عدلٌ فينا قضاؤك، نسألك اللهم بكل اسمٍ هو لك، سميت به نفسك، أو علّمته أحداً من خلقك، أو أنزلته في شيء من كُتُبك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، وشِفاء صدورنا، وجلاء أحزاننا وهمومنا، وسائقنا وقائدنا إليك، وإلى جناتك جنات النعيم، مع الذين أنعمت عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين، برحمتك يا أرحم الراحمين[2].

---

(١) هو الحديث الذي فيه (. . أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، وشفاء صدورنا . . إلخ).

(٢) انظر كلاً من: التمهيد في علم التجويد لابن الجزري بتحقيق د/ علي حسين البواب، ص٢٢٢. =

فاللهم ذكرنا منه ما نُسِّينا، وعلمنا منه ما جهلنا، وارزقنا تلاوته آناء الليل وأطراف النهار، على الوجه الذي يُرْضيك عنا.

اللهم اجعلنا ممن يُحلّ حلاله، ويحرم حرامه، ويعملُ بمحكمه، ويؤمن بمتشابهه، ويتلوه حق تلاوته.

اللهم اجعلنا ممن اتبع القرآن فقاده إلى رضوانك والجنة، ولا تجعلنا ممن اتبعه القرآن فزجّ في قَفاهُ إلى النار، واجعلنا من أهل القرآن الذين هم أهلك وخاصّتُك، يا أرحم الراحمين.

اللهم اغفر لنا، ولوالدينا، ولمشايخنا، ولإخواننا في الله تعالى أحياء وأمواتًا.

اللهم اكفنا بحلالك عن حرامك، وبطاعتك عن معصيتك، وبفضلك عمن سواك.

اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا.

اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته، ولا همّاً إلا فرّجته، ولا دَيْناً إلّا قضيته، ولا حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا قضيتها برحمتك يا أرحم الراحمين.

اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا، وآمنّا في أوطاننا، ولا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا.

= وانظر: جامع الأصول لابن الأثير، حديث رقم ٢٣٠٠، وانظر الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد ١٤/ ٢٦٢، ومجمع الزوائد للهيثمي ١٠/ ١٣٦. وأخرجه أيضاً ابن حبان، والبزار، وأبو يعلى، والحاكم، واللفظ المذكور من التمهيد، وفيه بعض الزيادة على الطرق الأخرى، وفيه عدم إفراد الضمير، والحديث من رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

اللهم إنا نعوذ بك من الفقر إلا إليك، ومن الذل إلا لك، ومن الخوف إلا منك.

اللهم ألِّف بين قلوب المؤمنين وأصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم يا قوي يا عزيز.

اللهم وفق ولاة أمور المسلمين لما فيه خير العباد والبلاد.

اللهم وفقهم للعمل بكتابك، وتحكيم سنّة رسولك ﷺ، واجعل ولايتنا فيمن خافك واتقاك يا ربّ العالمين.

اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ، وعبادك الصالحون، ونعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ، وعبادك الصالحون.

اللهم إنا نسألك الجنة وما قَرَّب إليها من قول وعمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل.

اللهم ارحمنا بالقرآن، واجعله لنا إماماً ونوراً وهُدىً ورحمة، ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.

اللهم صل على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

الخلاصة:

١ ـ صُنْعُ الوليمة، وتوزيع الحلوى والمشروبات، بمناسبة ختم القرآن، لم يكن معروفاً لدى السلف.

٢ ـ التصديق، وقراءة المعوذات، والفاتحة على أرواح الموتى بعد الختم، أمر محدث.

٣ ـ (من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين) حديث موضوع.

٤ ـ حديث (خير الأعمال الحل والرحلة) غير صحيح.

٥ ـ ختم القرآن من مواطن إجابة الدعاء، يُستحب حضوره، لمن قرأ ومن لم يقرأ، وللصغير والكبير.

٦ ـ لا يقال لختم القرآن في الصلاة وخارجها: بدعة، لأن له أصلاً من فعل السلف، فقد ورد موقوفاً على أنس وابن مسعود وابن عباس وغيرهم.

٧ ـ لا يُلتزم بدعاء الختم، ولا بصيغة معيّنة له، حتى لا يكون سُنّة متبعة.

٨ ـ استجب الأئمة ختم القرآن في التراويح، واستحب الإمام أحمد الدعاء عند الختم في الصلاة.

٩ـ لا ينبغي تطويل الدعاء، ولا التكلُّف والسجع فيه، ويكون قبل الركوع أو بعده.

١٠ـ عند ختم القرآن، يدعو المسلم لنفسه، ولوالديه، ولمشايخه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم، والأحياء منهم، والميّتين، ويعمم الدعاء.

١١ـ العبادات المالية (كالصدقة، والحج، وقضاء الدين) يصل ثوابها للميت.

١٢ـ العبادات البدنية (كالصلاة، والطهارة) لا يصل ثوابها للميت.

١٣ـ يجوز للمسلم الحج والعمرة والصيام، نيابة عن غيره، عند الجمهور.

١٤ـ إهداء ثواب القراءة إلى الميت، يصل إليه عند جمهور السلف والعلماء.

١٥ـ الميت يصل إليه كل شيء من الخير، ولا يجوز استئجار قارئ يقرأ له.

١٦ـ ليس هناك ما يكفر عن الميت صلاته التي تركها في الدنيا.

١٧ـ الولد من كسب أبيه، وهو ينتفع بدعائه له بعد موته.

١٨ـ يُؤتى في الصلاة بدعاء القنوت، بياناً للنَّصِّ الوارد في السنة، ويُزاد عليه أحياناً بياناً للجواز، ويؤتى به أحياناً قبل الركوع، وأحياناً بعده.

١٩ـ يكون الدعاء بعد النافلة مباشرة، ولا يكون بعد الفراغ من الفريضة، ورفع اليدين به مشروع إلا في مواطن معينة كالتأمين على دعاء خطيب الجمعة.

٢٠ـ مسح الوجه باليدين بعد الدعاء لا بأس به خارج الصلاة ولا ينبغي فعله في الصلاة لأنه عملٌ زائدٌ فيها.

٢١ـ يجوز للحُيَّض والنفساء حضور ختم القرآن ليشهدن الخير مع المسلمين، كما في صلاة العيدين.

٢٢ـ يكون الدعاء بباطن الأكف، ويكون بظهورها عند طلب رفع البلاء، وردّ بأس العدوّ ونحوهما.

٢٣ـ لا مانع من قراءة القرآن من بعض الحاضرين في التعزية دون استئجار عليها، فهو خير من السكوت.

٢٤ـ كان أصحاب النبي ﷺ إذا اجتمعوا قرأ أحدهم واستمع الآخرون.

* * *

المناقشة:

١ ـ ما حكم (صدق الله العظيم) في نهاية التلاوة؟

٢ ـ ما حكم إحضار الصبية والأهل عند ختم القرآن؟

٣ ـ ما حكم قراءة المعوذات بصورة جماعية عند الختم؟

٤ ـ ما معنى الحال المرتحل؟ وما درجة الحديث الوارد فيه؟

٥ ـ ما حكم الدعاء للموتى عند الختم؟ وما دعاء الهمِّ والكَرْب؟

٦ ـ فصّل القول في إهداء ثواب القراءة للميت، مع ذكر الدليل؟

٧ ـ ما حكم دعاء الختم خارج الصلاة، وداخلها؟ فصِّل القول فيهما؟

٨ ـ ما الفرق بين الدعاء والقنوت؟ وماذا تعرف من أدعية الختم؟

٩ـ ما حكم الدعاء بعد الفريضة مباشرة، ومتى يُدعى بعدها؟

١٠ـ ما حكم مسح الوجه بالكفين؟ وما حكم رفع اليدين بالدعاء؟

١١ـ أيّها أقرب إلى السنّة عند الختم: الدعاء، أم الاستغفار، أم الحال المرتحل؟

١٢ـ متى يكون الدعاء بباطن الأكف؟، ومتى يكون بظهورها؟

١٣ـ ما حكم صنع الوليمة أو توزيع الحلوى عند الختم؟

١٤ـ بيِّنْ درجة حديث «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته فوق ما أُعطي السائلين».

١٥ـ هل يُحكم على دعاء الختم بأنه بدعة؟

١٦ـ ما حكم الالتزام بدعاء الختم، والإكثار من الدعاء فيه؟

* * *

الفصل الخامس

أحكام التكسُّب بالقرآن

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حكم قبول الأجرة وأدلة الحكم.

المطلب الثاني: اشتراط الأجرة على تعليم القرآن.

المطلب الثالث: الأجرة على منح الإجازة للقراءة والإقراء.

المبحث الثاني: أخذ الأجرة على تلاوة القرآن وحفظه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم التكسُّب بالقرآن وأدلة الحكم.

المطلب الثاني: أخذ الجوائز على حفظ القرآن.

المبحث الأول

حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن ودليل الحكم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

حكم قبول الأجرة وأدلة الحكم

أ - ذهب جمهور العلماء[1] إلى جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن لا على قراءته. ويستدل على ذلك:

١ - بالحديث:

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ، قال: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله»[2].

فقد أعطى الحديث حكمًا عامًا بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن[3] وكتابته والرقية به، لا على تلاوته.

---

(١) مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور وإسحاق، وجوَّزهُ: الحسن، وابن سيرين، والشعبي، ما لم يشترط (معالم السنن ٣/ ٩٩).

(٢) أخرجه البخاري، جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير ١٠/ ٥٧٣، حديث رقم ٨١٤٢ والبخاري مع الفتح ١٠/ ١٦٢ وما بعدها.

(٣) ينظر الفتوى رقم (٤١٦٠ و٤٢٦٤) ٩١/ ٢ من فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية، جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن في أصح قولي العلماء، لأن النفع في ذلك متعدٍّ لغير القارئ.

٢ ـ وبالقياس:

فإذا جاز أخذ الأجرة على الرقية، وهي عمل يسير لا يتكرر.

وجاز أخذ الأجرة على العبادة، كالأذان والإقامة.

وما يُعطاه الإمام من غير شرط.

وكالحج والعمرة عن غيره.

وإذا جاز تعليم المرأة شيئاً من القرآن مقابل صداقها، أفلا يجوز من باب أولى أخذ الأجرة على تعليم القرآن من باب الجعالة الجائزة.

٣ ـ وبالمعقول:

تعليم القرآن يحتاج تفرغاً ووقتاً طويلاً، ويتطلب جُهْداً مستمّراً، ومعلِّم القرآن تلزمه النفقة والمعيشة الكريمة له ولأسرته، ولكي يتفرغ الوقت الكافي لتعليم القرآن، لا بدّ من دفع الأجرة له.

ب ـ وذهب بعضهم[(١)] إلى كراهية أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

واستدلوا على ذلك: بأنّ عُبادة بن الصَّامِت علّم ناساً الكِتابَ والقرآن وأنه قَبِل (قَوْساً) هديّةً على تعليم القرآن.

وأن النبي ﷺ، قال له:

(إنها قوس من نار، أو طوْق من نار)، (أو جمرة بين كتفيك تقلّدْتها)[(٢)].

---

(١) أبو حنيفة والزهري وإسحاق بن راهويه، قال أبو حنيفة: يكره تعليم القرآن بأجرة.

(٢) انظر حديث عبادة بن الصامت وغيره عند أبي داود وغيره في صحيح سنن أبي داود ٢/ ٦٥٥ رقم ٣٤١٧، وضعفه المنذري؛ لأن في إسناده أبا هاشم الموصلي (المغيرة ابن زياد)، تكلم فيه أحمد وأبو زرعة. وانظر: الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد ١٨/ ٩ و١٥/ ١٢٥.

=

وبأن الطاعة لا يجوز الاستئجار عليها.

دفع التعارض بين الحديثين:

سند هذا الحديث، فيه مقال، وعلى افتراض صحته فقد أُجيب عنه في مقابلة حديث ابن عباس السابق: بأن في حديث (عبادة) احتمالاً بأنه كان متبرعاً بتعليم القرآن، فلا يجوز له أخْذ الأجرة لتبرُّعه، ثم أخَذَ الهدية على سبيل العِوض، مع أنّه تأوّل ذلك بأن يرمي به في سبيل الله كما جاء في الحديث.

وهذا يختلف عمن يعقد إجارة وجُعلاً قبل التعليم[1].

والطاعة التي لا يجوز الاستئجار عليها هي: ما كانت من فروض الأعيان، كالصلاة والصيام، وكان نفعُها لا يتعدى الفاعل، أمّا ما كان من فروض الكفايات، كتعليم القرآن والأذان، فإن نفعه يتعدى فاعله، فيجوز أخذ الأجر عليه.

= قال الخطابي في معالم السنن ٣/ ٩٩: (اختلف الناس في معنى هذا الحديث وتأويله، فذهب قوم من العلماء إلى ظاهره فرأوا أن أخذ الأجرة والعوض على تعليم القرآن غير مباح، وإليه ذهب الزهري وأبو حنيفة وإسحاق بن راهويه، وقال طائفة: لا بأس به ما لم يشترط، وهو مذهب عطاء ومالك والشافعي وأبي ثور، واحتجّوا بحديث سهل بن سعد أن النبي ﷺ، قال للرجل الذي خطب المرأة، فلم يجد لها مهراً زوجتكها على ما معك من القرآن. وتأوّلوا حديث (عُبادة) على أنه أمرٌ كان قد تبرع به ونوى الاحتساب فيه، ولم يكن قصده وقت التعليم إلى عوض ونفع، فحذره النبي ﷺ، إبطال أجره وتوعده عليه..). ونقل عن الخطابي كثير من أهل العلم.
انظر: فتح الباري لابن حجر، باب الإجارة والفتح الرباني للبنا ١٥/ ١٢٥ وغيرهما.

(١) المراجع السابقة، والتبيان في آداب حملة القرآن ص٣٠، وبحث لمحمد رجب فرجاني، (كيف نتأدب مع المصحف؟)، ص١٢٥ وما بعدها.

نقل السيوطي[1] أن تعليم القرآن على ثلاثة أوجه:

الأول: حِسْبة، ولا يأخذ به عوضاً وهو مأجور، وعليه عمل الأنبياء.

والثاني: أن يعمل بأجرة، وهو مختلَف فيه.

والثالث: أن يعمل بغير شرط، فإذا أُهدي إليه قبل، وهو جائز؛ لأن النبي ﷺ، كان معلِّماً للخلق، وكان يقبل الهدية[2].

وهو تفصيل جيد.

فلو أُعطي من غير شرط، ولا استشراف نفس، فله أن يأخذ بلا خلاف.

وكذا: لو أخذ من الدولة، أو من بيت مال المسلمين، أو مِنْ وقْف أهل الخير على تعليم القرآن، أو تبرعهم ونحو ذلك.

كتب عمر إلى بعض عماله (أن أعطِ الناس على تعليم القرآن)[3].

* * *

---

(١) هو: الحافظ جلال الدين، عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن محمد، محدث، مؤرخ، له معرفة بالقراءات، وله نحو ستمائة مصنف منها: الدر المنثور، والإتقان، ولد سنة ٨٤٩هـ بأسيوط (مصر) وتوفي سنة ٩١١هـ (الأعلام للزركلي ص٧١).

(٢) فتح الباري ٤/ ٤٥، نقله ابن حجر عن أبي الليث السمرقندي في (بستان العارفين).

(٣) يراجع عمدة القاري ١٢/ ٩٥ ونصب الراية ٤/ ١٣٤.

المطلب الثاني

اشتراط الأجرة على تعليم القرآن

الأوْلَى عدم اشتراط الأجرة، وعدم اشتراط مقدارها، إلا أن يضيع وقت المعلم، ويُغبن من الناس، ولا يكون عنده مُتّسع لتحصيل قوته، فإن له أن يشترط أجرة المثل لتفرُّغه، وتعيُّن قيامه به، وهو غير مفروض عليه.

وليس في هذا بيْع لآيات الله بثمن قليل، فإن ذلك وصف لليهود وقد كانوا يأخذون الرشوة على تغيير أوصاف النبي ﷺ، في كتبهم.

والتشديد في هذه المسألة قد يؤدي إلى تعطيل التفرغ لتعليم القرآن.

* * *

المطلب الثالث

الأجرة على منح الإجازة للقراءة والإقراء

اشتراط الأجرة على منح الإجازة للقراء والإقراء للطلاب.

ذكر السيوطي أنه لا يجوز[1].

والإجازة: هي الشهادة المعنعنة، متصلة السند، التي يعطيها الشيخ للطالب.

وأقول: لعل منح الإجازة فقط، دون تدريس طويل، يأخذ هذا الحكم، وهو عدم جواز أخذ الأجرة عليها، كما قال السيوطي.

وهذا يخالف مقصود الإجازة، وهو ضرورة قراءة القرآن كله على الشيخ غيباً.

وعلى هذا فإن تفريغ وقت يومي لتلاوة القرآن كله وتجويده يأخذ الحكم السابق (جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن)، إذا كان المقرئ منقطعًا لهذا، مقابل تخصيص الوقت، ومن باب جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن.

هذا: ولا تمنح هذه الإجازة على تلاوة القرآن نظراً، إذ لابد أن يكون المجاز حافظاً للقرآن عن ظهر قلب، متقناً لأحكام التجويد، وحُسْن الأداء، ومهارة النطق، وصحة المخارج، ومعرفة الوقوف، مع التدبر والورع والوقوف عند حلاله وحرامه.



(١) الإتقان في علوم القرآن ١/ ١٠٣.

المبحث الثاني

أخذ الأجرة على تلاوة القرآن وحفظه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

التكسُّب بالقرآن وأدلة الحكم

القرآن الكريم كتاب هداية، وإعجاز، ومنهج للدين والدنيا، ولا يجوز اتخاذه حرفة، أو مهنة للعيش والتكسُّب بتلاوته، في المآتم، أو الموالد، أو الولائم، أو على المقابر، أو في البيوت لأرواح الموتى، أو للتبرك في الطرقات أو المواصلات للسؤال به، ونحو ذلك.

فتلاوة القرآن ليست محلاً للاستئجار أو السؤال، وهو عمل غير مشروع، والأجر عليه باطل وسحت يأكله فاعله، لأن تلاوة القرآن عبادة، والعبادة لا مقابل لها، فضلاً عن المخالفات الشرعية: كالاتفاق المسبق على الأجرة غالباً، والتشبه بأهل الطرب، وعدم التكافؤ بين الأجر والجهد، بالمغالاة في الأجر واشتراطه، لا سيما من مشاهير القراء، فهم يأخذون أجراً يفوق راتب شهر لموظف مرموق، مقابل وقت لا يزيد على ساعتين.

والأدلة على تحريم أخذ الأجرة على تلاوة القرآن كثيرة، منها هذه الأحاديث:

١ ـ عن عبد الرحمٰن بن شبل[١] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) عبد الرحمٰن بن شبل بن عمرو بن زيد الأنصاري الأوسي، المدني، أحد النقباء، نزيل حمص، مات أيام معاوية (تقريب التهذيب ١/ ٤٨٣).

«اقرؤوا القرآن واعملوا به، ولا تجفوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به»(١).

٢ ـ وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ، قال «اقرؤوا القرآن من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه»(٢).

والقدح: اسم للسهم قبل أن ينصل.

وجه الدلالة: أن من معاني (يتعجلونه) يتعجلون الأجر عليه، إما بالمال، وإما بالسمعة، أو طلب الشهرة، وتوخي رضا الناس وثنائهم.

وكل ذلك من النفاق، والرياء المحبط للعمل.

ومعنى: يقيمونه إقامة القدح: يبالغون في تحسينه.

٣ ـ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ، قال: «أكثر منافقي أمتي قُراؤها»(٣).

ومن النفاق تلاوته أو حفظه من أجل الجائزة، أو أخذ الجُعل، أو الأجر عليه، وغير ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد، والطبراني، والبيهقي، وأبو يعلى بإسناد صحيح، انظر صحيح الجامع الصغير ١/ ٣٧٨ رقم ١١٧٩. انظر: الفتح الرباني ١٨/ ٢٨، وقواه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٩/ ٨٢، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله ثقات.

(٢) ذكر هذا النص الإمام النووي في كتاب التبيان في آداب حملة القرآن، ص٢٩، وبنحوه أخرجه أبو داود بإسناد قوي كما في جامع الأصول بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط ٢/ ٤٥٠ حديث رقم ٩٠٣ و٩٠٤، وأخرجه الإمام أحمد، كما في الفتح الرباني لترتيب المسند ١٨/ ١٣.

(٣) أخرجه أحمد والطبراني وقال الهيثمي: رجاله ثقات، ورجال أحد إسنادي أحمد ثقات، ينظر: الفتح الرباني، ١٨، ٢٠، وصحيح الجامع الصغير ١/ ٣٨٦ برقم ١٢١٤.

وهذا الصنف من الناس من أول من تسعّر عليهم النار يوم القيامة، والعياذ بالله[1].

والنفاق يأتي من مراءاة الناس بالقراءة ليحمدوه عليها، وغالباً ما يكون ذلك في التكسُّب بالقرآن.

ولا يدخل في هذا من تعلّم القرآن وعلّمه حسبة لله تعالى، فهم خير الأمة.

٤ ـ وعن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ، قال: «تعلموا القرآن، واسألوا الله به، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر، رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه لله»[2].

قال الحسن البصري: أُنزل القرآن ليُعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً.

وكما أن التسول بالقرآن محرم، فإن التأكل به لون من سؤال الناس أيضاً.

٥ ـ وعن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيجيء أقوام يقرؤون القرآن، يسألون به الناس»[3].

فهذه أدلة صحيحة صريحة في تحريم تلاوة القرآن الكريم بأجر وتحريم اتخاذ ذلك عملاً ومهنة[4].

---

(١) القارئ المرائي، والمتصدق المرائي، والمجاهد المرائي، أول من تسعر عليهم النار يوم القيامة، كما في الحديث الصحيح، انظر نصه في صحيح الترغيب والترهيب للمنذري، بتصحيح الألباني، ١/ ١٣، رقم ٢٠ رواه مسلم والنسائي عن أبي هريرة.

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر، في فتح الباري، عن أبي عبيد، في فضائل القرآن، وصححه الحاكم ورفعه، انظر: الفتح ٩/ ٨٢.

(٣) أخرجه الترمذي وأحمد، انظر: جامع الأصول ٨/ ٥١٠ حديث رقم ٦٣٠٣ والفتح الرباني ١٨/ ٢٨، وإسناده صحيح كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة للشيخ الألباني رقم ٢٥٧.

(٤) ينظر الفتوى رقم ١٨٩ وما بعدها ٤/ ٩ من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، ففيها عدم جواز أخذ الأجرة على تلاوة القرآن، جاء فيها: ولم يعرف عن السلف استئجار قوم يقرؤون القرآن في حفلات أو مآتم أو وَلائم، ولم يؤثر ذلك عن أحد من الأئمة، ولم يرخص فيه أحد من العلماء، وكذا الفتوى ٤/ ٩٢ برقم ١٢٦٨، وفتوى الشيخ/ محمد صالح العثيمين ١/ ١٦٢ أعدها أشرف عبد المقصود.

المطلب الثاني
أخذ الجوائز على حفظ القرآن

إعطاء الحوافز والجوائز على تعلم القرآن الكريم، وحفظه، وفهمه ومدارسته، للتشجيع على ذلك؛ من قبل الدولة، أو من قبل الأفراد، عملٌ محمود لا بأس به، وفاعله مأجور حسب نيته.

كتب عمر إلى بعض عماله: أعط الناس على تعلم القرآن، فكتب إليه عامله: تعلم القرآن من ليس له رغبة إلا الجُعل، فكتب إليه عمر: أن أعط الناس على المروءة ومصاحبتهم للقرآن[1].

وأخذ هذه الجوائز مشروط بأن يقصد بالعمل: التعبد والتقرب إلى الله تعالى، ابتغاء وجهه، وطلب ثوابه ومرضاته، فإن كان قصده وجهده للحصول على الجائزة فهو يتأكل بالقرآن ويتكسب به، ويعمل للدنيا، وليس له في الآخرة من نصيب، عياذاً بالله تعالى. وليس على من يعطى الجائزة إثم في هذه الحالة؛ لأن قصده الإعانة والتشجيع وفعل الخير كما في خبر عمر رضي الله عنه.

* * *

---

(١) ينظر: كتاب الأموال لأبي عبيد ص٢٦١.

الخلاصة:

١ ـ جمهور العلماء على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن للحديث الوارد؛ ولأن المعلِّم غير ملزم.

٢ ـ الأوْلى عدم اشتراط الأجرة على تعليم القرآن، إلا إذا تحقق الغبن، ولم يوجد من يقوم بتعليمه، ويأخذ الحكم نفسه منح الجائزة للقراءة والإقراء.

٣ ـ اتخاذ القرآن مهنة لقراءته في المآتم والموالد ونحوهما، كسبٌ غير مشروع، ولا يبرره أنه مقابل الوقت، فهو وقت غير مطلوب شرعًا.

٤ ـ التسوّل بالقرآن، والسؤال به، سحتٌ يأكله فاعله.

٥ ـ رصْدُ الجوائز من قبل الدولة، والأغنياء، لحفظ القرآن وتجويده، عملٌ محمود.

٦ ـ لا يُحفظ القرآن، أو شيء منه، بغرض نيل الجائزة، إنما يحفظه لله، فإن أخلص النية في ذلك، ثم نال جائزة، فلا بأس، وإلا فهو تكسب دنيوي.

* * *

المناقشة:

١ ـ فصِّلْ قول جمهور العلماء في حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن، مع الاستدلال بالنقل والعقل والقياس؟

٢ ـ بماذا تجيب على أصحاب القول الآخر، اذكر دليلهم من السنّة؟

٣ ـ كيف تدفع التعارض بين حديث ابن عباس وحديث عبادة؟

٤ ـ ماذا أُثر عن عمر بن الخطاب في هذا؟

٥ ـ هل يُشترط مقدار الأجرة على تعليم القرآن؟ فصِّل؟

٦ ـ ما حكم إعطاء الأجرة على منح الإجازة؟

٧ ـ اذكر خمسة أدلة من السنّة تحرم التكسب بتلاوة القرآن؟

٨ ـ هل يشرع قراءة القرآن في المآتم ونحوها، واتخاذ ذلك مهنة؟

٩ ـ ما حكم إعطاء الجوائز على تلاوة القرآن وتجويده؟

١٠ـ متى يجوز أخذ الجوائز على حفظ القرآن؟ ومتى لا يجوز؟

١١ـ ما دليل كراهية أخذ الأجرة على تعليم القرآن؟ وما درجة صحته؟

١٢ـ بماذا يُجاب عنه؟

١٣ـ ما حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن من الحكومة والجهات الخيرية؟

١٤ـ كيف توفق بين حديثي: «خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه»، وحديث «أكثر منافقي أمتي قُرّاؤها؟».

١٥ـ اذكر قول الحسن البصري في اتخاذ القرآن، مهنة؟

١٦ـ ما معنى: لا تجْفُوا عنه، يُقيمونه إقامة القدح، يتعجلونه ولا يتأجلون؟

* * *

أهم المراجع(*)

١ ـ القرآن الكريم.
٢ ـ إبراهيم الإبياري:
الموسوعة القرآنية، طبع مؤسسة سجل العرب سنة ١٣٩٤هـ.
٣ ـ إبراهيم الأخضر القيم:
تكبير الختم بين القُرّاء والمحدثين، جدة، مطابع سحر، بدون تاريخ.
٤ ـ ابن الأثير: (الإمام المحدث) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (٥٤٤-٦٠٦هـ):
جامع الأصول في أحاديث الرسول، بتحقيق عبد القادر الأرناؤوط، ط مكتبة الحلواني، وآخرون، بيروت، لبنان سنة ١٣٨٦هـ.
٥ ـ ابن باز: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمٰن: (الشيخ المفتي):
مجموع فتاوى ومقالات، جمع د/ محمد بن سعد الشويعر، ط. مكتبة المعارف بالرياض سنة ١٤١٣هـ.
٦ ـ ابن تيمية: تقي الدين أحمد بن عبد الحليم (شيخ الإسلام) ت سنة ٧٢٨هـ:
أ ـ مجموع الفتاوى الكبرى، جمع وترتيب عبد الرحمٰن بن محمد بن قاسم، مطبعة الحكومة السعودية، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٦هـ.
ب ـ الاستقامة، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ بتحقيق الدكتور/ محمد رشاد سالم.
جـ ـ مختصر الفتاوى المصرية، تصحيح/ محمد حامد الفقي، ط. لاهور ١٣٩٧هـ.
٧ـ ابن الجوزي: أبو الفرج عبد الرحمٰن القرشي (الإمام)، المتوفى سنة ٥٩٦هـ:
زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، ط. أولى سنة ١٣٨٤هـ.
٨ـ ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي (الإمام الحافظ) (٧٧٣-٨٥٢):
فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ط. ثانية سنة ١٤٠٢هـ، المطبعة البهية المصرية.

(*) مرتبة هجائياً حسب شهرة المؤلف.

٩ـ ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (الإمام الفقيه) ت سنة ٤٥٦هـ:
المحلى، دار الفكر، بدون تاريخ.
١٠ـ ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابوري (الإمام المحدث) ت ٣١١هـ:
صحيح ابن خزيمة بتحقيق الدكتور/ محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ. شركة الطباعة العربية السعودية.
١١ـ ابن رشد، (الإمام الفقيه) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الأندلسي المتوفى سنة ٥٩٥هـ:
بداية المجتهد ونهاية المقصد، دار الكتب الحديثة بالقاهرة، ط سنة ١٩٧٥م.
١٢ـ ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري (٣٦٨-٤٦٣هـ):
التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، مكتبة المؤيد، المغرب.
١٣ـ ابن عثيمين: محمد بن صالح (الشيخ):
الفتاوى، إعداد/ أشرف بن عبد المقصود عبد الرحيم، دار عالم الكتب بالرياض، ط. ثانية ١٤١٢هـ.
١٤ـ ابن قاسم: عبد الرحمٰن بن محمد (١٣١٢-١٣٩٢هـ):
حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، ط. أولى ١٣٩٧هـ الرياض.
١٥ـ ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد (الفقيه) ت سنة ٦٢٠هـ:
المغني على مختصر الخرقي (أبو القاسم) عمر بن حسين، مكتبة الرياض الحديثة بدون تاريخ.
١٦ـ ابن قيم الجوزية: أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي (الإمام) (٦٩١-٧٥١هـ).
أ ـ زاد المعاد في هدْي خير العباد، ط. ثانية محققة ١٤٠١هـ.
ب ـ الروح، المكتبة العلمية بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
١٧ـ ابن كثير: عماد الدين إسماعيل (الحافظ) المتوفى سنة ٧٧٤هـ:
تفسير القرآن العظيم بتقديم عبد القادر الأرناؤوط، دار الفيحاء بدمشق.
١٨ـ ابن منظور: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي (ت: ٧١١هـ):
لسان العرب المحيط، تقديم/ عبد الله العلايلي، تصنيف/ يوسف خياط، ط. دار لسان العرب، بيروت.

١٩ـ أحمد السيد درّاج (الدكتور):
صناعة الكتابة وتطورها في العصور الإسلامية، ط رابطة العالم الإسلامي بمكة، سنة ١٤٠١هـ، سلسلة «دعوة الحق».
٢٠ـ أحمد عبد الرحمٰن عيسى (الدكتور):
كُتّاب الوحي، دار اللواء بالرياض سنة ١٤٠٠هـ.
٢١ـ أحمد محمد شاكر (العلامة):
كلمة الحق، ط أولى سنة ١٤٠٧هـ.
٢٢ـ الألباني، محمد ناصر الدين (الشيخ المحدث):
أ ـ صحيح الجامع الصغير وزيادته، الفتح الكبير للسيوطي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٢هـ.
ب ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته، الفتح الكبير للسيوطي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.
جـ ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة، المكتب الإسلامي، ط. ثانية سنة ١٣٩٩هـ.
د ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلاميص، ط. أولى سنة ١٣٩٩هـ.
هـ ـ صحيح سنن النسائي والترمذي وأبي داود وابن ماجه، وضعيفه، باختصار السند في الجميع، المكتب الإسلامي، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض، ط. أولى سنة ١٣٩٩هـ.
و ـ خطبة الحاجة، المكتب الإسلامي، ط. رابعة سنة ١٤٠٠هـ.
٢٣ـ الخطيب التبريزي: محمد بن عبد الله (المحدث) توفي بعد سنة ٧٣٧هـ:
مشكاة المصابيح، بتحقيق الشيخ/ الألباني، المكتب الإسلامي ط. ثانية سنة ١٣٩٩هـ.
٢٤ـ الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان المتوفى سنة ٧٤٨هـ:
أ ـ تذكرة الحفاظ، ط. حيدر أباد.
ب ـ معرفة القُرّاء الكبار، ط. أولى القاهرة، دار الكتب الحديثة.
٢٥ـ الرافعي: مصطفى صادق (الأديب):
إعجاز القرآن والبلاغة العربية، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢٦ـ الزرقاني: محمد عبد العظيم (الشيخ):
مناهل العرفان في علوم القرآن، ط. ثالثة، عيسى الحلبي بالقاهرة.

٢٧ـ الساعاتي: أحمد عبد الرحمٰن:
الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الحديث بالقاهرة سنة ١٣٧٤هـ.
٢٨ـ سيد سابق (الشيخ):
فقه السنة، دار الفكر، بيروت، ط. أولى سنة ١٣٩٧هـ.
٢٩ـ السيوطي: جلال الدين عبد الرحمٰن (الإمام الحافظ) المتوفى سنة ٩١١هـ:
أ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.
ب ـ الإتقان في علوم القرآن. ط رابعة سنة ١٣٩٨هـ مطبعة مصطفى الحلبي بالقاهرة، وطبعة بغداد سنة ١٣٨٧هـ بتحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم.
جـ ـ الحاوي للفتاوى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. سنة ١٤٠٢هـ.
٣٠ـ شعبان محمد إسماعيل (الدكتور):
القراءات أحكامها ومصدرها، ط سنة ١٤٠٢هـ سلسلة «دعوة الحق»، رابطة العالم الإسلامي بمكة.
٣١ـ الشنقيطي: محمد حبيب الله بن عبد الله الجكني (الشيخ):
إيقاظ الأعلام لوجوب اتباع رسم المصحف الإمام، مكتبة المعرفة، سورية، حمص، ط. ثالثة، سنة ١٣٩٢هـ.
٣٢ـ عبد الحميد حسن:
القواعد النحوية: مادتها وطريقها، ط. ثانية، مكتبة الأنجلو المصرية، سنة ١٩٥٢م.
٣٣ـ عبد الرب نواب الدين (الدكتور):
كيف تحفظ القرآن الكريم، ط ١٤٠٨هـ، سلسلة ينابيع الثقافة، جامع الإمام محمد بن سعود بالرياض.
٣٤ـ عبد الستار الحلوجي (الدكتور):
المخطوط العربي منذ نشأته إلى آخر القرن الرابع الهجري، مطبعة جامعة الإمام محمد ابن سعود بالرياض سنة ١٣٩٨هـ، لجنة البحوث والتأليف والترجمة والنشر.
٣٥ـ عبد السلام هارون (العلامة):
قواعد الإملاء، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط. ثالثة سنة ١٣٩٦هـ.
٣٦ـ عبد الفتاح إسماعيل شلبي (الدكتور):
رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن دوافعها ودفعها، ط. ثانية، سنة ١٤٠٣هـ دار الشروق، جدة.

٣٧ـ عبد الهادي الفضيلي (الدكتور):
القراءات القرآنية، تاريخ وتعريف، دار القلم، بيروت، ط. ثانية سنة ١٩٨٠م.
٣٨ـ العجلوني: إسماعيل محمد، المتوفى سنة ١١٦٢هـ:
كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، مؤسسة الرسالة، بدون تاريخ، بيروت.
٣٩ـ عمر رضا كحالة:
معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، بيروت، بدون تاريخ.
٤٠ـ عمر يوسف باشميل:
الشفيع، دار طويق بالرياض ط. أولى سنة ١٤١٤هـ.
٤١ـ فهد بن عبد الرحمٰن بن سليمان الرومي (الدكتور):
خصائص القرآن الكريم، ط. خامسة، الرياض سنة ١٤١٠هـ.
٤٢ـ القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، المتوفى سنة ٦٧١هـ:
أ ـ التذكار في أفضل الأذكار، دار الباز، مكة المكرمة.
ب ـ الجامع لأحكام القرآن، ط. دار الكتاب العربي بيروت سنة ١٣٧٢هـ.
٤٣ـ القفال: سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي المتوفى سنة ٥٠٧هـ:
حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، بتحقيق وتعليق الدكتور/ ياسين أحمد إبراهيم درادكة، ط. أولى ١٤٠٠هـ مؤسسة الرسالة بيروت، دار الأرقم، عمان.
٤٤ـ الكاساني: علاء الدين أبي بكر بن مسعود الحنفي (الفقيه)، ت ٨٥٧هـ.
٤٥ـ كمال النجمي (ناقد فني معاصر):
حياة الشيخ/ مصطفى إسماعيل، ط. أولى سنة ١٤٠٠هـ القاهرة.
٤٦ـ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية:
الفتاوى، جمع الشيخ/ أحمد بن عبد الرزاق الدرويش، ط. دار المعارف بالرياض ١٤١٢هـ.
٤٧ـ مالك بن أنس (الإمام الفقيه): أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أنس بن الحارث، المتوفى سنة ١٧٩هـ:
موطأ الإمام مالك من رواية يحيى الليثي، دار النفائس بيروت، ط. سابعة سنة ١٤٠٤هـ.

٤٨ـ محمد رجب فرجاني :
كيف نتأدب مع المصحف . دار الاعتصام بالقاهرة ، الطبعة الثانية سنة ١٣٩٨هـ .
٤٩ـ محمد الزفزاف :
التعريف بالقرآن والحديث . المكتبة العلمية ، بيروت ، ط . ثانية سنة ١٤٠٠هـ .
٥٠ـ محمد سالم محيسن (الشيخ الدكتور) :
أ ـ تاريخ القرآن الكريم ، سلسلة «دعوة الحق» . رابطة العالم الإسلامي ، ط ١٤٠٢هـ .
ب ـ المهذب في القراءات العشر ، مكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٣٨٩هـ .
٥١ـ محمد فؤاد عبد الباقي :
أ ـ اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، ط . عيسى الحلبي بالقاهرة .
ب ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، المكتبة الإسلامية ، تركيا ، استانبول .
٥٢ـ محمد مال الله :
الشيعة وتحريف القرآن ، مكتبة ابن تيمية ، ط . ثانية سنة ١٤٠٩هـ .
٥٣ـ محمود سيبويه البدوي (الشيخ الدكتور) :
حول بعض القراءات القرآنية ، مقال في مجلة كلية القرآن سنة ١٤٠٨هـ .
٥٤ـ مناع خليل القطان (الشيخ) :
أ ـ مباحث في علوم القرآن ، مؤسسة الرسالة ، ط . ثالثة ١٣٩٦هـ .
ب ـ نزول القرآن على سبعة أحرف ، مكتبة وهبة بالقاهرة ، ط . أولى سنة ١٤١١هـ .
٥٥ـ المنذري : زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي (الحافظ) ، المتوفى سنة ٦٥٦هـ :
الترغيب والترهيب من الحديث الشريف . بتحقيق مصطفى عماره ، بيروت ، ط . ١٤٠١هـ .
٥٦ـ النسائي : أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب بن علي (صاحب السنن) (المتوفى ٣٠٣هـ) :
تفسير النسائي بتحقيق سيد الحليمي وصبري الشافعي ، ط . أولى ١٤١٠هـ ، مكتبة السنّة بالقاهرة .
٥٧ـ النووي : أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي المتوفى سنة ٦٧٦هـ (الإمام) :
أ ـ التبيان في آداب حملة القرآن . مكتبة المعارف بالرياض ، بدون تاريخ ، وطبعة أخرى بتحقيق محمد الحجار ، دار ابن حزم ، ط . ثالثة سنة ١٤١٤هـ .
ب ـ المجموع بشرح المهذب ، ط . دار الفكر بالقاهرة .

٥٨ـ الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر (الحافظ) المتوفى سنة ٨٠٧هـ:

أ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد بتحرير الحافظين العراقي وابن حجر. دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط. ثانية سنة ١٩٦٧م.

ب ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، بتحقيق محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

٥٩ـ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت:

الموسوعة الفقهية الكويتية، ط. أولى سنة ١٤٠٠هـ.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع		الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع		الصفحة

الموضوع		الصفحة
المقصد الثاني	: قصة لوط	٣٢٠
المقصد الثالث	: آيات السَّحرة	٣٢١
المقصد الرابع	: آيات التشابه اللفظي في سورة الأعراف مع ما بعدها	٣٢٢
المبحث الثالث	: تشابه الألفاظ من سورة الأنفال إلى الناس ـ وفيه ثلاثة مطالب:	٣٢٣
المطلب الأول	: التشابه من الأنفال إلى الكهف	٣٢٣
المطلب الثاني	: التشابه من طه إلى الفرقان	٣٢٧
المطلب الثالث	: التشابه من الشعراء إلى الناس	٣٢٩
	التطبيق، المناقشة	٣٣٤-٣٣٨
الباب الرابع	**: البسملة والتكبير بين القُرّاء والفقهاء وفيه فصلان:**	٣٤١
الفصل الأول	**: أحكام البسملة بين القُراء والفقهاء وعلماء العدد ـ وفيه ثلاثة مباحث:**	٣٤٣
المبحث الأول	: البسملة عند القُرّاء	٣٤٥
المبحث الثاني	: البسملة عند علماء العَدد	٣٤٨
المبحث الثالث	: البسملة عند الفقهاء ـ وفيه ستة مطالب:	٣٥١
المطلب الأول	: هل البسملة آية من القرآن؟	٣٥١
المطلب الثاني	: حكم قراءة البسملة في الصلاة والإسرار بها والجهر	٣٥٣
المطلب الثالث	: أدلّة الإسرار والجهر بالبسملة في الصلاة ـ وفيه مقصدان:	٣٥٤
المقصد الأول	: أدلة الشافعية ومن معهم والتعقيب عليها	٣٥٤
المقصد الثاني	: أدلة الجمهور والتعقيب عليها	٣٥٦
	تلخيص حالات الجهر بالبسملة	٣٥٩
المطلب الرابع	: الجمع بين أدلة الإسرار والجهر	٣٦٠
المطلب الخامس	: بين القُرّاء والفقهاء	٣٦٣
المطلب السادس	: بين قراءة حمزة ومذهب مالك	٣٦٤
	الخلاصة، المناقشة	٣٦٥-٣٦٦

الموضوع		الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة